اخترت لك من التراث

مصايد الشيطان وذم الهوى

مختصر

إغاثة اللهفان

لابن غانم المقدسي

٩٢٠ - ١٠٠٤هـ

دراسة وتحقيق

إبراهيم محمد الجمل

مكتبة القرآن

للطبع والنشر والتوزيع

٣ شارع القماش بالفرنساوي - بولاق

القاهرة - ت : ٧٦١٩٦٢ - ٧٦٨٥٩١

بسم الله الرحمن الرحيم

دراسة وتقديم

الحمد لله الذى لا إله غيره . وأصلى وأسلم على من لا نبى بعده . صلوات ربى وتسلياته عليه .. وبعد ...

فقد وجد هذا الكتاب بدار الكتب المصرية تحت رقم (٢٩٩ أخلاق تيمور) وهو للإمام العالم على بن محمد بن خليل بن محمد بن إبراهيم بن موسى المعروف بابن غانم المقدسى . من علماء القرن العاشر الهجرى .

* * *

الإسلام فى القرن العاشر الهجرى

ولد مصنف هذا الكتاب سنة (٩٢٠هـ) وتوفى سنة (١٠٠٤هـ) .

كانت الدولة العثمانية التركية أقوى دولة إسلامية فى ذلك القرن . وكان على رأسها فى أوله السلطان بايزيد الثانى ابن السلطان محمد الفاتح .. وكان ملكًا محبًا للسلم . فوقفت هذه الدولة فى عهده عند فتوح أبيه . وقد خرج عليه ابنه سليم الأول . فانضم إليه جيش الانكشارية . فترك له الحكم سنة ٩١٨هـ ـ فقام السلطان سليم بعد أبيه بالحكم . وابتدأه بقتال الطامعين فيه من إخوته وأبنائهم إلى أن قضى عليهم ، ثم توجه إلى قتال الشاه إسماعيل مؤسس الدولة الصفوية بفارس . وكان شيعيًا علويًا ينتهى نسبه إلى على بن أبى طالب . فحاربه

السلطان سليم . واستولى على مدينة تبريز قاعدة ملكه . وانتزع منه العراق وما إليه من البلاد . ثم توجه بعد هذا إلى قتال المماليك بمصر . فحاربهم حتى أسقط دولتهم سنة ٩٢٣هـ . وانتزع لنفسه الخلافة الصورية من آخر خلفاء بني العباس بمصر . وبهذا صار ملوك الدولة العثمانية التركية خلفاء المسلمين بعد أن كانوا ملوكًا على دولتهم فقط . وفاتهم أن الخلافة الإسلامية لا تنعقد بهذا الشكل . وإنما تنعقد بالشورى ومبايعة المسلمين باختيارهم . ثم توفى السلطان سليم سنة ٩٢٦هـ . فخلفه ابنه السلطان سليم الأول القانونى . وفى عهده وصلت هذه الدولة إلى نهاية عظمتها . فاستولت على بلاد العرب والمجر . ووصلت فتوحاتها إلى فينا قاعدة النمسا . واستولت على الجزائر وغيرها من بلاد المغرب . وقد انتهت باستيلائها على تلمسان دولة بنى زيان سنة ٩٥٢هـ . واستولت على اليمن وغيرها من بلاد العرب . وكان لهذا السلطان إصلاحات دينية ومدنية وقد توفى سنة ٩٧٤هـ . فخلفه ابنه سليم الثانى . وكان ضعيفًا لا يتحلى بالصفات التى تمكنه من إدارة هذه المملكة الواسعة . ولكنه كان له وزير محنك هو محمد باشا صقلى . فاعتمد عليه فى تدبير أمور هذه الدولة . وإليه يرجع الفضل فى المحافظة عليها فى عهده .

وفى عهده تم الاستيلاء على مدينة تونس من بلاد المغرب . فانتهت بهذا الدولة الحفصية سنة ٩٨١هـ . وتوثقت العلاقة فى عهد هذا السلطان بين فرنسا والدولة العثمانية التركية . حتى أباح لفرنسا أن ترسل بعوثًا دينية إلى البلاد الإسلامية . فأرسلت إليها كثيرًا من هذه البعوث . مع أنها كانت تقصد تربية الطوائف المسيحية الموجودة بين المسلمين على الإخلاص لها . وكان لها من

العواقب السيئة الكثير.. وتوفى هذا السلطان سنة ٩٨٢هـ . فخلفه ابنه مراد الثالث . وابتدأ حكمه بعادتهم السيئة فقتل إخوته لئلا ينازعوه فى الملك . ثم أعلن تحريم شرب الخمر . وكان قد شاع فى عهد أبيه . وأفرط فيه الانكشارية . فثاروا عليه . واضطروه إلى إباحته بالمقدار الذى لا يسكر . وفى عهده كانت علاقة الدولة حسنة مع فرنسا والبندقية وإنجلترا . وقد حصلت هذه الدول على كثير من الامتيازات التجارية فى بلاد الدولة بسبب هذه العلاقة . وكان لهذه الامتيازات أثر سيئ فى القرون بعد هذا القرن ..

وقد وقعت فى عهد هذا السلطان حروب كثيرة بينه وبين الدولة الصفوية . فازدادت بها العلاقة سوءًا بينهما . وكانت أولى بحسن العلاقة من الدول الأوربية السابقة . وفى عهده أعلنت الفلاخ والبغدان وترنسلفانيا العصيان على الدولة . وأمكنها بمساعدة ملك النمسا وألمانيا الاستيلاء على مدن كثيرة من هذه البلاد . وكانت وفاة هذا السلطان سنة ١٠٠٣هـ .

وكان للمسلمين فى هذا القرن دولتان شرقيتان غير الدولة العثمانية التركية :

أولاهما : الدولة الصفوية ببلاد فارس . وقد أنشأها الشاه إسماعيل ابن الشيخ صفى الدين العلوى الحسنى سنة ٩٠٦هـ . واتخذ مدينة تبريز قاعدة له . وقد اتسعت بعد هذا حتى شملت جميع بلاد فارس والعراق العربى وديار بكر . وامتدت من الخليج الفارسى إلى بحر الخزر . وكانت العلاقة سيئة بينها وبين الدولة العثمانية التركية طول هذا القرن . ومن أهم أسباب هذا العداء أن الدولة الصفوية كانت شيعية . والدولة العثمانية التركية كانت سنية .

والثانية : الدولة المغولية ببلاد الهند . وقد أنشأها بابرشاه من نسل تيمور لنك سنة ٩١١هـ . وكانت وفاته سنة ٩٣٧هـ . فخلفه ابنه هايون وقد استمر حكمه إلى سنة ٩٦٤هـ ، فخلفه ابنه أكبرخان إلى سنة ١٠١٤هـ ، وكان لأكبرخان أفكار جريئة فى التجديد خرج فى بعضها عن دائرة التجديد الإسلامى .

أما المغرب فقد ظهر ضعفه فى هذا القرن ، وكادت بلاده تسقط فى يد الأسبانيين والبرتغاليين ، وقد ذهبت فيه دولة بنى حفص ودولة بنى زيان باستيلاء الدولة العثمانية التركية على تونس والجزائر ، وسقطت فيه بمراكش دولة بنى وطاس سنة ٩٥٦هـ ، وقامت دولة السعديين الحسنية العلوية مكانها ، ولكنها لم تكن من القوة بحيث يمكنها دفع عدوان أوربا على المسلمين من هذه الناحية ، وقد خرج على سلطانها بعض أهلها ، واستعانوا عليه بالبرتغاليين ، فلم يقو وحده على حربهم واستنجد بالدولة العثمانية التركية ، فأمرت واليها بطرابلس أن يرسل إليه مددًا من جنوده ، فأرسل إليه مددًا منها ، وكان هذا سنة ٩٨٦هـ ، فتمكن بهذا المدد من الانتصار على الثائرين ومن ساعدهم من البرتغاليين ، وقد رجع المدد إلى طرابلس بعد انتصاره عليهم ، وترك مراكش وحدها تعانى ما تعانى من طمع أوربا فيها .

وبهذا يمكننا أن نحكم بأن المسلمين فى هذا القرن كانوا على شىء من القوة ، إذ كانت الدولة العثمانية التركية فيه لا تزال مرهوبة الجانب عند أمم أوربا .

* * *

العِلْم فى القَرن العَاشر

ولكن الحالة العلمية بين المسلمين فى هذا القرن لم تكن مضاهية لقوتهم . فقد فشا الجهل فيهم إلى الحد الذى سيأتى فى شكاية بعضهم ، وكانوا فى القرون السابقة يعادون العلوم الفلسفية وحدها ، فأضافوا إليها فى هذا القرن معاداة العلوم الأدبية لأن العامية أخذت تطغى عليهم بعد استيلاء الدولة العثمانية التركية على معظم البلاد العربية ، وجعل اللغة التركية هى اللغة الديوانية . وممن شكا من معاداة العلوم الأدبية فى هذا القرن صاحب كتاب «العقد المنظوم فى ذكر أفاضل الروم» وكان معاصرًا للسلطان سليمان القانونى ، فقال مشيرًا إلى موضوع كتابه فى التاريخ : ولعمرى إن ذلك يعد عند الأكثرين من تضييع الأوقات ، لأن المعارف عندهم خرافات ، فإنا قد انتهينا إلى زمان يرون الأدب عيبًا ، ويعدون التضلع من الفنون ذنبًا ، وإلى الله الحنان . المشتكى من هذا الزمان . قد سل سيف بغيه وعدوانه . على من تحلى بالفضائل وتقدم على أقرانه وصوب نبله لكل ذى نبل ظاهر . وشرف باهر ، فالتبس الدر بالزجاج . واشتبه العذب بالأجاج ، وضاع أرباب الألباب ، كالذباب فى الضباب ، فصارت المعارف طيف خيال . أو ضيفًا على شرف ارتحال . وضعف أساس العلم وبنيانه . وتضعضعت أركانه . وخمدت ناره ، وكادت أن تمحى آثاره :

وكان سرير العلم صرحًا ممردًا ... يناغى القباب السبع وهى عظام
متينًا رفيعًا لا يطار غرابه ... غزيرًا منيعًا لا يكاد يرام

يلوح سنا برق الهوى من بروجه كبرق بدا بين السحاب يشام
فجرت عليها الرامسات ذيولها فخرت عروش فيه ثم دعام
محا الذاريات اليوم آيات حسنه فلم يبق منه آية ووسام

* * *

وممن شكا إهمال العلوم الفلسفية فى هذا القرن الحكيم داود الأنطاكى صاحب «التذكرة» فى الطب . وكان قد نزل بمصر فقال فيها : ثم هبطت مصر هبوط آدم الجنة . لما وجدتها كما قال أبو الطيب ملاعب جنة . فكأنها مغانى الشعب . وأنا المعنى فيها بقوله :

ولكن الفتى العربى فيها غريب الوجه واليد واللسان

تنبو عن قبول الحكمة فيها طباع الرجال نُبُوَّ قيناتهم الحسان لحىَ شيب القذال . ثم تمثل :

ما مُقامى بأرض نخلة إلا كمقام المسيح بين اليهود
أنا فى أمة تداركها اللـ ـه غريب كصالح فى ثمود

وقد طعن أهل مصر فى عقيدته لاشتغاله بعلوم الفلسفة . فلما كثر كلام الناس فى اعتقاده ارتحل منها إلى مكة .

جَهَلَة الصُّوفيَة فى هـذَا القـرن

وقد ازداد العلم هوانًا فى هذا القرن أمام جهلة المتصوفة . حتى ذكر الشعرانى أنه تتلمذ فيه لسبعين شيخًا أميين . وقال أبو السعود الجارحى [1] لفقيه أزهرى : متى تصير هاء الفقيه راءً ؟ يعنى أى متى يصير الفقيه فقيرًا متصوفًا ؟ لأنهما مترادفان فى اصطلاحهم . وكان لأبى السعود الجارحى نفوذ كبير فى هذا القرن . حتى إن الشكاوى كثيرًا ماكانت ترفع إليه . وكان الأمراء يقفون ببابه فلا يأذن لهم . وهو الذى ولى طومان باى على مصر . وكان بركات الخياط [2]

---

(١) أبو السعود الجارحى : قال الشعرانى عنه فى الطبقات الكبرى (١١٢) ط صبيح «وهو من أجل من أخذ عن الشيخ شهاب الدين المرحومى رضى الله عنه . وكانت له فى مصر الكرامات الخارقة والتلامذة الكثيرة والقبول التام عند الخاص والعام . والملوك والوزراء . وكانوا يحضرون بين يديه خاضعين وعملوا بأيديهم فى عمارة زاويته فى حمل الطوب والطين وكان كثير المجاهدات . لم يبلغنا عن غيره ما بلغنا عنه فى عصره من مجاهداته . وكان ينزل فى سرب تحت الأرض من أول ليلة من رمضان فلا يخرج إلا بعد العيد بستة أيام وذلك بوضوء واحد من غير أكل . وأما الماء فكان يشرب منه كل ليلة قدر أوقية وكان رضى الله عنه يقول : إنى أبلغ إلى الآن مقام مريد ولكن الله تعالى يستر من يشاء» ا.هـ وهذا يوضح انتشار الصوفية والجهالة فى هذا العصر .

(٢) بركات الخياط : قال الشعرانى عنه فى الطبقات الكبرى عن ط صبيح (١٣٢) : «كان رضى الله عنه من الملامتية . وهو شيخ أخى فضل الدين . وشيخ الشيخ رمضان الصائغ الذى بنى له الزاوية وكان رضى الله عنه يلبس الشاش المخطط كعمامة النصارى فيقول له الناس : حشاك يا نصرانى . وكان يخيط المضربات المثمنة . وكان رضى الله عنه يقول لمن يخيط له : هات معك فوطة . وإلا يتسخ قماشك من ثيابى . وكان منتنًا قذرًا لأن كل كلب وجده ميتًا أو قطًا أو خروفًا يأتى به فيضعه داخل الدكان . فكان لا يستطيع أحد أن يجلس عنده . وكان سيدى الشيخ نور الدين المرصفى رضى الله عنه وغيره يرسلون له الحملات فيضعون له الحجر على حانوته فيعلم بالحاجة فيقضيها ويقول الإسم لطوبة ونفعايل لأمشير نحن نتعب وهؤلاء يأخذون الهدايا منهم» ا.هـ.

فهل هذا هو الإسلام ؟. كلا وألف كلا .. وإنما فهم هؤلاء الإسلام فهما بأنفسهم فحاربوه وهم يحملون رايته .

ممن يبالغ الحكام وعلماء الأزهر فى اعتقادهم . ومع هذا طلب إليه جماعة من هؤلاء العلماء أنْ يصحبهم إلى صلاة الجمعة فاعتذر بأنه لم يتعود إقامتها . ثم استجاب لإلحاحهم عليه . وأخذ يتوضأ بماء قذر نجس . فلما أنكروا عليه أشبعهم طعنًا وشتمًا . وقد أنكر عليه الوالى مرة وضربه بعصا ، فغضب وأقام ببابه وهو يقول : والله (يا زربون) ما أفارق هذه العتبة حتى أعزلك . فلم يزل مقيمًا ببابه حتى ورد عزل السلطان له .

وكان ـ إبراهيم المواهى ـ يشرح قوله تعالى ﴿وَهو مَّعَكُمْ أينْماَ كُنْتم﴾ (١) فأنكر عليه بعض علماء الأزهر ، لأنه يتكلم فى الماهية . ولما أقبل على مجلسهم وهو من إخوانه فى الطريق أمسكوا عن الكلام معه ، فقال لهم : محمد المغربى .تكلموا حتى أتكلم معكم . فلم يجرءوا على الكلام ، فقال لهم : نحن أحق بتنزيه الحق منكم ـ معاشر الفقهاء ـ . ومن طلب إيضاح ذلك فليتقدم إلىّ أتكلم معه ، فسكتوا جميعًا . وأخذ إبراهيم المواهى بيده وخرج فلحقوا به يطلبون رضاه ، وهو ينهرهم ويقول لهم : إن الطريق ليست مجرد كلام كطريقكم . إنما هى طريق ذوق . فمن أراد منكم الذوق فليأت أخليه وأجوّعه حتى أقطع قلبه . وأرقيه حتى يذوق . وإلا فليكف عن هذه الطائفة . فإن

---

(١) محمد كريم الخلوتى : «توفى عام ٨٦هـ . وكان يزرى على الشعرانى حضه للصوفية على تعلم علوم الدين وخاصة الفقه . ووقعت بينه وبين الشعرانى مشادات ولكن الشعرانى كان أرفع نفسًا . وأقوى اتكالاً على الله . فسلم من المكروه والأذى من معاصريه وحاسديه» ا.هـ التراث الروحى فى مصر (١٤٨) للأستاذ محمد عبد المنعم خفاجى ط دار العهد الجديد .

ولكن الشعرانى كانْ قد أصاب بعض الخطأ فى حياته . وإنْ كان قد دس عليه الكثير فى كتبه . وهذا لا يمنع أنه فقيه زاهد ورع .. ولكل عالم هفوة .

لحومهم سم قاتل . إلى غير هذا مما هو أخزى وأشنع .

وبهذا خضع أكثر علماء هذا القرن لأولئك المتصوفة . ولم ينكر عليهم إلا قليل منهم . وكانت أفكارهم فى الغالب من أجل المنافسة على الدنيا . وكان الغالب على المتصوفة أنهم من المتفقهين . لأنهم كانوا أكثر حَظًّا فى الدنيا . وأكثر أتباعًا ومريدين . وكانوا يشاركون المتفقهة فى علومهم . فآثار هذا المنافسة بين الفريقين . وقد بلغ من حقد بعض المتفقهة على الشعرانى المتصوف سنة ٩٧٣هـ أن سعوا فى قتله . فلما فشلوا فى محاولتهم سعوا فى التنكيل به والتشهير باسمه . مع أنه كان إلى تصوف أكثر علمًا منهم . وكان صاحب زاوية كبيرة تضم أكثر من مائتين من مريديه وأتباعه .

وكان إنكارهم على جهلة المتصوفة أخف من إنكارهم على المتفقهين منهم . ومن هؤلاء المتصوفة «محمد كريم الخلوتى» المتوفى سنة ٩٧٦هـ . فقد كان يمثل جهلة المتصوفة فى هذا القرن أكبر تمثيل . وكان حريصًا على جهله بمعرفة الدين وأحكامه . ويسخر من شيوخ الطريق المتفقهين فى الدين . ومع هذا لم ينكر عليه الخطيب الشربينى[1] إلا ابتداءه فى الذكر باسم الله واقتصاره عليه . وقال فى إنكاره : إنه مبتدأ . ولا بد لكل مبتدأ من خبر . وهو إنكار ضعيف متهافت . وقد رد عليه بأن القوم كانوا لا يزالون على ذلك فى الذكر . والخبر هنا محذوف . وتقديره المعبود أو المطلوب أو الموجود أو نحو ذلك .

---

(١) الخطيب الشربينى : هو الإمام الفقيه المفسر الورع الزاهد المتنسك . له تفسير للقرآن الكريم . وكتب مشهورة فى الفقه . وتوفى عام ٩٧٧هـ . ومن كتبه : (شرح الطالبين فى فقه الشافعية) .

ولكن الذين كانوا ينكرون على متصوفة هذا القرن كانوا قلة بين العلماء . وكان أكثرهم يدافعون عنهم . ولا سيما من كان يجمع بين التفقه والتصوف كالشعراني[1] وزين العابدين البكري سنة ٩٩٤هـ[2] . وقد كتب البكري رسالة يدافع فيها عن فقراء الطائفة السعدية الذين يكثرون من الذكر . حتى إذا طاب لهم الوقت تواجدوا واضطربوا تساقطوا على الأرض . وافتقدوا الحس حتى يصيروا كالخشب المسندة . ولا يقووا على النهوض حتى يسارع إليهم نقيب الشيخ . فيدلك أيديهم وأرجلهم . ويقيمهم على بركة شيخه . وكان بعضهم يخرجون من أجسادهم شيئًا ملونًا بالأحمر أو الأبيض أو الأصفر يسيل منهم

---

(١) الشعراني : (٨٩٨ – ٩٧٣) هـ. يعد الشعراني أشهر أعلام التصوف المصري في القرن العاشر . وقد ترك ثروة صوفية رفيعة في مقدمتها :
١ – الطبقات الكبرى . ٢ – اليواقيت والجواهر . ٣ – الكبريت الأحمر في بيان عقائد الأكابر . ٤ – كتاب المنن . ٥ – الميزان . ٦ – مختصر تذكرة القرطبي .. وغير ذلك ..
اتصل الشعراني بأعلام الصوفية في عصره . وتخرج عليهم حتى صار علمًا من أعلام التصوف المصري في القرن العاشر الهجري . وكان الشعراني يعمل للتوفيق بين الفقه والتصوف أو بين الشريعة والحقيقة كما يقولون . وقد حمل العلماء على الشعراني حملات شديدة وثارت خصومات بينه وبينهم . ولكنه نجا وأصبح زعيمًا روحيًا وبطلا شعبيًا وإمامًا صوفيًا ..

(٢) البكري : أبو بكر محمد زين العابدين البكري : توفي عام ٩٩٤هـ . وكان مشهورًا بالزهد والورع والصلاح والتقوى . وطارت له شهرة عند الخاصة والعامة . وكان ملحوظ المكانة عند الحكام يهادونه ويكاتبونه . وللسلطان سليمان القانوني مزيد اعتناء به . حتى إنه أطلق المرتبات الخاصة له . ولذريته من بعده . وكذلك فعل شريف مكة . وسلطان فاس» ا.هـ التراث الروحي في مصر (١٤٨) للأستاذ محمد عبد المنعم خفاجي عن بيت الصديق (٧٦ . ٧٧) .

كالعرق من غير جرح أو منفذ له . فادعى البكرى أن هذه كرامة طاهرة وآية ظاهرة .حيث كانت أنوارها مشرقة من سماء نفوس لا تعدل عن اتباع الشريعة . ولا تأوى إلا إلى حصونها المنيعة . وإذا ظهرت على من يخلط الطاعة بالعصيان بعض الأحيان . فالكرامة لأستاذه الذى ينتسب إليه . ولكن لطهارة قلبه فى ذلك الوقت ظهرت عليه . وإنى أرى أن هذه أمور تظهر عليهم بحيل لهم فيها . وهم يفعلون أكثر من ذلك بهذه الحيل . ولا يصح أن نتهافت فى إثبات الكرامة لهؤلاء الناس إلى ذلك الحد . فنثبتها لهم مع الاعتراف بأنهم من أهل العصيان . ثم ندعى أنها كرامة لأستاذهم . فلا كان الأستاذ الذى يقبل أهل العصيان بين تلاميذه . ولا كانت تلك الطريقة التى يدافع البكرى عن أصحابها مع عصيانهم بهذا الدفاع المتهافت .

ومما هو جدير بالذكر أن الولى يخاف على بكارته فلا يظهرها لأحد . كما تخاف البنت على بكارتها .. وأيضًا .. فالاستقامة خير من ألف ألف كرامة .

* * *

السمة العامة :

وبهذا ترى أن العلم قد قل طلابه فى هذا العصر . وساد المسلمين حالة الجهل وراء انقيادهم للصوفية وجهالاتها ..

ولذلك اضْمَحَلَّ أهل العلم .. لنيل الصوفية مراكز فى الدولة .. وبالتالى

انتشرت المختصرات والمنتخبات من مطولات الكتب .. لتسهل على الناس سبل العلم وتقربه إلى أذهانهم ..

* * *

الكِتَاب الَّذِى بَينَ أَيْدِينَا

والكتاب الذى بين أيدينا «منتخب فى مصائد الشيطان وذم الهوى» دليل ذلك . ونتيجة اضمحلال العلم فى القرن العاشر ..

فقد انتخب العالم ابن غانم المقدسى من كتاب «إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان» لابن القيم الجوزية وهو الأرجح كما هو ظاهر ما انتخبه فى مصائد الشيطان وذم الهوى ..

ولكن الشيخ وقف على بعض الفصول وأطال فيها كالغناء وأعرض عن كثير من فصول مصائد الشيطان . ولا يعيب هذا الكتاب ..

ولذلك فقد رأينا أن نقف على كتاب «إغاثة اللهفان» ونختصر ما لم يذكره المصنف ليكون عملاً مفيدًا متكاملاً إن شاء الله .

* * *

ابن غـانم المَقْـدِسى

هو الشيخ على بن محمد بن على المقدسى الخزرجى الحنفى المعروف بابن غانم ..

قال فى البدر الطالع : «قال العصامى هو شمس العلوم والمعارف بدر المفهوم واللطائف . قرة عين أصحاب أبى حنيفة الراقى من معارج التحقيق حقيقة ..

وقال الشيخ عبد الرازق المناوى : هو شيخ الوقت حالاً وعلمًا وتحقيقًا وفهمًا . وإمام المحققين حقيقة ورسمًا . كانت وفاته سنة ١٠٠٤ أربع وألف»(١) .

ولد الشيخ ابن غانم المقدسى سنة (٩٢٠هـ) بالقدس ..

والقدس فى هذا القرن وما قبله بقرون منزل العلماء . وحلقة العلم والمدارسة . وأم التصنيف ..

ومن المنسوبين إلى بيت المقدس : نصر بن ابراهيم أبو الفتح المقدسى . وأبو الحسن محمد بن عوف . وابن سعدان . وابن شكران . وأبو القاسم . وابن الطبرى . وأبو الفتح نصر الله اللاذقى . ومحمد بن طاهر المعروف بابن القيسرانى .. وغيرهم»(٢) .

---

(١) البدر الطالع بمحاسن القرن السابع للشوكانى . ط دار المعرفة بيروت (٤٩١) .
(٢) بتصرف عن معجم البلدان لياقوت الحموى (١٧٢) ط دار صادر بيروت

أما شيخنا ابن غانم فهو رجل تمرس فى العلم .. فاجتهد أعظم اجتهاد .. فحارب البدعة . ووقف على الخرافات يحققها ويرد على منكريها ..

وتراه متمكنًا فى الحديث ولذا قويت حجته فى الاستدلال والبيان .. وتراه وسطًا فى وعظه .. لا يميل إلى التشدد المنفر . أو التفريط المخل ...

لشيخنا كتاب مطبوع يسمى «تفليس إبليس» ونأمل أن نجد له أكثر من عمل لنقوم بطبعه وتقديمه للناس ...

فالحق أنه لم يحظ بالشهرة لغياب أعماله عن أسواق الكتب ...

توفى الشيخ سنة (١٠٠٤هـ) كما تقدم .. فأسكنه الله فسيح جناته ..

* * *

هـذا الكتـاب

هذا كتاب «منتخب فى مصائد الشيطان وذم الهوى» (وجد بدار الكتب المصرية تحت رقم «٢٩٩» أخلاق تيمور) غنى فى مادته ، جميل فى سرده . عظيم فى استخراجه والمصنف عالم فقير هاجم بدع الصوفية . وأنكر عليهم جهالاتهم يقول :

«وهؤلاء قوم رآهم إبليس لا ينجذبون معه إلى الفواحش فحسن لهم بداياتها فتعجلوا لذة النظرة والصحبة والمحادثة . وعزموا على مفازة النفس فى صدها عن الفاحشة فإن صدقوا أو تم لهم ذلك فقد اشتغل القلب الذى ينبغى أن يخلوا فيه بما ينفع فى الآخرة بمجاهدة الطبع فى كفه عن الفاحشة . وهذا كله جهل وخروج عن آداب الشريعة فإن الله تعالى أمر بغض البصر لأنه طريقه القلب ليسلم القلب لله من شائب يخاف منه . وما مثل هؤلاء إلا كمثل من أقبل إلى سباع فى غيضة[1] متشاغلة عنه لا تراه فأثارها وحار بها فلن يأمن فيما بعد سلامته من جراحه إن لم يهلك» . وقوله :

«فإذا تمكن الطرب من الصوفية فى حال رقصهم جذب بعضهم أحد الجلوس ليقوم معه . ولا يجوز على مذهبهم للمجذوب أن يقعد . فإذا قام قام موافقة له . ولا يخفى على عاقل أن كشف الرأس مستقبح . وفيه إسقاط

---

(١) الغيضة : الغابة . والأجمة . ومجتمع الشجر فى مغيض الماء .

مروءة . وترك أدب . وإنما يقع فى المناسك متعبدًا لله . وذْلاً له ومن مذهبهم كشف الرأس عند الاستغفار وهذه بدعة . تسقط المروءة وتتنافى والوقار ولولا ورود الشرع بكشفه فى الإحرام . ما كان له جه .

ذكر تلبيس إبليس على كثير من الصوفية أنهم قد أغلقوا على أنفسهم باب النظر إلى النساء والأجانب لبعدهم عن مصاحبتهن وعزوفهم عن مخالطتهن . واشتغلوا بالتعبد عن النكاح وانقضت صحبة الأحداث لهم على وجه الإرادة . وقصد الزهادة . فأمالهم إبليس إليهم» .

وقال :

«وقد مات خلق كثير من سماع الموعظة وغشى عليهم» .

* * *

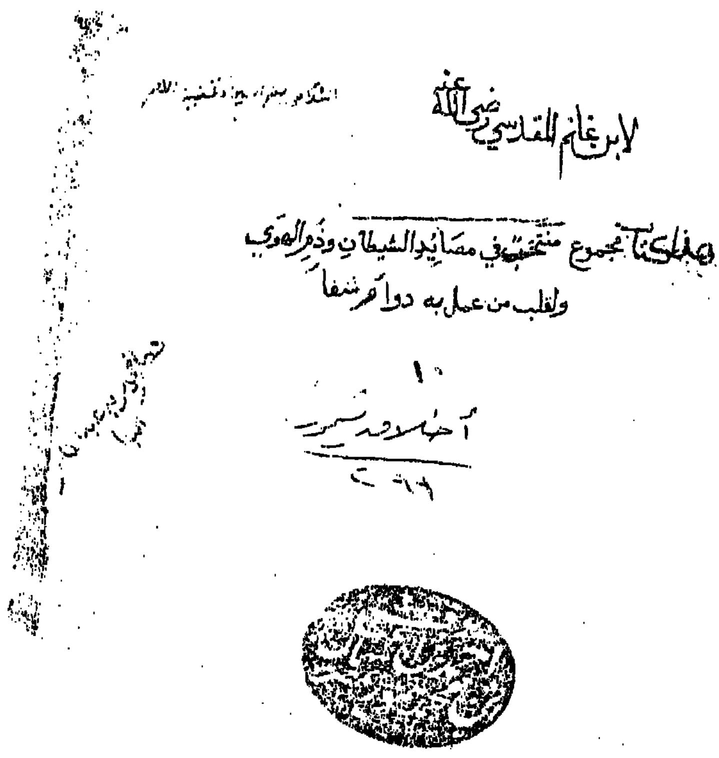
وتراه فقيهًا محدثًا يجيد تخريج الحديث والحكم عليه .. وسرد أقوال السلف .. والسير على نهجهم كما أنه ليس كعلماء القرن العاشر ممن ضعفت نفوسهم ووهنت حجتهم .

ولذا فإننا نفخر بأن نقدم للقارئ المسلم هذا الكتاب ..

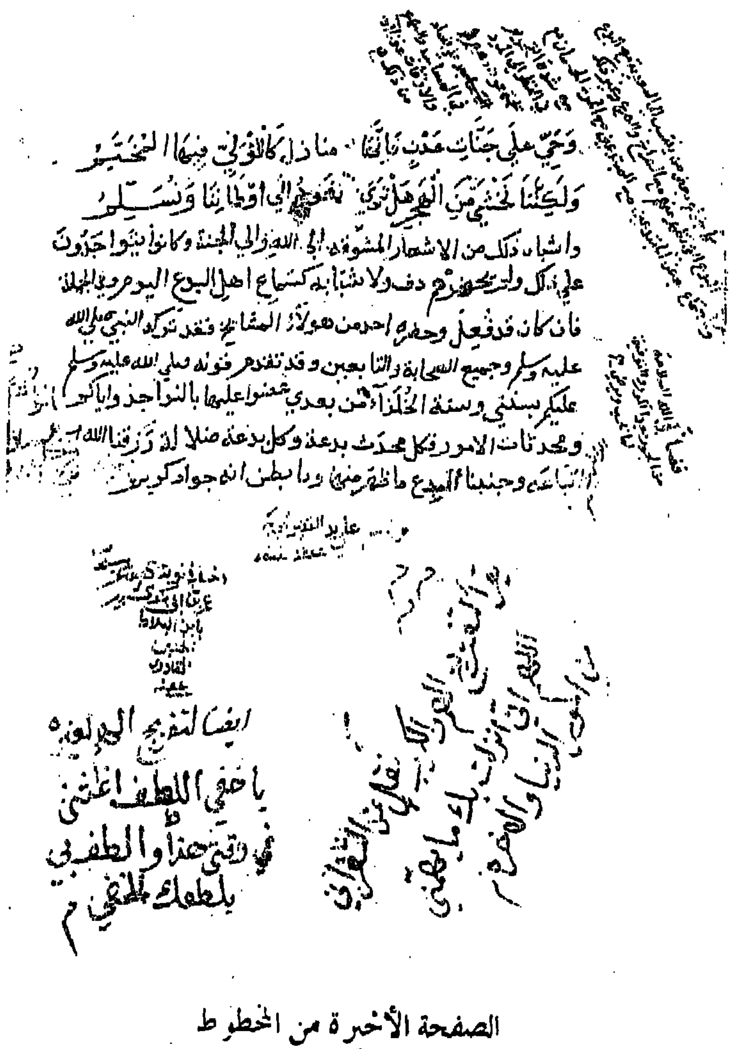
ولقد أتممنا هذا المختصر بتتبع كتاب «إغاثة اللهفان» لابن القيم واختصرنا ما لم يختصره المصنف حتى تعم فائدته . وقمنا بتخريج الأحاديث والآيات . والتراجم وتوضيح ما يجب إيضاحه ..

والله أسأل أن يتقبل العمل خالصًا لوجهه . إنه سميع مجيب الدعاء .

المحقـق



لصفحة الأولى من المخطوطة



وحيّ على جنات عدن بأننا . منازلك الأولى فيها المخيّم
ولكننا سبي من العدو فهل ترى . نعود إلى أوطاننا ونسلم

وأشباه ذلك من الأشعار المشوقة إلى الله وإلى الجنة وكانوا ينوحون على ذلك ولتحريكهم دف ولا شبابة كسماع أهل البدع اليوم وبالجملة فإن كان قد فعل وحضره أحد من هؤلاء المشايخ فقد تركه النبي صلى الله عليه وسلم وجميع الصحابة والتابعين وقد تقدم قوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء من بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة رزقنا الله اتباعه وجنبنا البدع ما ظهر منها وما بطن إنه جواد كريم

أيضا لمفرج الدلويه

يا خفي اللطف أغثني
في رتني حقا والطف بي
بلطفك الخفي م

الصفحة الأخيرة من المخطوط

مصايد الشيطان وذم الهوى

مختصر

إغاثة اللهفان

لنور الدين علي بن محمد بن خليل بن محمد المعروف بابن غانم المقدسي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله . والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد رسول الله وعلى آله وأصحابه والتابعين لكتاب الله وسنة رسول الله ..

الطريقة السليمة لقراءة القرآن :

وأقول أولاً : إن مما يخالف شريعة الله وسنة ورسوله ﷺ ما أورده أهل العلم رضى الله عنهم أجمعين أن من البدع قراءة بعض القارئين القرآن بالتمطيط الفاحش وزيادة الحروف ومراعاة الأنغام من ذلك بما يدخل فى القرآن من الحروف الزائدة مما هو مشاهد منهم وهو حرام . وعلى ولى الأمر زجرهم ومنعهم من ذلك وتعزيرهم واستتابتهم[1] .

ويسن ترتيل القرآن ، والتأنى فيه . والاعتبار . وتزيين الصوت ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط ، فإن أفرط حتى زاد حرفًا أو أخفاه فهو حرام عليه . فعلى ذلك قال الشافعى رضى الله عنه : واجب أن يقرأه حدرًا وتحزينًا .

فالحدر الإدراج بلا تمطيط . والتحزين : ترقيق الصوت به[2] .

---

(١) التعزير : التأديب على ذنب لاحَدَّ فيه ولا كفارة . وعزره : لامه وضربه أشد الضرب . واستتابهم : أى طلب التوبة منهم والرجوع إلى الله .

(٢) وعلى ذلك يثبت أمامنا خطأ قراء أيامنا إذا مططوا وزادوا .. وحذفوا .. الخ . فما قول قُرَائنا إزاء قول الإمام الشافعى ؟.

الغناء فى الشرع الإسلامى :

وما ورد فى الغناء أنه يجمع شيئين أحدهما : أنه يلهى عن التفكير فى عظمة الله سبحانه . والقيام لخدمته . والثانى : أنه يميله إلى اللذات العاجلة . ويدعوه إلى استيفائها من جميع الشهوات الحسية ومعظمها النكاح[1] . فهو يحث على الزنا . فبين الغناء والزنا تناسب من جهة أن الغناء لذة الروح . والزنا أكبر لذات النفس . ولهذا جاء فى الحديث : «والغناء رقية الزنا»[2] .

وقد ذكر أبو جعفر الطبرى : أن الذى اتخذ الملاهى من ولد فاس رجل يقال له توبال :

اتخذ فى زمانه آلات اللهو من المزامير والطبول . والعيدان . فانهمك ولد فاس فى اللهو وتناهى خبرهم إلى من بالجبل من نسل شيث فزل منهم قوم . وفشت الفاحشة وشرب الخمر[3] .

قال بعضهم : وهذا لأن الالتذاذ بشىء يدعو إلى الالتذاذ بغيره . خصوصًا ما يناسبه . ولما يئس إبليس من المتعبدين أن يسمع أحدهم شيئًا من الأصوات

---

(١) لأن الغناء إنما يذكر دائمًا بمحاسن المرأة أو محاسن الرجل .. إلى جانب الانتقال بالإنسان إلى الترف وانحراف المزاج الذى عنده يفقد بعض أحاسيسه واتزانه .. فيؤدى إلى أن يذكر النكاح ... والمؤمن يجب عليه أن يحافظ على ماء وجهه ويلزمها من آن لآخر طاعة ربها .

(٢) «الغناء رقية الزنا» ليس حديثًا . وقد أشكل على المصنف فى هذا الموضع . ولكن تراه يصحح هذا فيما سيأتى بقوله «قال الفضيل بن عياض ... الخ» . فهو من قول الفضيل .

(٣) وهذا دليل على أن الالتذاذ بشىء يدعو إلى الالتذاذ بغيره ..فالغناء يدعو إلى شرب الخمر . وشرب الخمر يؤدى إلى الزنا بل والقتل .. وهكذا فإن طريق المعاصى يوصل بعضه إلى بعض .. كما أن طريق الطاعات يوصل بعضه إلى بعض ففعل الطاعة يوصل إلى أخرى ويحذر من معصية ما ..

المحرمة كالعود نظرًا إلى المعنى الحاصل بالعود ، فدرجه فى ضمن الغناء بغير العود ، وحسنه لهم وإنما مراده التدرج من شئ إلى شئ والقضية من نظر فى الأسباب والنتائج وتأمل المقاصد . وأن النظر إلى الأمرد حرام وإن أمن ثوران الشهوة .

قال الإمام النووى[1] قلت يحرم النظر إلى الأمرد[2] شهوة . وبغير شهوة أما تقبيل الصبية التى لها من العمر ثلاث سنين فجائز إذ لا شهوة تقع هناك فى الأغلب ، فإن وجدت شهوة حرم ذلك وكذلك الخلوة بذات المحارم ، فإن خيف من ذلك حرم ، فتأمل هذه القاعدة وقال : تكلم الناس فى الغناء فأطالوا فمنهم من حرمه ومنهم من أباحه مع الكراهة ، وغير ذلك .

وفصل الخطاب أن نقول : ينبغى أن ينظر فى ماهية الشئ ثم يطلق التحريم والكراهة أو غير ذلك .

والغناء اسم يطلق على أشياء منها غناء الحجيج[3] فى الطرقات فإن أقوامًا يقدمون من الأعاجم للحج فى الطرقات أشعارًا يصفون فيها الكعبة ، وزمزم ، والمقام وربما ضربوا مع أشعارهم بطبل فسماع تلك الأشعار مباح وليس إنشادهم إياها مما يطرب ويخرج عن الاعتدال .

وفى معنى هؤلاء الغُزَاة ، فإنهم ينشدون أشعارا يحرضون بها على الغزو ، وفى معنى هذا إنشاد المتبارزين للقتال للأشعار تفاخرًا عند النزال . وفى معنى هذا

---

(١) الإمام النووى : فقيه عالم توفى سنة (٦٠٠هـ) صاحب «رياض الصالحين» وشرح مسلم ، والمجموع على شرح المهذب للشيرازى وغير ذلك .

(٢) الأمرد : الشاب طر شاربه ولم تنبت لحيته .

(٣) أى حجاج بيت الله الحرام .

أشعار الحداة في طريق مكة لقول قائلهم :

بشرها ودَليلها وقالا . غدًا تَرَيْن الطَّلحَ والجبالا

* وهذا يحرك الإبل والآدمي إلا أن ذلك التحريك لا يوجب الطرب المخرج عن حد الاعتدال . وأصل الحداء ما اتصل إلى طلحة عن بعض علمائهم أن رسول الله ﷺ مال ذات ليلة بطريق مكة إلى حاد مع قوم فسلم عليهم وقال ان حادينا ونى فسمعنا حاديكم فملت إليكم فهل تدرون كيف كان الحداء ؟ قالوا لا والله قال : إن أباكم مضر خرج إلى بعض رعائه فوجد إبله قد تفرقت وهو يصيح وايداه وايداه فسمعت الإبل ذلك فعطفت عليه فقال مضر لو اشتق لاندفعت به الأبل واجتمعت فاشتق الحداء فقال القائل قلت . وقد كان لرسول الله ﷺ حاد[1] يقال له أنجشه[2] يحدو فيضرب بالأبل فقال رسول الله ﷺ «يا أنجشة رفقًا بالقوارير[3]» .

وفي حديث سلمة بن الأكوع قال خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر فسرنا ليلاً فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع ألا تسمعنا حُدَاءك . وكان عامر رجلاً شاعرًا فنزل يحدو بالقوم ويقول :

---

(١) الحادى : رجل كان ينشد الأبل حتى تسرع في السير : والحَدْو : سوق الإبل والغناء لها .
(٢) أنجشه : عبد أسود حسن الصوت كان ينشد لأمهات المؤمنين .
(٣) القوارير : جمع قارورة وهي الزجاجة ويراد بها النساء لرقتهن ومراعاة ذلك في التعامل معهن برفق . وهذا نص الحديث (يا أنجشة رويدك رفقًا بالقوارير) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والطيالسى .

اللهم لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فألقين سكينة علينا وثبت الأقدام إذ لاقينا

فالحداء ونشيد الأعراب لا بأس به قال قلت : ومن إنشاد العرب قول أهل المدينة عند قدوم رسول الله ﷺ :

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

ومن هذا الجنس كانوا ينشدون بالمدينة . وربما ضربوا عليه بالدف عند إنشاده . ومنه ما هو عن عائشة رضى الله عنها أن أبا بكر رضى الله عنهما دخل عليها وعندها جاريتان فى أيام منى تضربان بدفين ورسول الله ﷺ مضطجع على الفراش فانتهرهما فكشف رسول الله ﷺ وجهه وقال دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد أخرجاه فى الصحيحين .. والظاهر من هاتين الجاريتين صغر السن لأن عائشة كانت صغيرة . وكان رسول الله ﷺ يرسل إليها الجوارى فيلعبن معها .

وروى أبو جعفر بن محمد أنه قال لأبى عبد الله أحمد بن حنبل رحمهما الله حديث الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها عن جوار يغنين أى شىء هذا الغنء ؟ قال غناء الركب . أتيناكم .. أتيناكم[1] .

وروى بإسناد عائشة رضى الله عنها أنها قالت : كانت عندنا يتيمة من

---

(١) وسيأتى حديث عائشة والرد على الذين احتجوا بها إن شاء الله .

الأنصار فكنت فيمن أهداها إلى زوجها فقال رسول الله ﷺ : يا عائشة : إن الأنصار ناس فيهم غزل فما قلت ؟ قالت دعونا لهما بالبركة قال أفلا قلتم :

أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم
فلولا الذهب الأحمر ما حلت بواديكم
ولولا الحبة السمراء لم تسمن عذاريكم

وبالسند المتصل إلى جابر أنه قال : قال رسول الله ﷺ لعائشة رضى الله عنها : أهديتم الجارية إلى بيتها ؟ قالت نعم قال فهلا بعثتم معها من يغنيهم يقول :

أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم

فإن الأنصار قوم فيهم غزل وقال . قلت فقد بان بما ذكرنا ما كانوا يغنون به وليس مما يضرب ولا كانت دفوفهن ما يعرف اليوم . هذا فى عصر القائل . فكيف فى عصرنا هذا أو ما هم عليه مما لا يرضى به عاقل من إخفاء الذكر والجهر بالغناء فى الجوامع وغيرها بما لا يحل سماعه ولا يليق ذكره بين أهل الفساد وبين النساء والصبيان المرد من رقص ولعب وكسر وخفض إلى جانب كشف أعضائهم وأجسادهم وتخضيب الأيدى مما لا يليق ذكره ولا يحل وصفه ولا سماعه وقد جعلوا ذلك عادة لهم ليلاً ونهارًا لاعبادة بحيث إذا ترك ذلك من بينهم ربما الغالب لم يحضر الذكر ولا يذكر ولم يحضرهم أصلاً فإنا لله وإنا إليه راجعون .

ومما أورده القائل رحمه الله ورضى عنه قوله : ومن ذلك أشعار ينشد بها المزهدون بتطريب وتلحين يزعج القلوب إلى ذكر الآخرة ويسمونها المزهديات[1] لقول بعضهم :

ياغاديا فى غفلة ورائحا   إلى متى تستحسن القبائحا
وكم إلى كم لا تخاف موقفًا   سيُنْطِقُ الله به الجوارحا
ياعجبا منك وأنت تبصر   كيف تجنبت الطريقَ الواضحا

وهذا مباح أيضًا وإلى مثله أشار أحمد بن حنبل فى الإباحة فيما هو متصل بأحمد انه سئل : لقصائد الرقاق التى فى ذكر الجنة والنار أى شئ تقول فيها ؟ فقال مثل أى شيء ؟ فقيل يقولون :

إذا ما قال لى ربى   أما استحييت تعصينى
وتخفى الذنب من خلقى   وبالعصيان تأتينى

---

(١) الزهديات : أى التى تزهد فى الدنيا .
ولا حرج فى ذلك : فصحيح أن الشعراء يتبعهم الغاوون ولكن الحق سبحانه وتعالى استثنى منهم فئة قليلة .
وإنما يتبعهم الغاوون لأنهم فى كل واد يهيمون .. وأنهم يقولون ما لا يفعلون .. ذلك أن الشعر مجال لانطلاق العاطفة .. فيسبح فى حالة هى أشبه بالسكر فيقول ما لا يجب الإفصاح عنه .. أو يعلى بقدر إنسان فوق قدره أو لم يقل شاعر لحاكمه ..
ما شئت لا ما شاءت الأقدار   فاحكم فأنت الواحد القهار

فقال له أعد على فأعادها عليه فقام ودخل بيته ودخل الباب فسمع نحيبه من داخل وهو يقول لنفسه البيتين المتقدمين .

ومن المباح :

هل لقلب قد فاته الوصل صبر
أو لطرف لم يرسل الدمع عذر
أو يطيق الصدود بعد التدانى
مدنف حظه غرام وهجر
مدعى الحب سلم الروح طوعا
فاجتماع الضدين حب وحظر
هون الروح فى الغرام جميل
وكثير وقيس وليلى وبشر[1]
أين دعواك فى محبة فرد
لا يدانيه فى معانيه فكر

ومن الأشعار أشعار ينشدها النُّوّاح يثيرون بها الأحزان والبكاء فنهى عنها لما تضمنتها من إثارة للأحزان فى أهل ذلك الزمان وقرب عهدهم برسول الله ﷺ والصحابة . والتابعين فكيف بما ينشده فسقة زماننا هذا مما لا يخل وصفه ولا سماعه بين النساء الأجانب حيث يعلو نحيبهن وأصواتهن المحرم سماعها

(١) بل من المباح ما فيه ذكر لله وصلاة على رسول الله ﷺ .. اسمع معى قول القائل :
يارب صلّ على الحبيب محمد واجعله شافعنا بفضلك فى غد
فلقد عرفتك منعمًا متفضلاً ولذا دعوتك فاستجب لى سيدى

ولا ينكرون ذلك بل يستحسنونه ويجعلونه شبكة جمع الأموال ومصايد لعواطف النساء والصبيان والرجال . ومع ذلك يزعمون قربة واتصالاً ويفسدون به عقول أهل الغفلة والجهال ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم . كالأشعار التى ينشدها المغنون فيصفون فيها المستحسنات والخمر وغير ذلك مما يحرك الطباع ويخرجها عن الاعتدال ويثير كامنها من حب اللهو وهو الغناء المعروف فى هذا الزمان مثل قول الشاعر :

ذهبى اللـــون يحسب من وجنتيـــه النار تقـــدح
خـوفـــونى من فضيحتـــه وروعـــة الحسن تفضـــح

وقد أخرجوا لهذه الأغانى ألحانًا مختلفة كلها تخرج سامعها عن حيز الاعتدال وتثير فيه حب اللهو . ولهم شئ يسمونه بالبسيط يدعج القلوب على مهل ثم يأتون بالنشيد بعده فيفتح واسع القلوب . وقد أضافوا إلى ذلك ضرب القضيب والسجع به على وفق الإنشاد والدف بالجلاجل [1] والشبابة فهذا للغناء المعروف شؤم . هذا فى عصره فكيف فى هذا العصر من ضربهم بالدفوف . والشبابيب ورقصهم ولعبهم وخروجهم عن حد الاعتدال من غير حدٍ . ولا اجتهاد بين

---

(١) هذا فى القرن التاسع والعاشر الهجرى .. فما بالك بما استحدثه الناس واستخدموه فى الصد عن رب العباد من الأورج والبيانو .. الخ وعشرات الآلات ..
ولا ريب أن انتشار الغناء فى عصرنا كان بسبب تشجيع المسئولين للمطربين والمطربات والذين يدعون أنفسهم أهل الفن .. فإكرامهم وإنزالهم منازل الفنانين الأساتذة دليل على ما وصلنا إليه من بعد عن الطريق السوى ؛ لذا فقد انتكست عندنا موازين الأخلاق .. ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

شابات وشبان ورجال ونسوان قد اختلط بعضهم ببعض وربما بعضهم تارك للسنه والفرض . اتخذوه جنة فصدوا عن سبيل الله فلا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

تحذير النفس من الغناء

وقبل أن نتكلم فى إباحته أو تحريمه أوكراهته نقول : ينبغى للعاقل أن ينصح نفسه وإخوانه ويحذر تلبيس إبليس فى إجراء هذا الغناء فلا يحمل الكل محملاً واحدًا ، فيقول : قد أباحه فلان وكرهه فلان ، فنبدأ فى الكلام فى النصيحة للنفس والإخوان .

تحريم الغناء

معلوم أن طباع الآدميين تتفاوت ولا تكاد تتفق ، فإذا ادعى صاحب القلب السليم والبدن الصحيح والمزاج أن رؤية المستحسنات لا تزعجه ولا تؤثر عنده . ولا تضره فى دينه كذبناه فى ادعاء عدم الخروج عن حيز الاعتدال . فإن تعلل فقال : إنما أنظر إلى هذه المستحسنة معتبرًا ، فالعجب من حسن الصنعة فى زجج الحاجبين ودعج العينين . ودق الأنف . ونقاء البياض قلنا له فى أنواع المباحات ما يكفى فى العبرة ، وها هنا ميل من طبعك يشغلك عن الفكرة . فلا تَدَّعِيَنَّ لبلوغ شهوتك وجود فكرة فإن ميل الطبع شاغل عن ذلك فكذلك من قال : إن هذا الغناء المطرب المثير للطباع المحرك لها إلى العشق وحب الدنيا لا يؤثر عندى ولا يلفت قلبى إلى حب الدنيا(١) الموصوفة فيه فإنا نكذبه لموضع

(١) ذلك أن الإسلام حينما يحرم حرامًا يحرمه على جماعة المسلمين ولا يحل لواحد منهم .. =

اشتراك الطباع . ثم لو كان قلبه بالخوف من الله تعالى عابثًا عن الهوى لأحضرها هذا المسموع الطبع . وإن كان قد طالت غيبته فى سفر الخوف ، وأقبح القبيح البهرجة ثم كيف تمر البهرجة(١) على من يعلم السر وأخفى . ثم إن كان الأمر كما زعم هذا المتصوف فينبغى أن لا يبيحه إلا لمن هذه صفته .

والقوم قد أباحوا على الإطلاق للشاب المبتدئ والصبى الجاهل ، فليس بصحيح ذلك الإطلاق .(٢)

أما من قال إنى لا أسمع الغناء للدنيا وإنما آخذ منه إشارات فهو مخطئ من وجهين :

أحدهما : أن الطبع يسبق إلى مقصوده قبل أخذ الإشارات فيكون كمن قال : إنى لأنظر إلى المرأة المستحسنة لأتذكر فى الصنعة .

والثانى : أنه يقل أن يوجد فيه شىء يشار به إلى الخالق ، وقد جل الخالق أن يقال فى حقه إنه يعشق الهيمان به فإنما نصيبنا من معرفته الهيبة والتعظيم فقط ، وإذ قد انتهت النصيحة فلنذكر ما قيل فى الغناء .

قول الإمام أحمد :

أما مذهب أحمد رضى الله عنه فإنه كان الغناء فى زمانه إنشاد قصائد الزهد إلا أنهم لما كانوا يلحنونها . اختلف الرواة عنه . فروى عنه ابنه عبد الله أنه

= ومدعى هذا قليل العقل بطىء الفهم إذ أن الشيطان يدخل أولاً من مداخل ميسرة يحسبها الإنسان شيئًا هينًا لا يؤثر فيه ثم يجره إلى الهاوية شيئًا فشيئًا والعياذ بالله .

(١) البهرجة : أن يعدل بالشئ عن الجادة القاصدة إلى غيرها . والبهرج الباطل والردئ .

(٢) وسيأتى الرد على حجج القائلين بحل الغناء وشبهه .

قال : (الغناء ينبت النفاق . ولا يعجبنى) وبالإسناد عنه أنه سئل يومًا عن استماع القصائد فقال : (أكرهه وهو بدعة ولا يجالسون)[1] .

(وروى عنه أبو الحارث أنه قال التغبير[2] بدعة . فقيل له إنه يرقق القلب فقال هو بدعة) .

وروى عنه يعقوب بن لحيان أكره التغبير وأنه نهى عن استماعه . وقال القائل : فهذه الروايات كلها دليل على كراهية للغناء وقال أبو بكر الخلّال كره أحمد القصائد لما قيل له إنهم يتماجنون[3] ثم روى عنه ما يدل على أنه لا بأس بها .

قال المروزى : سألت أبا عبد الله عن القصائد . فقال بدعة . فقلت له : أيُهْجَرون ؟ فقال لا يبلغ بهم هذا كله ثم قال : قلت وقد ذكر أصحابنا عن أبى بكر الخلال وصاحبه عبد العزيز إباحة الغناء . وإنما أشار إلى ما كان فى زمانهما من القصائد الزهديات . وعلى هذا يحمل ما لم يكرهه أحمد ويدل على ما قاله

---

(١) جاء فى إغاثة اللهفان «قال عبد الله بن أحمد : سألت أبى عن الغناء ؟ فقال الغناء ينبت النفاق فى القلب ولا يعجبنى . ثم ذكر قول مالك : إنما يفعله عندنا الفساق .
قال عبد الله : وسمعت أبى يقول : سمعت يحيى القطان يقول : لو أن رجلاً عمل بكل رخصة . بقول أهل الكوفة فى النّبيذ . وأهل المدينة فى السماع . وأهل مكة فى المتعة لكان فاسقًا .
قال أحمد : وقال سليمان التيمى : لو أخذت برخصة كل عالم . أو زلة كل عالم اجتمع فى الشّر كله .

(٢) التغبير : غبر الرجل : هلل أو رَدَّدَ صوتًا فى قراءة أو غيرها .

(٣) يمزحون ويقل حياؤهم ومنه الحديث (إن من المجانة أن يعمل الرجل عملاً بالليل الخ» .

أن أحمد سئل عن رجل مات وخلف ولدا وجارية مغنية واحتاج الصبي إلى بيعها . فقال تباع على أنها ساذجة لا على أنها مغنية . فقيل له إنها تساوى ثلاثين ألفًا ولعلها إذا بيعت ساذجة تساوى عشرين دينارًا فقال لا تباع إلا على إنها ساذجة .

قال القائل : وإنما قال أحمد هذا لأن الجارية المغنية لا تغنى بقصائد الزهد بل بالأشعار المطربة المثيرة للطباع إلى العشق وهذا دليل على أن الغناء محظور فأجاز تفويت المال على اليتيم وصار هذا قول أبي طلحة للنبي ﷺ : (عندى خمر لأيتام فقال:أرقها) فلو جاز استصلاحها لما أمره بتضييع مال اليتامى .

وروى المروزى عن أحمد أنه قال : كسب المخنث[1] خبيث ، وكسبه بالغناء وهذا لأن المخنث لا يغنى بقصائد الزهد إنما يغنى بالغزل والنوح . فبان من هذه الجملة أن الروايتين عن أحمد فى الكراهة . وعدمها يتعلق بالزهديات الملحنة فأما الغناء المعروف اليوم فمحظور عنده . كيف ولو علم ما أحدث الناس فيه من الزيادات فى عصرنا اليوم وما هم فيه من إظهارهم البدع والمحرمات فى أفعالهم وأقوالهم وزعمهم بها أنها من العبادات والطاعات . ويظهرون على رءوس الأشهاد بالجوامع وسائر الأوقات . ومع ذلك بجهلهم يزعمونها قربات . وأنهم من العلماء وأرباب الأحوال والمقامات وأنها تقربهم إلى الله؟! ! فلا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

---

(١) المخنث : الذى يتشبه بالنساء . والخنثى هو ماله ما للرجال . وما للنساء معًا .

يا عجبًا لقوم استخفوا وهانوا إذا تليت عليهم المواعظ والقرآن
وتكاسلت جوارحهم عما فرض عليهم الرحمن
فإذا سمعوا دُفًا وشبابةً أخذهم الوجد وتجلى لهم الشيطان
وقاموا وهاموا وصفقوا وضربوا الطبل وليس فيهم جنان
وأنشدوا بالنغمات التي هي حرام محض وعصيان
لو كانت هذى الفعال حقًا لسبقهم إليها أحمد والنعمان
فإن قالوا فعل الرسول بعضها فقولهم عليه زور وبهتان
فمن أين دليل قوم عموا وصَمُّوا تخيل لهم الباطل حقًا هو الخسران
وإن قالوا بأن المشايخ تواجدوا فهذا أقوى دليل وبرهان
فيقول هذا حقًا وصدقًا لكنه حب سكن الجنان
فإن رقصوا و صفقوا وهاموا وصدرت منهم نغمات وهذيان
فهذا من الشوق الذى أضرهم لما هو ظاهر من أحوالهم عيان

* * *

ولم يفعلوا ذلك من غير وجد فحاشى لقوم أحبهم الديان
فهم بفعل الرسول تمسكوا وأقواله نطقوا بها إعلان

* * *

مذهب الإمام مالك :

وأما مذهب الإمام مالك رضى الله عنه فما رواه بالإسناد المتصل إليه أنه

سئل عما ترخص فيه أهل المدينة من الغناء . قال : إنما يفعله عندنا الفساق .[1]

وروى عنه أنه نهى عن الغناء وعن استماعه وقال إذا اشترى جارية فوجدها مغنية كان له ردها بالعيب . وهو مذهب سائر أهل المدينة إلا إبراهيم بن سعد وحده فإنه حكى زكريا الساجى أنه كان لا يرى به بأسًا .

قول الإمام أبي حنيفة :

وأما مذهب أبي حنيفة رضى الله عنه فقد روى بالإسناد أنه قال : يكره الغناء مع إباحته شرب النبيذ . ويجعل سماع الغناء من الذنوب .

وكذلك مذهب سائر الكوفة إبراهيم والشعبي وحماد وسفيان الثورى وغيرهم لا اختلاف بينهم فى ذلك قال : ولا نعرف بين أهل البصرة خلافًا فى كراهة ذلك[2] والمنع مِنْهُ إلا ما روى عن عبد الله بن الحسين العنبرى أنه كان لا يرى به بأسًا .

---

(١) انظر الأغاثة (٢٤٥/١) ط الحلبى .
وفيها «قال أبو يوسف فى دار يسمع منها صوت المعازف والملاهى : ادخل عليهم بغير إذنهم . لأن النهى عن المنكر فرض فلو لم يجز الدخول بغير إذن لامتنع الناس من إقامة الفرض . قالوا : ويتقدم إليه الإمام إذا سمع ذلك من داره ، فإن أصَرَّ حبسه أو ضربه سياطًا . وإن شاء أزعجه عن داره » .

(٢) قال ابن القيم فى إغاثة اللهفان «قلت : مذهب أبي حنيفة فى ذلك من أشد المذاهب ، وقوله فيه أغلظ الأقوال . وقد صرح أصحابه بتحريم سماع الملاهى كلها كالمزمار ، والدف ، حتى الضرب بالقضيب ، وصرحوا بأنه معصية يوجب الفسق وترد به الشهادة وأبلغ من ذلك أنهم قالوا : إن السماع فسق ، والتلذذ به كفر .. هذا لفظهم ورووا فى ذلك حديثًا لا يصح رفعه» ا.هـ (٢٤٥/١) ط الحلبى .

كن حييًّا إذا خلوت بذنب ليس يخفى على الرقيب الشهيد
أتهاونت بالإله جهارًا وتواريت عن عيون العبيد ؟!
أقرأت القرآن أم لَسْتَ تَدْرى أن مولاك دون حبل الوريد ؟!

قول الإمام الشافعي :

وأما مذهب الإمام الشافعي رضى الله عنه فيما روى عنه بالسند المتصل إلى الحسن بن عبد العزيز الجروى قال : سمعت محمد بن إدريس الشافعي رضى الله عنه يقول : خلفت بالعراق شيئا أحدثته الزَّنادِقَة يسمونه التغبير يشغلون به الناس عن القرآن . هذا في عصره . كيف لو سمع في يومنا هذا من اقوام قد

عبادة لهم في سائر أوقاتهم برفع أصواتهم به في المساجد بالألحان المخرجة لهم عن الآداب الشرعية وتشويشهم على المصلين والعابدين بحيث لا يستمعون إلى المؤذنين ولا إلى إقامة الصلوات للمصلين وقد جعلوه شعارًا لهم في كل حين فعليهم من الله ما يستحقون . إنا لله وإنا إليه راجعون[1] .

أيا عجبًا لذى عقل وفكر يقول بجواز لرقص في الذكر

---

(١) قال في المهذب : «ولا يجوز على المنافع المحرمة . لأنه محرم . فلا يجوز أخذ العوض عنه كالميتة والدم .. وقد تضمن كلام الشيخ أمورًا :
أحدها : أن منفعة الغناء بمجرده منفعة محرمة .
الثانى : أن الاستئجار عليها باطل .
الثالث : أن أكل المال به أكل مال بالباطل بمنزلة أكله عوضًا عن الميتة والدم .
الرابع : أنه لا يجوز للرجل بذل ماله للمغنى . ويحرم عليه ذلك . فإنه بذل ماله في مقابلة محرم . وأن بذله في ذلك كبذله في مقابلة الدم والميتة .
الخامس : أن الزمر حرام» . ا.هـ الاغاثة (١/٢٤٦) ط الحلبى .

وضرب دُف وشبّابةٍ[1] والضرب   بالكف من أعظم النكر
والصرع أيضـًا مع الصراخ فقد   زين لهم الشيطان ذلك الأمر
زين لهم فـــأجـــابــوا   ولم يجيبوا لسنة أحمد سيد البشر
ما جــاء فى خبر صحيــح عنه   ولا عن عمر والسيد أبى بكر
ولا عن على وعثمان   وتابعيهم ذوى المجد والفكر
بأن رقصوا وغنوا وضربوا   بالطارات والطبل فى الذكر
لكنهم تمسكــوا بطرق الهدى   وسنة المصطفى كما جاء فى الخبر

* * *

وقد ذكر أبو منصور الأزهرى[2] المُغَبِّرَةُ قوم يغبرون يذكرون الله بدعاء وتضرع وقّد سمعوا ما يطربون فيه من الشعر فى ذكر الله تغبيرًا كأنهم إذا تناشدوا بالألحان طربوا ورقصوا فسموا مغبرة لهذا المعنى .

وقال الزجاج سموا مغبرين لتزهيدهم الناس فى الفانى من الدنيا وترغيبهم فى الآخرة .

هذا كان فى زمن المتقدمين الذين كان عملهم لله وأخذهم عن الله .

(١) الشبابة : نوع من المزمار (وهى كلمة مولدة وليست عربية الأصل).
(٢) جاء فى القاموس جزء ثان ص ٩٩ المغبرة : قوم يغبرون بذكر الله أى يهللون ويرددون الصوت بالقراءة .
وسموا بذلك لأنهم يرغبون الناس فى الغابرة أى : الباقية حتى ينصرفوا عن الفانية .

كما وصفوا فى كتاب الله ﴿كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون . وبالأسحار هم يستغفرون﴾[1] . ﴿لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾[2] .

وأما يومنا هذا ـ إلا من وفقه الله ـ . فقد اتخذوه عادة لا عبادة تراهم فى اللهو غارقين . وعلى الغيبة والنميمة مجتمعين . ولم يبالوا من أى وجه أكلوا أو لأى دعوة دعوا إليها مجيبين . ولا إن كانت فى حل أو حرام يراعون . ولدنيا يضيعون ولأخراهم خاسرون فلا حول ولا قوة إلا بالله . إنا لله وإنا إليه راجعون .

وبإسناد إلى الشافعى أنه قال : «الغناء لهو مكروه يشبه الباطل ومن استكثر منه فإنه سفيه ترد شهادته» .

وكان الشافعى رضى الله عنه يكره التغبير ، قال الطبرىّ : فقد اجتمع علماء الأمصار على كراهة الغناء والمنع منه . وإذا فارق الجماعة مات ميتة جاهلية .

وقد كان من أصحاب الشافعى رضى الله من ينكرون السماع . أما قدماؤهم فلا نعرف بينهم خلافًا . واما أكابر المتأخرين فعلى الإنكار منهم الطيب الطبرىّ وله فى ذم الغناء والمنع منه كتاب مصنف . حدثنا به عنه أبو القاسم الحريرى ومنهم القاضى أبو بكر محمد ابن المظفر الشامى أنبأنا عبد الوهاب المبارك الأنماطى عنه أنه قال : ومن أضاف هذا إلى الشافعى فقد كذب عليه . حاشا للإمام الشافعى الفقيه أن يرضى للدين ما ليس فيه ، وضرب طارات وشبابة .

---

(١) سورة الذاريات : آية ١٨ .

(٢) سورة النور : آية ٣٧ .

والرقص والتصفيق فعل السفيه(١) . وقد نص الشافعي في كتاب آداب القضاء على أن الرجل إذا دام على سماع الغناء ردت شهادته وبطلت عدالته . هذا قول علماء الشافعية ، وأهل الدين فيهم ، وإنما رخص في ذلك من متأخريهم من قل علمه أو غلب عليه هواه(٢) وقال الفقهاء من أصحابنا لا تقبل شهادة المغنى والراقص .

وقد قال الشيخ الإمام العلامة تقيُّ الدين الحصنى الشافعي في شرح الغاية : وكذا لا تقبل شهادة المغنى سواء أتى الناس أو أتوه وكذا الرقاص كهذه الصوفية الذين يسعون إلى ولائم الظلمة والمكسة ويظهرون التواجد عند رقصهم وتحريك رءوسهم وتلويح لحاهم الخسيسة كَصُنع المجانين . وإذا قرئ عليهم القرآن لا ينصتون . وإذا زعق مزمار الشيطان صاح بعضهم على بعض يتمايلون قاتلَهُم

---

(١) فى هامش المخطوطة :
«عليك بمطالعة الكتب والدرس» واترك طريقة أهل الشبابة والرقص .

(٢) جاء فى الإغاثة «وقد تواتر عن الشافعي أنه قال : خلفت ببغداد شيئًا أحدثته الزنادقة ، يسمونه التغبير . يصدون به الناس عن القرآن .. فإذا كان هذا قوله فى التغبير . وتعليله أنه يصد عن القرآن . وهو شعر يزهد فى الدنيا . يغنى به مغن فيضرب بعض الحاضرين بقضيب على نطع أو مخدة على توقيع غنائه . فليت شعرى ما يقول فى سماع التغبير عنده كنقطة فى بحر . قد اشتمل على كل مفسدة . وجمع كل محرم . فالله بين دينه وبين كل متعلم مفتون وعابد جاهل» .
قال سفيان بن عيينة : كان يقال : احذروا فتنة العالم الفاجر . والعابد الجاهل . فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون . ومن تأمل الفساد الداخل على الأمة وجده من هذين المفتونين . ا.هـ الإغاثة (٢٤٧/١) ط الحلبي .

الله ما أفسقهم وأزهدهم فى كتاب الله سبحانه وتعالى[1] ! !.

يا عجبًا لقوم استخفوا وهانوا إذا تليت عليهم المواعظ والقرآن . وتكاسلت جوارحهم عمّا فرض عليهم الرَّحمٰن ، فإذا سمعوا دفًّا وشبابة أخذهم الوجد وتجلى لهم الشيطان ، فزهدهم فى كتاب الله سبحانه وتعالى . وهمتهم فى مزامير الشيطان وقرآن الشيطان . عافانا الله من ذلك !

فصل فى ذكر الأدلة على كراهة الغناء والمنع منه

استدل أصحابنا بالقرآن والسنة والمعنى فأما الاستدلال من القرآن العظيم فثلاث آيات :

الآية الأولى : قوله تعالى[2] ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾[3] فبالسند المتصل إلى ابن عباس رضى الله عنهما أنه سئل عن قول الله عز وجل ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ قال : هو والله الغناء . وبسند متصل إليه وبسند متصل إلى عكرمة عنه قال : هو الغناء . وبسند آخر إلى عكرمة عنه قال : هو الغناء . وكذلك قال : الحسن وسعيد بن جبير وقتاده وإبراهيم النخعى .

الآية الثانية : قوله تعالى ﴿وأَنْتُمْ سَامِدُونَ﴾ ما هو متصل إلى عكرمة عن

---

(١) فى هامش المخطوطة : «وما أرغبهم فى مزامر الشيطان وقرآن الشيطان عافانا الله» ا.هـ.
(٢) فى هامش المخطوطة : «من يشترى لهو الحديث» . وبالسند إلى مجاهد قال : «هو الغناء» .
(٣) سورة لقمان : آية ٦ .

الآية الثالثة : قوله تعالى : ﴿ **واستفزز من استطعت منهم بصوتك** ﴾[1] ما هو متصل إلى سفيان الثورى عن ليث عن مجاهد فى قوله تعالى : ﴿ **واستفزز من استطعت منهم بصوتك** ﴾ قال : هو «الغناء والمزامير» .

وأما السنّة : فما هو بسند متصل إلى نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما سمع صوت زمارة راع فوضع أصبعيه فى أذنيه وعدل راحلته إلى الطريق وقال : رأيت رسول ﷺ سمع زمارة راع فصنع مثل هذا . ا.هـ .

فإذا كان هذا فعلهم فى حق صوت لا يخرج عن الاعتدال فكيف فى زماننا هذا أو ما أحدثوه من البدع والضلال والاختلاط . بالنساء والرجال (الأوباش) الفسقه الأرذال فتب إلى الله تعالى واستغفره من كل حال .

وبالسند المتصل إلى رسول الله ﷺ أنه نهى عن شراء المغنيات وبيعهن وتعليمهن وقال ثمنهن حرام وتلا ﴿ **وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ** ﴾[2]

وبسند إلى أبى أمامه قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغنيات وعن التجارة ـ فيهن وعن تعليمهن الغناء . وقال ثمنهن حرام وقال وفى هذا ونحوه أو قال شبيه نزلت علىّ ﴿ **وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ** ﴾[3] وقال ما من رجل يرفع عقيرة صوته للغناء إلا بعث الله عز وجل إليه مَلَكَان هذا من ذا الجانب وهذا من ذا الجانب فلا يزالان يضربان

---

(١) سورة الإسراء : آية ٦٤ .
(٢) سورة لقمان : آية ٦ .
(٣) السابقة .

بأرجلها فى صدره حتى يكون هو الذى يسكت .

وروت عائشة رضى الله عنها عن النبى ﷺ أنه قال : إن الله عز وجل حرم القينة وبيعها وثمنها وتعليمها والاستماع إليها ثم قرأ ﴿**ومن الناس من يشترى لهو الحديث ... الآية**﴾[1] .

وروى عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه قال «إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين : صوت عند نعمة ، وصوت عند مصيبة» .

وبسند متصل روايته إلى عطاء بن أبى رباح عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : دخلت مع رسول الله ﷺ فإذا ابنه إبراهيم يجود بنفسه فأخذه رسول الله ﷺ فوضعه فى حجرة ففاضت عيناه فقلت : يا رسول الله : أتبكى وتنهانا عن البكاء ؟ فقال : لست عن البكاء نهيت ، ولكن نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين ، صوت - عند نعمة ولعب ولهو ومزامير الشيطان ، وصوت - عند مصيبة وضرب وجه وشق جيوب ورنة شيطان .

وبسند متصل إلى ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال : بعثت بهدم المزمار والطبل .

وبسند آخر إلى جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن على كرم الله وجهه أنه قال : قال رسول الله ﷺ بعثت بكسر المزامير .

وبسند إلى على رضى الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ «إذا فعلت أمتى

---

(١) السابقة .

خمس عشرة خصلة حل بها البلاء فذكر منها إذا اتخذت القيان والمعازف .

ويسند إلى أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : وإذا اتخذ الفيءُ دُوَلاً . والأمانةُ مَغْنَمًا . والزكاةُ مغرمًا . وتُعُلِّم لغير الدين . وأطاع الرجل امرأته . وعَقَّ أمه . وأدنى صديقه . وأقصى أباه . وظهرت الأصوات في المساجد . وساد القبيلة فاسقهم . وكان زعيم القوم أرذلهم وأُكْرِم الرجل مخافة شره . وظهرت القيان والمعازف . وشُربت الخمور . ولعن آخر هذه الأمة أولها فليرتقبوا عند ذلك ريحًا ، حَمْراء وزلزلة وخسفًا ومسخًا وقذفًا وآيات تتابع كنظام بالٍ قطع مسلكه فتتابع بعضه بعضًا[1] .

وقد روى سهل بن سعد عن النبي ﷺ قال : أنه يكون في أمتي خسف وقذف ومسخ قيل : يارسول الله متى ؟ قال : إذا ظهرت المعازف والقيان واستحلت الخمور . (وبسند إلى صفوان بن أميه قال : كنا عند رسول الله ﷺ فجاء عمرو بن مرة فقال يارسول الله . إن الله عز وجل قد كتب عليّ الشقوة فما أراني أرزق إلا من ذمي بما لا يكفيني فأذن لي في الغناء في غير فاحشة فقال رسول الله ﷺ :لا آذن لك ولا كرامة ولا نعمة عين كذبت ياعدو الله لقد رزقك الله من حلاله ولو كنت تقدمت إليك لفعلت بك وفعلت قم عني وتب إلى الله) أما إنك إن قلت بعد ما قدم إليك لضربتك ضربًا وجيعًا ولحلقت رأسك مثله ونفيتك من أهلك وأخليت سبيلك لفتيان المدينة فقام عمرو وبه من الشر والخزى ما لا يعلمه إلا الله فلما ولى قال رسول الله ﷺ : هؤلاء العصاة من أمتي . من مات فيهم بغير توبة حشره الله عريانًا لا يستتر بهذه كلما قام صُرع .

---

(١) رواه الترمذي وقال : هذا حديث غريب .

وأما العقل : فقال ابن مسعود رضي الله عنهما «الغناء ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل» . وقال إذا ركب الرجل الدابة ولم يسم ردفه الشيطان[1] وقال : تغنه . فان لم يُحْسِنْ قال تمنَّه .

ومر ابن عمر رضى الله عنهما بقوم محرمين ومنهم رجل يتغنى فقال : «ألا لا سمع الله لكم»[2] ومر بجارية صغيرة تغنى فقال : «لو ترك الشيطان أحدًا لترك هذه» .

وسأل رجل القاسم بن محمد عن الغناء فقال : «أنهاك عنه وأكرهه لك . قال أحرام ؟ قال : انظر ياأخى إذا ميز الله عز وجل الحق من الباطل فى أيهما يجعل الغناء[3] ؟. الشعبي وقال : «لعن المغنى والمغنى له» .

وبسند قال : «كتب عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه إلى مؤدب ولده» ليكن أول ما يعتقدونه من أن بعض الملاهى بدوها من الشيطان[4] وعاقبتها سخط الرَّحمٰن عز وجل ، فإنه بلغنى عن الثقات من حملة العلم «أن حضور المعازف واستماع الأغانى واللهج بها ينبت النفاق فى القلب كما ينبت العشب الماء . ولايتحقق ذلك إلاابترك حضور تلك المواطن فهو

---

(١) ردفه : أى ركب خلفه .

(٢) استنكار أريد به السخط عليهم .

(٣) فالحق واضح . والباطل واضح .. فهل يمكننا أن نجعل الغناء من الحق وهو الذى يهيج الشهوات ويقسى القلوب ..؟ وكذا فإنه حقًا من الباطل ..

(٤) بدؤها : بدايتها .

أيسر على ذى الذهن من الثبوت على النفاق فى قلبه » .

وقال الفضيل بن عياض «الغناء رقية الزنا»(١) . وقال الضحاك «الغناء مفسدة للقلب مسخطة للربّ» وقال يزيد بن الوليد «يا بنى أمية» إياكم والغناء فإنه يزيد الشهوة . ويذهب المروءة(٢) . وانه لينوب عن الخمر . ويفعل ما يفعل السكر فإن كنتم لا بد فاعلين فجنبوه النساء . فإن النساء داعية الزنا(٣) .

وقال القائل «وكم قد فتنت الأصوات بالغناء من عابد وزاهد» وقد ذكر جملة من أخبارهم فى كتابه المسمى بذم الهوى(٤) .

وبسند متصل أن عبد الرحمن بن أبى الزناد قال : «كان سليمان بن عبد الملك فى بادية له فسهر ليلة على ظهر سطح ثم تفرق عنه جلساؤه فدعا بوضوء فجاءت جارية له فبينا هى تصب عليه إذا استمدها بيده وأشار إليها فإذا هى تساهيه مصغية بسمعها مائلة بجسدها كله إلى صوت غناء تسمعه من ناحية

---

(١) قول الفضيل أورده المصنف فيما سبق على أنه حديث .. والحق ما جاء هنا وقد أشرنا إلى ذلك فى موضعه .
وكلمة : رقية : أى تعويذة والمراد أنه موصل للزنا .

(٢) المروءة : أى الشجاعة والإقدام .

(٣) أى أن هذه الفعلة يكون الداعى إليها النساء أولاً : لأنها بإظهار مفاتنها تعلنها .. علانية .. والمرأة المحتشمة دالة باحتشامها على طهارتها .. ولذلك قال تعالى عن الزنا «الزانية والزانى» فقدمها .. بخلاف قوله «والسارق والسارقة» فقدم الرجل لأنه هو المتحمل التبعة .. والله تعالى أعلم .

(٤) لَعَلَّهُ الإمام أبو الفرج بن الجوزى فله كتاب بهذا الاسم ارجع إليه طبع مكتبة الكليات الازهرية بالقاهرة .

العسكر فأمرها فتنحت واستمع هو الصوت . فإذا صوت رجل يغنى فأنصت له حتى فهم ما يغنى به من الشعر . ثم دعا جارية من جواريه غيرها فتوضأ فلما أصبح أذن للناس إذنًا عامًا فلما أجرى ذكر الغناء . ومن كان يسمعه ولين فيه حتى ظن بعض القوم أنه يشتهيه ، فأفاضوا فى التلبيس[1] والتحليل والتسهيل . فقال هل بقى أحد يسمع منه ؟ فقال رجل من القوم : يا أمير المؤمنين : عندى رجلان من أهل الأُبُلَّة[2] حاذقان قال . وأين منزلك من العسكر ؟ فأوما إلى الناحية التى كان الغناء فيها فقال سليمان : يبعث إليهما ، فوجد الرسول أحدهما فأقبل به حتى أدخله على سليمان فقال له : «ما اسمك ؟ قال : سمير . فسأله عن الغناء .. كيف هو ؟ فقال : حاذق محكم ، قال : فمتى عهدك به ؟ ، قال فى ليلتى هذه الماضية قال : وفى أى نواحى العسكر كنت ؟ فذكر له الناحية التى سمع منها الصوت قال فها أنا ا، ى نيت فذكر الشعر الذى سمعه سليمان فأقبل سليمان فقال : هدر الجمل فضبعت الناقة وهب التيس فكسرت الشاة . وهدر الحمام فزاقت الحمامة . وغنى الرجل فطربت المرأة»[3] ثم أمر به فخصى[4] .

وسأل عن الغناء أين أصله ؟ وأكثر ما يكون ، قالوا : بالمدينة وهو فى المخنثين وهم الحذاق به وأصحاب الأمر فيه . فكتب إلى عامله بالمدينة وهو

---

(١) التلبيس : أى إدخال الأمور فى بعضها . وتغيير الحقائق على أساس واه .

(٢) الأُبُلَّة : بضم الهمزة والباء وتشديد اللام موضع من دجله بقرب البصرة .

(٣) فالرجل يطرب عند سماع المرأة . والمرأة تطرب عند سماع الرجل .. ولذا فحَرامٌ غناء الرجال والنساء معًا . كما يحرم سماع الرجل من الرجل والعكس لوقوع بعض الضرر ولتذكر الشهوات واللذات وقتها .. والله تعالى أعلم .

(٤) أى قطعت خصيتاه .

أبو بكر بن محمد بن عمرو وابن حزم : أن اخصِ من قبلك من المخنثين والمغنين

* * *

حالة المغنى

وأما المغنى فقد بينا أن الغناء يخرج الإنسان عن الاعتدال . ويغير العقل . وبيان هذا أن الإنسان إذا طرب فعل ما يستقبحه ــ فى حال صحته ــ من غيره من تحريك رأسه وتصفيق يديه . ودق الأرض برجليه إلى غير ذلك مِمَّا يفعله أرباب العقول السخيفة .. والغناء يوجب ذلك . بل يقارب فعله فعل الخمر فى تغطية العقل فينبغى أن يقع المنع فيه .

وبالإسناد : أنه ذكر عند محمود بن منصور من أصحاب القصائد قال : هؤلاء القَرَّازون من الله عز وجل لو ناصحوا وصدقوه لأفادهم فى سرائرهم ما يشغلهم عن كثير من الآثام . ويسند إلى أبى عبد الله بن بطة العكبرى أنه سأله سائل عن استماع الغناء فنهاه من ذلك وأعلمه أنه ممَّا أنكره العلماء والمحققون فالمغنون لهم شرائع بدعية . يظهرون الزهد وكل أسبابهم ظلم . يدعون الشوق والمحبة بإسقاط الخوف والرجاء . يسمعونه من الأحداث والنساء . ويطربون ويصفقون ويتماوتون ويزعمون أن ذلك من شدة حبهم لربهم . وشوقهم إليه .. تعالى الله عَمَّا يقول الجاحدون والظالمون علوًّا كبيرًا ..

* * *

الشبه التى تتعلق بالغناء

(فصل) : فى الشبه التى تعلق بها من أجاز سماع الغناء .

فمنها حديث عائشة رضى الله عنها : أن جاريتين كانتا تضربان عندها بدفين وفى بعض ألفاظه «دخل علىّ أبو بكر وعندى جاريتان من جوارى الأنصار يغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بعاث[1] فقال أبو بكر : أمزمور الشيطان فى بيت رسول الله ﷺ فقال ﷺ : دعهما يا أبا بكر (إن لكل قوم عيدًا . وهذا عيدنا)[2] .

ومنها حديث عائشة رضى الله عنها أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار وقد سبق . ومنها حديث فضاله بن عبيد عن النبى ﷺ أنه قال : لله أشد أذنًا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته» .

ومنها حديث أبى هريرة رضى الله عنه أنه قال : «فصل ما بين الحلال والحرام ضرب الدف» .

الجواب عليها

والجواب : أما حديث عائشة رضى الله عنها فقد سبق الكلام عليها . وبينا أنهم كانوا ينشدون الشعر ويسمى ذلك غناء لنوع فى الإنشاد . والترجيع . ومثل ذلك لا يخرج الطباع عن الاعتدال . وكيف يحتج بذلك الواقع فى ذاك

---

(١) **بعاث** : موضع بقرب المدينة . ويوم معروف من أيام الأوس والخزرج وكان الظفر فيه للأوس .

(٢) الحديث : ذكره صاحب نيل الأوطار من مواطن التخصيص فى الأعياد لما فى الصحيحين من حديث عائشة هذا .

الزمان عند قلوب صافية على هذه الأصوات المطربة الواقعة فى زمان كدر عند نفوس قد تملكها الهوى ؟ ! ! . ما هذا إلا مغالطة للفهم . هذا فى زمان القائل .. فكيف فى زماننا ؟[1] . هذا مع هؤلاء الأجلاف السفلة البطلة والشياب[2] والشبان مع الأولاد المردان[3] والنسوان السفلة . فلا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم أو ليس قد صح فى الحديث عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : «لو رأى رسول الله ﷺ ما أحدثه النساء لمنعهن المسجد» . هذا فى زمانها مع قرب العهد من رسول الله ﷺ فكيف اليوم وتطيبهن وإبداء زينتهن . وإظهار أصواتهن بين الرجال الأجانب وخلطهن بهم وسماعهن إنشاد الغزليات والخرافيات التى لا يجوز ذكرها . ولا يخل وصفها من ذكر أشياء لا أصل لها هى خرافات يسمعونها من أصحاب الدعاوى الباطلات مِمَّنْ باعوا الدين بالدنيا . فيزعمن أنها شئ وهى كالسراب يحسبه الظمآن ماءً فلا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

وإنما ينبغى للمغنى أن يزن الأحوال كما ينبغى للطبيب أن يزن الزمان والسن والبلد ثم يصف على مقدار ذلك .. وأين الغناء بما تقاولت به الأنصار يوم بعاث من غناء أمرد مُسْتَحْسَن بآلات مستطابة تجذب إليها النفس وغزليات يذكر فيها الغزال والغزالة . فينزعج شوقًا إلى المستلذ فلا يدعى أنه لا يجد ذلك إلا كاذب أو خارج عن حد الآدميين .. ومن ادَّعَى أخذ الإشارة من ذلك

---

(١) والمصنف من علماء القرن التاسع والعاشر .. فما بالك إذا جاء إلى الرابع عشر ..
(٢) **الشياب** : أى كبار السن الذين شابوا على قيد الحياة . وهى جمع أشيب .
(٣) **المردان** : جمع أمرد : وهو الشاب طر شاربه ولم تنبت لحيته.

إلى الخالق فقد استحل فى حقه ما لا يليق به على أن الطبع يسبقه إلى ما يجد من الهوى .

وقد أجاب أبو الطَّبَرِى عن الحديث بجواب آخر . وأخبرنا أبو قاسم الحريرى عنه أنه قال : هذا الحديث حُجَّتنا : لأن أبا بكر سمى ذلك مزمور الشيطان ولم ينكر النبى ﷺ قوله «إنما منعه من التغليظ فى الإنكار لحسن رفقه لا سيما فى يوم العيد ..

وقد كانت عائشة رضى الله عنها صغيرة فى ذلك الوقت ولم ينقل عنها بعد بلوغها وتحصيلها إلا ذم الغناء . وقد كان ابن أخيها القاسم بن محمد يذم الغناء ويمنع من سماعه . وقد أخذ العلم عنها .

وأما اللهو المذكور فى الحديث الآخر فليس بصريح فى الغناء فيجوز أن يكون إنشاء الشعر أو غيره .

وأما التشبيه بالاستماع إلى القينة فلا يمنع أن يكون المشبه به حرامًا فإن الإنسان لو قال : وجدت للعسل لذة أكثر من لذه الخمر كان كلامًا صحيحًا . وإنما وقع التشبيه بالإصْغَاء فى الحالتين وكون أحدهما ضلالاً أو حرامًا لا يمنع من التشبيه .. وقد قال عليه أفضل الصلاة وأتم السلام : «إنكم لترون ربكم كما ترون القمر» فتشبيه إيضاح الرؤية بإيضاح الرؤية وإن وقع الفرق بأن القمر فى جهة يحيط به نظر الناظر . والحق منزه عن ذلك .

والفقهاء يقولون : بأن الوضوء لا تنشف الأعضاء منه لأنه أثر عبادة .

ولا يُسَنّ مسحه كالدم فقد جمعوا بينهما من جهة اتفاقهما فى كونهما عبادة وأن افترقا فى الطهارة والنجاسة . فاستدلال ابن ظاهر بأن القياس لا يكون إلا على مُبَاح فقه الصوفية لا علم الفقهاء .

* وأما قوله «يتغنى بالقرآن» فقد فسر سفيان بن عيينه رضى الله عنه فقال : معناه يستغنى به . وفسره الشافعى فقال : يَتَغَنَّنْ به ويترنم . وقال غيرهما : يجعله مكان غناء الركبان إذا ساروا .

وأما الضرب بالدف فقد كان جماعة من التابعين يكسرون الدفوف وما كانت هكذا فكيف إذا رأوا هذه الدفوف اليوم ؟ وكان الحسن البصرى يقول : «ليس الدف من سنة المسلمين فى شىء» .وقال أبو عبيد بن سلام : من ذهب به إلى الصوت فقد أخطأ فى الأقاويل على رسول الله ﷺ وإنما معناه عندنا إعلان النكاح واضطراب الصوت به . والذكر فى الناس . ولو حمل على الدف حقيقة.على أنه قد قال أحمد بن حنبل : أرجو أن لا يكون بالدف بأس[1] فى العرس ونحوه وأكره الطبل .

* وأن ما روى عن عامر بن سعد البجلى أنه قال : طلبت ثابت بن سعد وكان بدريًا فوجدته فى عرس له قال : وإذا جوار يغنين ويضربن بالدفوف فقلت : لا تنهى عن هذا قال : لا . إن رسول الله ﷺ رخص لنا فى هذا ..

* وما روى عن القاسم عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول

---

(١) بأس : أى لا بأس بالدف فى العرس ونحوه أما الطبل فهو عنده مكروه .

الله ﷺ : «أظهروا النكاح واضربوا عليه بالغربال ـ يعنى الدف ـ»[1]

قال : قلت : وكل ما احتجوا به لا يجوز أن يستدل به على جواز هذا الغناء المعروف المؤثر فى الطباع[2] .

وما أسند إلى المزنى أنه قال : مررنا مع الشافعى وإبراهيم بن اسماعيل على دار قوم وجارية تغنيهم .

خليلى ما بال المطايا كأننا نراهـــــــــا على الأعقاب بالقوم تنكص

فقال الشافعى : ميلوا بنا نسمع .كلما فرغت قال الشافعى لإبراهيم : أيطربك هذا ؟ قال : لا . قال فمالك حس[3] !!..

قال : قلت وهذا محال عن الشافعى . وفى الرواية مجهولون وابن طاهر لا يوثق به . وقد كان الشافعى رضى الله عنه أجل من هذا . ويدل على صحة ما ذكرناه ما أخبرنا به أبو القاسم الحريرى عن أبى الطيب الطبرى قال : أما سماع الغناء من المرأة التى ليست بمحرم فإن أصحاب الشافعى قالوا : لا يجوز سواء كانت حرة أو مملوكة قال : وقال الشافعى : وصاحب الجارية إذا جمع الناس لسماعها فهو سفيه ترد شهادته ثم غلظ القول فيه فقال : وهو دياثة .

(١) حديث : رواه ابن ماجه ولفظه : «أعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال» .

(٢) فالدف صوت لا يثير شهوة . ولا يدعو إلا لشئ معين .. تعارف عليه الناس وهو إعلان النكاح .. ولا نأخذ من ذلك استخدامه فى الإثارة .. فإن المبالغة فى الشيء تخرجه عن حكمه فيكره والله أعلم .

(٣) أى ليس لديك إحساس وتذوق للغناء !! .

وإنما جعل صاحبها سفيهًا لأنه دعا الناس . ومن دعا الناس إلى الباطل كان سفيهًا منافقًا .

وبالسند قال : أخبرنا الحاكم أبو عبد الله النيسابورى قال : أكثر ما التقيت أنا وفارس بن عيسى الصدفى فى دار أبى بكر الإبرسمى للسماع من هرارة رحمهما الله فإنها كانت من مستورات القوالات . قال : قلت : وهذا أقبح شيء من مثل الحاكم ، كيف خفى عنه أنه لا يحل أن يسمع من امرأة ليست له بمحرم ؟ ثم يذكر هذا فى تاريخ نيسابور وهو كتاب علم من غير تحاشٍ عن ذكر مثله ؟

* * *

وبالسند إلى أبى على الروذبارى أنه سئل عن سماع الملاهى ويقول هى لى حلال لأنى وصلت إلى درجة لا تؤثر فى اختلاف الأحوال فقال : نعم وصل لعمرى ولكن إلى سقَر[١] .

فإن قال قائل : قد بلغنا عن جماعة أنهم سمعوا من المنشد شيئًا فأخذوه على مقصودهم وانتفعوا به قلنا : لا نُنْكِر أن يسمع الإنسان بيتًا من الشعر أو كلمة فيأخذها إشارة يُعَايِشُ معناها آلات الصوت فيطرب كما سمع بعض المريدين صوت مُغَنِّيَةٍ تقول :

---

(١) أى إلى جهنم .

كل يـــوم تتنـــون غير هـــذا بك أجمـل

فصاح ومات فهذا لم يقصد سماع المرأة ولم يلتفت إلى التلحين وإنما قتله المعنى ثم ليس سماع كلمة أو بيت لم يقصد سماعه كالاستعداد لسماع الأبيات الكثيرة المطربة مع أنغام الضرب بالقضيب والدف والتصفيق إلى غير ذلك .. ثم إن ذلك السامع لم يقصد السماع ولو سألنا : هل يجوز لى سماع ذلك ؟ منعناه .

وقد احتج لهم أبو حامد الطوسى بأشياء نزل فيها عن رتبته من الفهم مجموعها أنه قال : ما يدل على تحريم السماع نص ولا قياس . وجواب هذا قد أسلفناه . وقال : لاوجه لتحريم سماع صوت فإذا كان موزونًا فلا يحرم أيضًا وإذا لم يحرم الآحاد لم يحرم المجموع فإن أفراد المباحات إذا اجتمعت كان المجموع مباحًا قال : ولكن ينظر فيما يفهم من ذلك فإن كان فيه أمر محذور حرم نثره ونظمه وحرم التصويب به . قال القائل : قلت لا تعجب من هذا الكلام فإن الوتر بمفرده أو العود وحده من غير وتر لو ضرب لم يحرم ولم يطرب فإن اجتمعا وضرب بهما على وجه مخصوص حرم وأزعج . وكذلك ماء العنب جائز شربه فإذا حدثت منه شدة مطربة حرم . وكذلك هذا المجموع يوجب طربًا يخرج من الاعتدال فيمنع من ذلك .

قال ابن عقيل رحمه الله : الأصوات على ثلاثة أَضْرُب : محرم . ومكروه . ومباح ...

* فالمحرم الزمر والناى والمعزفة والرباب .. نص أحمد على تحريم ذلك ..

ويلحق به الجرانة والجنك[1] لأن هذه تطرب فتخرج عن حد الاعتدال وتفعل فى طباع الغالب من الناس مايفعله السكر وسواء استعملت على حزن مهيجة أو سرور لأن النبي ﷺ نهى عن صوتين أحمقين : صوت عند نعمة . وصوت عند مصيبة .

*والمكروه لأنه ليس بمطرب فى نفسه وإنما يطرب ما يتبعه وهو تابع للقول . والقول مكروه .

ومن أصحابنا من يحرم القضيب كما يحرم آلات اللهو مثل الوتر والعود ـ فيكون فيه وجهان كالقول نفسه .

* والمباح الدف .. وقد ذكرنا عن أحمد أنه قال أرجو أن لا يكون بالغربال بأس[2] فى العرس ونحوه . وأكره الطبل .

* * *

وسمع ابن عقيل بعض الصوفية يقول : إن مشايخ هذه الطائفة كلما وقفت طباعهم هداها الحادى إلى الله بالأناشيد فقال ابن عقيل : لا كرامة لهذا القائل إنما تحدى القلوب بوعد القرآن ووعيده ، وسنة الرسول ﷺ فأما تجديد الطباع

---

(١) الجنك : آلة موسيقية .

(٢) الغربال : الدف . والإمام يرجو حسب اجتهاده . أن يكون مباحًا أى لا بأس به فى العرس . ومن أدب العلماء والفقهاء ألا يهجموا على الأحكام بل يستخدموا العبارات المهذبة مثل : أرجو ألا يكون به بأس أو أرجو ألا يؤاخذنا الله به .

بالألحان فقاطع عن الله . والشعر به ضمن صفة المخلوق والمعشوق فيما يتجدد عنه فتنة . ومن سولت له نفسه التقاط العبر من محاسن البشر وحسن الصور . فمفتون بل ينبغى النظر إلى الجبال والمحال التى أحالنا عليها من الإبل والخيل والرياح ونحو ذلك فإنها منظورات لا تهيج طبعًا ولا تزعجه ولا تؤثر عنده . وإنما خدعكم الشيطان فصرتم عبيد شهواتكم ولم تقفوا على حقيقة حتى قلتم هذه الحقيقة .

زناة فى زى عباد شرهى فى زى زهاد

مشبهة يعتقدون أن الله يعشق ويهام فيه ، وقد كان جماعة من قدماء الصوفية ينكرون على المبتدئ السماع لعلمهم بما يثير من قلبه . وروى عن الجنيد أنه قال : إذا رأيت المريد يسمع السماع فاعلم أن فيه بقايا من اللعب . وسمع أبو الحسن النورى يقول لبعض أصحابه :«إذا رأيت المريد يسمع القصائد ويميل إلى الرفاهية فلا ترج خيره» هذا قول مشايخ القوم وإنما ترخص المتأخرون حبًا للهو فقد إستندوا إلى وجهين :

أحدهما : سوء ظن العوام بقدمائهم : لأنهم يثقون أن الكل كان هكذا .

والثانى : أنهم جرءوا العوام على اللعب فليس للعاصى حجة فى لعبه إلا أن يقول : فلان يفعل كذا وفلان كذا ..

وقد تثبت حب السماع بقلوب خَلْقٍ منهم فآثروه على قراءة القرآن ورقت قلوبهم عنده ما لا ترق عند القرآن . وما ذاك إلا لتمكن هوى باطن وغلبة طبع وهم يظنون غير هذا .

وبالسند أنه سمع أبا نصر السراج يقول . حكى لى بعض إخوانى عن

أبى الحسن الدراج قال : قصدت يوسف بن أبى الحسين الرازى من بغداد فلما دخلت الرى سألت عن منزله فكل من أسأله عنه يقول : أى شيء تفعل بذلك الزنديق ؟ فضيقوا صدرى حتى عزمت على الانصراف فبِتُّ تلك الليلة فى مسجد ثم قلت : جئت هذا البلد فلا أقل من زيارته فلم أزل أسأل عنه حتى وصلت إلى مسجده وهو جالس فى المحراب ومن بين يديه رجل معه مصحف وهو يقرأ فدنوت منه فسلمت فرد السلام وقال : من أين أنت ؟ قلت من بغداد : قصدت زيارة الشيخ . قال : تحسن أن تقول لى شيئًا قلت نعم .

رأيتك تبنى دائمًا فى قطيعتى ولو كنت ذا حزم لهدمت ما تبنى

فأطبق المصحف ولم يزل يبكى حتى ابتلت لحيته وثوبه حتى رحمته من كثرة بكائه ثم قال لى : لا يابنى : تلوم أهل الرأى على قولهم : يوسف بن الحسين زنديق . ومن وقت الصلاة وأنا ذا أقرأ القرآن لم تقطر من عينى قطرة . وقد قامت على القيامة بهذا البيت قال صالح المزنى : أثبت الناس قدمًا يوم القيامة آخذهم بكتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ .

وبالسند إلى أبى الحارث الأولاسى يقول : رأيت إبليس فى المنام على سطوح أولاس وأنا على سطح وعلى يمينه جماعة وعلى يساره جماعة . فقال لطائفة منهم : قولوا : فقالوا . وغنوا فغنوا واستمر حتى هَمَمْتُ أن أرمى نفسى من السطح ثم قال : ارقصوا فرقصوا أطيب ما يكون . ثم قال لى : يا أبا الحارث ما أصيب منكم شيئًا أدخل به عليكم إلا هذا ! !

* * *

الوجـــد

(فصل) فى الوجد ، قال القائل : هذه الطائفة إذا سمعوا الغناء تواجدت وصفقت وصاحت ومزقت الثياب . وقد لَبَّسَ إبليس عليهم فى ذلك وبالغ . وقد احتج بما أسند إلى أبى عبد الله بن على السراج الطوسى قال : قد قيل إنه لما نزلت ﴿وإنْ جَهَنَّمْ لَموعدهمْ أَجْمَعينْ﴾[1] صاح سلمان الفارسى صيحة ووقع على رأسه ثم خرج هاربًا ثلاثة أيام ، وأن الربيع بن خيثم[2] نظر إلى دكان حداد وبها حديدة فى النار قد خرجت تلتهب فنظر إليها الربيع فمال وكاد يسقط ..

وقد اشتهر عن خلق كثير من العباد أنهم كانوا إذا سمعوا القرآن فمنهم من يموت ومنهم من يصعق ويغشى عليه ، ومنهم من يصيح . وهذا كثير فى كتب الزهد

وأن سفيان الثورى أنكر أن يكون الربيع بن خيثم جرى له هذا لأن الرجل كان مِمَّن لا يجرى له مثل هذا .

ثم نقول على تقرير الصحة : إن الإنسان قد يغشى عليه من الخوف فيسكته الخوف فيبقى كالميتة وعلامَة الصادق إذا كان على حائط وقع لأنه غائب .

---

(١) سورة الحجر : آية ٤٣ .

(٢) الربيع بن خيثم : زاهد عابد صوفى فى القرن الأول . توفى سنة سبع وستين فى أيام معاوية .

وأما من يدعى الوجد ويتحفظ من أن تزل قدمه ثم يتعدى إلى تخريق الثياب وفعل المنكرات فى الشرع فإنا نعلم قطعًا أنَّ الشيطان يلعب به . واعلم أن الصحابة كانت أصفى القلوب وما كانوا يزيدون عند الوجد على البكاء والخشوع .

عن أنس قال : وعظ رسول الله ﷺ يومًا فإذا رجل قد صعق فقال رسول الله ﷺ .« من الملبس علينا ديننا إن كان صادقًا فقد أشهر نفسه . وإن كان كاذبًا فمحقه الله » فقال بعضهم منهم من كان يسمع القرآن فيصعق فقال : وما بيننا وبينهم إلا أن يجلسوا على حائط فيقرأ عليهم القرآن من أوله إلى آخره فإن سقطوا فهم كما يقولون . وعن الحسن أنه وعظ يومًا فتنفس رجل فى مجلسه فقال الحسن : إن كان الله تعالى فقد شهرت نفسك . وإن كان لغير الله .فقد هلكت .

وقال الفضَيل بن عياض لابنه : ـ وقد سقط ـ يابنى إن كنت صصصادقًا لقد فضحت نفسك ولئن كنت كاذبًا لقد أهلكت نفسك .

ورأى أبو عثمان سعيد الواعظ قد تواجد إنسان بين يديه فقال : إن كنت صادقًا فقد أظهرت كل حالك . وإن كنت كاذبًا فقد أشركت بالله .

* * *

فإن قال قائل : إنما نفرض الكلام فى الصادقين لا فى أهل الرياء . فما تقول فيمن أدركه الوجد . ولم يقدر على دفعه ؟.

الجواب أن الوجد انزعاج فى الباطن فإن كف الإنسان نفسه لئلاً يطلع على حاله ييأس الشيطان منه . فبعد منه كما كان يفعل أيوب السختيانى إذا تحدث مسح أنفه وقال : ما أشد الزكام .

فإن قال قائل : فنفرض أن الكلام فيمن اجتهد فى رفع الوجد فلم يقدر وغلبه الأمر فمن أين يدخل الشيطان ؟

ـ فالجواب أنّا لا ننكر ضعف بعض الطباع عن الواقع إلا أنه علامة الصادق أنه لا يقدر أن يدفع ولا يدرى ما يجرى عليه فهو من جنس قوله تعالى ﴿وَخَرَّ موسى صَعِقًا﴾[1] .

وقُرئ على عبد الله بن وهب كتاب : أهوال القيامة فخر مغشيًا عليه فلم يتكلم بكلمة حتى مات بعد ذلك بأيام .

وقد مات خلفه كثير من سماع الموعظة وغشى عليهم . وكان جواب يرعد عند الذكر فقال له إبراهيم : إن كنت تملكه فما أبالى ألا أعتد بك . وإن كنت لا تملكه فقد خالفت من هو خير منك . وقال الرستمى : فقد خالفت من كان قبلك قلت : إبراهيم هو النخعى الفقيه[2] وكان متمسكًا بالكتاب والسنة شديد الاتباع للأثر . وقد كان جواب من الصالحين البعيدين عن التصنع . وهذا خطاب إبراهيم له فكيف بمن لا يخفى حاله فى التصنع ؟!

وإذا طربوا لسماع الغناء صفقوا . قلت : والتصفيق منكر يطرب ويخرج عن

---

(١) سورة الأعراف : آية ١٤٣ .

(٢) إبراهيم النخعى : عالم زاهد فقيه توفى سنة خمس وتسعين رضى الله عنه .

الاعتدال ويتنزه عن مثله العقلاء . ويشبه فاعله بالمشركين فيما كانوا يفعلونه عند صلاتهم عند البيت من مُكَاءٍ وتصدية . والمكاء يعني الصفير . والتصدية يعني التصفيق قال تعالى : ﴿**وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية**﴾[1] .

قلت : وفيه أيضًا تشبه بالنساء . والعاقل يأنف من أن يخرج عن الوقار إلى أفعال النسوة والكفار .

* * *

بعض الحجج والرد عليها

(فصل) : وإذا قوى طربهم رقصوا وقد احتج بعضهم بقوله تعالى لأيوب : ﴿**اركض برجلك**﴾[2] قلت : وهذا احتجاج بارد لأنه لو كان أُمِرَ بضرب الرجل فرحًا كان لهم فيه شبهة وإنما أُمِرَ بضرب الرجل لينبع الماء .

قال ابن عقيل : أين الدلالة فى مبتلى أمر عند كشف البلاء بأنه يضرب برجله الأرض لينبع الماء إعجازًا من الرقص ؟ولئن جاز أن يكون الأمر بتحريك رجل دلالة على جواز الرقص فى الإسلام لجاز أن يكون قوله سبحانه لموسى عليه السلام : ﴿**اضرب بعَصاكَ ٱلحجر**﴾[3] دلالة على ضرب الدفوف ، نعوذ بالله من التلاعب بالشرع .

---

(١) سورة الأنفال : آية ٣٥ .
(٢) سورة ص : آية ٤٣ : .
(٣) سورة البقرة : آية ٦٠ .

واحتج بعض ناصرتهم بأن رسول الله ﷺ قال لعلى : أنت مني وأنا منك نحجل . وقال لجعفر أشبهت خلقى وخلقى نحجل .وقال لزيد : أنت أخونا ومولانا نحجل ومنهم من احتج بأن الحبشة رقصت والنبى ﷺ ينظر إليهم .

ـ فالجواب أن الحجل فهو نوع من المشى يفعل عند الفرح فأين هو من الرقص ؟وأما رقص الحبشة فهو نوع من المشى يفعل عند الفرح فأين هو من الرقص الآن ؟ ومن رقص الحبشة نوع من المشى بتوثب يفعل عند لقاء الحرب .

وإن سعيد بن المسيب مر فى بعض أزقة مكة فسمع الأخصر الجدى يتغنى فى دار العاصى بن وائل .

تضوع مسكًا بطن نعمان إذ به زينب فى نسوة ضفران
فلما رأت ركب النميرى أعرضت وكن من أن يلقينه جدران

قال : فضرب برجله الأرض زمانًا وقال هذا مما يلذ سماعه «وكانوا يرون الشعر لسعيد بن المسيب» ..

قلت : هذا إسناد مقطوع ولا يصح عن ابن المسيب ولا هذا فى شعره كان ابن المسيب أوفى من هذا . وهذه الأبيات مشهورة لمحمد بن عبد الله بن نمير النميرى الشاعر . ولم يكن غيريًا . وإنما نسب إلى جده وهو ثقفى وزينب بنت يوسف أخت الحجاج [1] وسأله عبد الملك بن مروان عن الركب ما كان فقال :

---

(١) وهو الحجاج بن يوسف الثقفى : حاكم متعنت جبار فى عهد عبد الملك بن مروان وصاحب الخطبة المشهورة التى قال فيها :
«إنى لأرى رءوسا قد ينعت وحان قطافها وإنى لقاطفها .

كانت أحمرة عجافا حملت علينا قطرانا من الطائف . فضحك وأمر الحجاج أن لا يؤذيه . ثم لو قدرنا أن ابن المسيب ضرب برجله الأرض فليس فى ذلك حجة على جواز الرقص . فإن الإنسان قد يضرب برجله الأرض فليس فى ذلك حجة على جواز الرقص . فإن الإنسان قد يضرب برجله الأرض أو يدقها بيده لشئ سمعه ولا يسمى ذلك رقصًا . فما أقبح هذا التعليق ! ! وإن ضرب الأرض بالقدم مرة أو مرتين من رقصهم الذى يخرجون به عن سمت العقلاء اللعب الذى يليق بالأطفال ؟ وما الذى يليق بالأطفال ؟ وما الذى فيه من تحريك القلوب إلى الآخرة ؟ هذه والله مكابرة وباردة !

قال أبو الوفا بن عقيل : قد نص القرآن على النهى عن الرقص فقال تعالى : ﴿ولا تمش فى الأرض مرحًا﴾ . وقدم المختال . والرقص أشد المرح والبطر . أو لسنا الذين قسنا النبيذ على الخمر لا تفاقهما فى الإطراب والسكر ؟ فما بالنا لا نقيس القضيب وتلحين الشعر معه على الطنبور والمزمار والطبل لاجتماعها فى الإطراب ؟.

وعلى شيء يزرى بالعقل والوقار ويخرج سمت الحلم والأدب بأقبح من ذى لحية وكيف إذا كانت شيبة يرقص ويصفق على وقاع الألحان والقضبان خصوصًا إن كانت أصوات نسوان ومردان . وهل يحسن بمن بين يديه الموت والسؤال والحشر والصراط والأهوال ثم هو إلى إحدى الدارين أن يسمن بالرقص سمن البهائم ويصفق تصفيق النسوة . وإنى لقد رأيت مشايخ فى عصرى ما بان لهم سن من التبسم فضلاً عن ضحك مع إدمان مخالطتى لهم كالإمام القاسم بن زيدان . وعبد الملك بن بشران . وأبى الطاهر بن العلاف

والجنيد[1] والدينورى .

* * *

المتصوفة وحبائل الشيطان

فصل : فإذا تمكن الطرب من الصوفية فى حال رقصهم جذب بعضهم أحد الجلوس ليقوم معه . ولا يجوز على مذهبهم للمجذوب أن يقعد فإذا قام قام الباقون تبعًا له . فإذا كشف أحدهم رأسه كشف الباقون رءوسهم موافقة له . ولا يخفى على عاقل أن كشف الرأس مستقبح . وفيه إسقاط مروءة . وترك أدب . وإنما يقع فى المناسك تعبدًا لله . ومن مذهبهم كشف الرأس عند الاستغفار وهذه بدعة تسقط المروءة وتنافى الوقار ولولا ورود الشرع بكشفه فى الإحرام ماكان له وجه .

ذكر «تلبيس إبليس» على كثير من الصوفية فى صحبة الأصوات قال القائل : اعلم أن كثيرًا من الصوفية قد أغلقوا على أنفسهم باب النظر إلى النساء الأجانب مِمَّا أبعدهم عن مصاحبتهن بامتناعهم عن مخالطتهن . واشتغلوا بالتعبد عن النكاح واتفقت صحبة الأحداث لهم على وجه الإرادة . وقصد الزهادة ، فأمالهم إبليس إليهم .

وأعلم أن المتصوفة فى صحبة الأحداث على سبعة أقسام :

---

(١) الجنيد : من أشهر الصوفية وشيخ المشايخ فى الطريقة . وكان مقبولاً لدى أهل الظاهر وأرباب القلوب توفى سنة سبع وتسعين ومائتين .

القسم الأول : أخبث القوم وهم ناس يتشبهون بالصوفية ويقولون بالحلول . ما رواه أبو نصر عبد الله بن على السراج[(١)] ، قال : بلغنى أن جماعة من الحلولية زعموا أن الحق اصطفى أجسامًا لما حل فيها من معانى الربوبية ، ومنهم من قال :

هو حالٌّ فى المستحسنات تعالى الواحد
الصمد الجليل أن يكون له عديل

وذكر أبو عبد الله ابن حامد من أصحابنا : أن طائفة من الصوفية قالوا : إنهم يرون الله فى الدنيا وأجازوا أن يكون فى صفة الآدمى حالاً فى الصور الحسنة حتى ربما استشهدوه فى رؤيتهم الغلام الأمرد .

جليل جل عن مثل وشبه   عزيز عز عن ذاك الحلول

القسم الثانى : قوم يتشبهون بالصوفية فى ملبسهم ويقصدون الفسق .

فحلاوة الدنيا لجاهلها   ومرارة الدنيا لمن عقلا

القسم الثالث : قوم يبيحون النظر إلى المستحسن ، وقد صنف أبو عبد الرحمن السلمى[(٢)] كتابًا سماه «سنن الصوفية» . فقال فى آخر الكتاب : باب

---

(١) هو أبو نصر عبد الله بن على السراج الطوسى : توفى فى رجب عام ٣٧٨هـ والملقب بطاووس الفقراء ، كان مريدًا لأبى محمد المرتعش ، ورأى «السرى السقطى» و «سهل التسترى» وعرف السراج برحلاته واجتماعه بكثير من أعلام التصوف : ومن أشهر كتبه كتاب «اللمع» وسيأتى .

(٢) أبو عبد الرحمن تتلمذ على عدد كبير من شيوخ الحديث والصوفية وعلى رأسهم جده أبو عمر ، والدار قطنى ، وأبو نصر السراج ، وكان مريدًا لأبى القاسم النصراباوى وتسلم =

جوامع رخصهم : فذكر فيه الرقص والغناء والنظر إلى الوجه الحسن . وذكر ما روى عن النبي ﷺ أنه قال : «اطلبوا الخير عند حسان الوجوه» وأنه قال : «ثلاثة تجلو البصر : النظر إلى الخضرة . والنظر إلى الماء . والنظر إلى الوجه الحسن» قلت : وهذان الحديثان لا أصل لهما عن رسول ﷺ : قلت : والفقهاء يقولون : من ثارت شهوته عند النظر إلى الأمرد حرم عليه . ومتى ادعى الإنسان أنه لا تثور شهوته عند النظر إلى الأمرد المستحسن فهو كاذب . وإنما أبيح على الإطلاق لئلا يقع الحرج فى كثرة المخالطة بالمنع . فإذا وقع الإلحاح فى النظر دل على العمل بمقتضى ثوران الشهوة .

قال سعيد بن المسيب : إذا رأيتم الرجل يلح النظر إلى غلام أمرد فاتهموه .

القسم الرابع : قوم يقولون : نحن لا ننظر نظرة شهوة . وإنما ننظر اعتبارًا

= منه الحرقة وأشهر كتبه : طبقات الصوفية . ولعل ابن غانم المقدسى قصد هذا الكتاب . فلم نعلم له غير هذا الكتاب .

وكتاب طبقات الصوفية هو الأصل لكتاب «نفحات الأنس» للجامى . فقد ترجم الشيخ عبد الله الأنصارى الهروى (٤٨١هـ) طبقات الصوفية إلى الفارسية باللهجة الهروية القديمة . وزاد عليه ما أملاه فى مجالس الصحبة ومجامع الوعظ والتذكير . وأقوالا أخرى لبعض الشيوخ الذين لم يرد ذكرهم فى الكتاب . وبعض أذواقه ومواجيده التى جمعها وكتبها واحد من مريديه . ثم جاء «الجامى» فنقل هذه الترجمة من اللهجة الهروية بعبارة بسيطة متعارف عليها بين أهل عصره وأضاف إلى ذلك ذكر عبد الله الأنصارى ومعاصريه والمناظرين عنه وأطلق على هذه المجموعة اسم «نفحات الأنس» . ويشتمل كتاب «طبقات الصوفية على تراجم لخمس طبقات من الشيوخ كل طبقة تتكون من عشرين فردًا . والكتاب مطبوع فى القاهرة ، فقد حققه ونشره «نور الدين شربية» سنة ١٩٥٣م ، ا.هـ كشف المحجوب للهجويرى (١٥٦) ط المجلس الأعلى .

ولا يضرنا النظر . وهذا محال منهم . فإن الطباع تتساوى فمن ادعى تمييزه من أبناء جنسه فى الطبع ادعى المحال . وقد كشفنا هذا فى أول كلامنا فى السماع .

وفى سند إلى عبد الله بن الزبير الحنفى قال : كنت جالسًا مع أبى النضر المعنوى . وكان من المبرزين العابدين فنظر إلى غلام جميل فلم تزل عيناه واقعتين عليه حتى دنا منه فقال له : سألتك بالله السميع وعزه الرفيع . وسلطانه المنيع إلا وقفت عليّ أروى من النظر إليك . فوقف قليلاً ثم ذهب ليمضى فقال له : سألتك بالحميد المجيد الكريم المبدئ المعيد إلا وقفت فوقف ساعة فأقبل ساعة فأقبل يصعد النظر فيه ويصوبه ثم ذهب ليمضى فقال : سألتك بالواحد الأحد الجبار الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد إلا وقفت فوقف ساعة فنظر إليه طويلاً ثم ذهب ليمضى فقال : سألتك باللطيف الخبير السميع البصير ومن ليس له نظير إلا وقفت فأقبل ينظر إليه ثم أطرق إلى الأرض ورفع رأسه بعد طويل وهو يبكى وقال : لقد ذكرنى هذا بنظرى إليه وجهًا حل عن التشبيه . وتقدس عن التمثيل . وتعاظم عن التحديد . والله لأجهدن نفسى فى بلوغ رضاه بمجاهدتى فى جميع أعدائه وموالاتى أولياءه حتى أصير إلى ما أردته من نظرى إلى وجهه الكريم وبهائه العظيم . ولوددت أنه أرانى وجهه وحبسنى فى النار ما دامت السماوات والأرض ثم غشى عليه .

لك الحمد ياذا الجود والمجد والعلا
تباركت تعطى من تشاء وتمنح

وبالسند إلى خبر النساج : أنه قال : كنت مع مخارق بن حسان الصوفى فى

مسجد الخيف[1] ونحن محرمان فجلس إلينا غلام جميل من أهل المغرب فرأيت مخارقًا ينظر إليه نظرًا أنكرته فقلت له : بعد أن قام إنك حرام فى شهر حرام ، ويوم حرام فى بلد حرام فى مشعر حرام ، وقد رأيتك تنظر إلى هذا الغلام نظرًا لا ينظره إلا المفتونون فقال : إلىّ تقول هذا ؟ ألم تعلم أنه قد منعنى من الوقوع فى شرك إبليس ثلاث ، قلت : وما هن ؟ قال : ستر الإيمان وعفة الإسلام وأعظمها عندى الحياء من الله تعالى أن يطلع علىّ وأنا جاثم على منكر نهانى عنه ثم ضعف حتى اجتمع الناس عليه . قلت : انظروا إلى جهل الأحمق الأول ، ورمزه بالتشبيه وإن تلفظ بالتنزيه ، وإلى حماقة هذا الثانى الذى ظن أن المعصية هى الفاحشة فقط ، وما علم أن النظر بشهوة محرم ومحا عن نفسه أثر الطبع بدعواه التى تكذبها شهوته للنظر وقد حكى بعض العلماء أن صبيًا أمرد حكى له قال : قال لى فلان الصوفى وهو يحبنى : يا بنى ــ لله إليك إقبال والتفات حيث جعل حاجتى إليك .

وحكى أن جماعة من الصوفية دخلوا على أحمد الغزالى وعنده أمرد وهو خال به وبينهما ورد وهو ينظر إلى الورد تارة وإلى الأمرد تارة فلما جلسوا قال بعضهم : لعلنا كدرنا قال : أى والله فتصايحوا ساعة على سبيل التواجد . وحكى لى عنه أبو الحسين يوسف أنه كتب إليه فى رقعة أنك تحب غلامك التركى فقرأ الرقعة ثم استدعى الغلام فصعد المنبر إليه فقبل عينيه وقال : هذا جواب الرقعة .

---

(١) الخيف ما انحدر عن غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء ومنه سمى مسجد الخيف .

قلت : لا أعجب من فعل هذا الرجل وإلقائه جلباب الحياء عن وجهه . إنما أعجب من البهائم الحاضرين كيف سكتوا عن الإنكار عليه ولكن الشريعة بردت فى قلوب كثير من الناس .

وبالسند إلى أبى الطيب الطبرى أنه قال : بلغنى عن هذه الطائفة التى تبيح السماع أنها تضيف إليه النظر إلى وجه الأمرد . وبها زينته بالحلى والصبغات من النبات وتزعم أنها تقصد به الازدياد فى الإيمان بالنظر والاعتبار والاستدلال بالصنعة على الصانع . وهذه النهاية فى متابعة الهوى . ومخادعة العقل ومخالفة العلم قال الله تعالى ﴿ وفى أنفسكم أفلا تبصرون ﴾ (١) وقال ﴿ أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت ﴾ (٢) وقال : ﴿ أو لم ينظروا فى ملكوت السماوات والأرض ﴾ (٣) فعدلوا عما أمرهم به من الاعتبار إلى ما نهاهم عنه وإنما تفعل هذه الطائفة ما ذكرناه بعد تناول الألوان الطيبة والمآكل الشهية . فإذا اشتفت منها نفوسهم طالبتهم بما يتبعها من السماع والرقص والاستمتاع بالنظر إلى وجوه المرد ولم يتقللوا من الطعام ولم يخنوا إلى سماع ونظر .

قال أبو الطيب : وقد أخبر بعضهم فى شعره عن أحوال المستمعين للغناء وما يجدونه فى حال السماع فقال :

أتذكر وقتنا وقد اجتمعنا ... على طيب السماع إلى الصباح
ودارت بيننا كأس الأغانى ... فأسكرت النفوس بغير راح

---

(١) سورة الذاريات : آية ٢١ .
(٢) سورةالغاشية : آية ١٧ .
(٣) سورة الأعراف : آية ١٨٥ .

فلم ترفيهم إلا نشاوى سرور والسرور هناك صاح
إذا نادى أخا اللذات فيه منادى اللهو حى على السماح
ولم تملك سوى المهجات شيئًا فأرختها لألحاظ ملاح

فإذا كان للسماع تأثيره فى قلوبهم بما ذكره القائل فكيف يجدى السماع نفعًا ويفيد فائدة ؟!

وقال ابن عقيل : قول من قال : لا أخاف من رؤية الصور المستحسنة ليس بشىء فإن الشريعة جاءت عامة الخطاب لا تميز الأشخاص وآى القرآن تنكر هذه الدعاوى .

قال الله تعالى : ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ (١) وقال ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ . وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ . وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ . وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ﴾ (٢) فهل أمر بالنظر إلا على صورة لا تميل النفس إليها ولاحظ للهوى فيها بل عبرة لا تمازجها شهوة . ولا تعتريها لذة . وأما صور الشهوات ، فإنها قد تكون سببًا للفتنة وكذلك ما بعث الله سبحانه وتعالى امرأة بالرسالة . ولا جعلها قاضيًا . ولا مؤذنًا . كل ذلك لأنها محل فتنة وشهوة وربما قطعت عما قصدته الشريعة بالنظر فكذلك من قال : أنا آخذ من الصور المستحسنة عبرًا كذبناه وكل من ميز نفسه بطبيعة تخرجه عن طباعنا بالدعوى كذبناه . وإنما هذه خدع الشيطان للمدعين وليس

---

(١) سورة النور : آية ٣١

(٢) سورة الغاشية : الآيات ١٧ . ١٨ . ١٩ . ٢٠ .

افتراق فى الطباع بيننا . وأى افتراق والطبائع واحدة .

القسم الخامس : قوم صحبوا المردان . ومنعوا نفوسهم من الفواحش يعتقدون ذلك مجاهدة . وما علموا أن نفس صحبتهم والنظر إليهم بشهوة معصية . وهذه من خلال الصوفية قال : أنشدنى أبو على الرود بارى :

أنزه فى روض المحاسن مقلتى وأمنع نفسى أن تنال محرمًا
وأحمل من ثقل الهوى ما لَوَآنه على الجلد الصلد الأصم تهدما

وسيأتى حديث يوسف بن الحصين وقوله : عاهدت ربى أن لا أصحب حدثًا مائة مرة . فنسخها علىّ قوام القدود وغنج [1] العيون .

وبالسند إلى أبى المختار الصبى قال : حدثنى أبى قال : قلت لأبى الكيت الأندلسى وكان جوالاً فى الأرض حدثنى بأعجب ما رأيت من الصوفية : قال : صحبت رجلاً منهم يقال مهرجان وكان مجوسيًا فأسلم وتصوف . فرأيت معه غلامًا جميلاً لا يفارقه وكان إذا جاء الليل قام فصلى ثم ينام إلى جانبه ثم يقوم فزعًا فيصلى ما قدر له ثم يعود فينام إلى جانبه أيضًا حتى يفعل ذلك فى الليلة مرارًا . فإذا أسفر الصبح أو كاد يسفر أوتر ثم رفع يديه وقال : «اللهم إنك تعلم أن الليل قد مضى علىّ سليم لم أقارب فيه فاحشة ولا كتبت الحفظة علىّ فيه معصية . وأن الذى أضمره قلبى لو حملته الجبال لتصدعت أو كان بالأرض لتدكدكت ثم يقول : يا ليل اشهد بما كان منى فيك فقد منعنى خوف الله عن طلب الحرام والتعرض للآثام .

---

(١) غنج العيون : سحرها ودلالها .

ثم يقول : سيدى أنت تجمع بيننا على تقى ولا تفرق بيننا يوم تجمع فيه الأحباب فأقمت معه مدة طويلة أراه يفعل ذلك فى كل ليلة . وأسمع هذا القول . فلما هممت بالانصراف من عنده قلت له : سمعتك تقول : إذا انقضى الليل عنك كذا وكذا .. فقال : أو سمعتنى ؟ قلت . نعم . قال فو الله يا أخى إنى كنت لأدارى من قلبى ما لو داراه سلطاننا من رعيته لكان من الله حقيقًا بالمغفرة ، قلت : وما الذى يدعوك إلى صحبة من تخاف على نفسك العنت من قبله ؟

وبالإسناد إلى أبى ضمرة الصوفى أنه قال : رأيت ببيت المقدس فتى من الصوفية يصحب غلامًا مدة طويلة فمات الفتى . وطال حزن الغلام حتى صار جلدًا وعظمًا من الضنى والكمد[1] فقلت له يومًا : لقد طال حزنك على صديقك حتى أظن أنك لا تسلو بعده أبدًا ، فقال : كيف أسلو عن رجل أجل الله تعالى أن يعصيه معى طرفة عين وصاننى عن نجاسة الفسوق طول صحبتى له . وخلواتى معه فى الليل والنهار ؟

قلت : وهؤلاء قوم رآهم إبليس لا ينجذبون معه إلى الفواحش فحسن لهم بداياتها فتعجلوا لذة النظر والصحبة والمحادثة . وعزموا على مفازة النفس فى صدها عن الفاحشة فإن صدقوا وتم لهم ذلك فقد اشتغل القلب الذى ينبغى أن يكون شغله بالله تعالى بغيره وصفا الزمان الذى ينبغى أن يخلو فيه بما ينفع فى الآخرة بمجاهدة الطبع فى كفه عن الفاحشة . وهذا كله جهل وخروج

(١) الضنى : تمكن الضعف . والهزال منه .
الكمد : الحزن المكتوم والغم الشديد وتغير اللون وذهاب صفاء الوجد .

عن آداب الشريعة فإن الله تعالى أمر بغض البصر لأنه طريق القلب ليسلم القلب لله من شائب يخاف منه . وما مثل هؤلاء إلا كمثل من أقبل إلى سباع فى غيضة متشاغلة عنه لا تراه فأثارها وحاربها فلن يأمن فيما بعد سلامته من جراحه إن لم يهلك .

* * *

قوة المجاهدة وضعفها

(فصل) وفى هؤلاء من قويت مجاهدته مدة ثم ضعفت فدعته نفسه إلى الفاحشة فامتنع حينئذ من صحبة المرد ..

وبالسند إلى أبى ضمرة محمد بن إبراهيم قال : قلت لمحمد بن العلا الدمشقى وكان سيد الصوفية . وقد رأيته يماشى غلامًا وضيًا[1] مدة ثم فارقه لِمَ هجرت ذلك الفتى الذى كنت أراه معك بعد أن كنت له مواصلاً . وإليه مائلاً ؟ قال : والله لقد فارقته من غير قلى[2] ولا ملل قلت ولِمَ فعلت ذلك ؟ قال : رأيت قلبى يدعونى إلى أمر إذا خلوت به . وقرب منى لو أتيته لسقطت من عين الله تعالى . فهجرته لذلك تنزيهًا لله تعالى ولنفسى عن مصارع الفتن .

* * *

---

(١) وضيًا : وجيهًا حسنًا .

(٢) قِلى : كراهية ومنه قوله تعالى «ما ودعك ربك وما قلى» .

التوبة والبكاء

(فصل) وفيهم من تاب وأطال البكاء على إطلاق بصره بأن أمية بن الصامت الصوفي نظر إلى غلام فقرأ ﴿وهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُم واللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[1] قال ابن الفارض : سجنه الله وقد حصنه بملائكة غلاظ شداد تبارك الله فما أعظم ما امتحنني به من نظري إلى هذا الغلام ما شبهت نظري إليه إلا بنار وقعت على قصب في يوم ريح فما أبقت ولا تركت ثم قال : استغفروا الله من بلاء جنته عيناى على قلبي لقد خفت ألا أنجو من معرفته ولا أتخلص من إثمه . ولو وافيت القيمة بعمل سبعين صديقًا ثم بكى حتى كاد يقضي فسمعته يقول في بكائه : يا طرف لاشغلتك بالبكاء عن النظر إلى البلاء .

* * *

تلاعب المرضى

(فصل) وفيهم من تلاعب به المرض لشدة المحبة . كان عبد الله بن موسى من رؤساء الصوفية ووجوههم فنظر إلى غلام في بعض الأسواق فبُلى به فكاد يذهب عقله عليه صبابة وحبًا وكان يقف في كل يوم على طريقه حتى يراه إذا أقبل وإذا انصرف فطال البلاء وأقعده عن الحركة الضنى فكان لا يقدر يمشي خطوة فأتيته يومًا لأعوده فقلت : يا أبا محمد ما قضيتك ؟ وما الذي بلغ بك ما أرى ؟ فقال : أمور امتحنني الله بها فلم أصبر على البلاء فيها . ولم تكن

---

(١) سورة الحديد : آية ٤ .

بها طاقة . ورب ذنب استصغره الإنسان هو عند الله أعظم من ثبير[1] وحقيق بمن تعرض للنظر الحرام أن تطول به الأسقام ثم بكى فقلت : ما يبكيك قال : أخاف أن يطول فى النار شقائى فى فانصرفت عنه . وأنا راحم له لما رأيت به من سوء الحال .

قال أبو ضمرة : ونظر محمد بن عبد الله بن الأشعث الدمشقى وكان من خيار عباد الله إلى غلام جميل فغشى عليه فحمل إلى منزله واعتاده السقم حتى أقعد من رجليه وكان لا يقوم عليها زمنًا طويلاً فكنا نأتيه نعوده ونسأله عن حاله وأمره فكان لا يخبرنا عن قصته بسبب مرضه . وكان الناس يتحدثون حديث نظره إلى غلام فبلغ ذلك الغلام فأتاه عائدًا فمشى إليه وتحرك وضحك فى وجهه واستبشر برؤيته فما زال يعوده حتى قام على رجليه وعاد إلى حالته فسأله الغلام يومًا المسير إلى منزله فأبى أن يفعل وكلمنى أن أسأله أن يتحول إليه فأبى فقلت : وما الذى تكره من ذلك ؟ فقال : لست بمعصوم من البلاء ولا آمن من الفتنة وأخاف أن تقع علىّ من الشيطان محنة فتجرى بينى وبينه معصية . فأكون من الخاسرين .

* * *

وبهذا استطاع الإمام الجليل أن يضع تصورًا كاملاً لمصايد الشيطان وذم الهوى .. وقد أحسن فى الانتخاب . وأبدع فى العرض والتحليل كما رأيت

---

(١) ثبير : جبل بمكة .

فيما سبق .. إلا أنه ـ وقد انتخبه من (إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان) لابن القيم الجوزية ـ لم يتم العمل .. ولذا سماه منتخبًا وليس مختصرًا لإغاثة اللهفان ..

ولذلك فقد رأينا أن نتم هذا العمل فنختصر باقى الكتاب ونستدرك على المصنف ما لم يذكره فيما مضى ـ ليكون عملاً وافيًا إن شاء الله وما التوفيق إلا بالله العزيز الحميد .

* * *

مكيدة التحليل

ومن مكايده التى بلغ بها مراده : مكيدة التحليل . الذى لعن رسول الله ﷺ فاعله وشبهه بالتيس المستعار . وعظم بسببه العار والشنار . وعير المسلمين به الكفار . وحصل بسببه من الفساد ما لا يحصيه إلا رب العباد . واستكريت له التيوس المستعارات . وضاقت به ذرعًا النفوس الأبيات . ونفرت منه أشد من نفارها من السفاح وقالت : لو كان هذا نكاحًا صحيحًا لم يلعن رسول الله ﷺ من أتى بما شرعه من النكاح . فالنكاح سنته . وفاعل السنة مقرب غير ملعون والمحلل مع وقوع اللعنة عليه بالتيس المستعار مقرون . فقد سماه رسول الله ﷺ بالتَّيس المستعار . وسماه السلف بمسمار النار . فلو شاهدت الحرائر المصونات على حوانيت المحللين متبذلات . تنظر المرأة إلى التيس نظر الشاة إلى شفرة الجازر . وتقول : يا ليتنى قبل هذا كنت من أهل المقابر . حتى إذا تشارطا على ما يجلب اللعنة والمقت . نهض واستتبعها خلفه للوقت بلا زفاف

ولا إعلان . بل بالتخفي والكتمان . فلا جهاز ينقل . ولا فراش إلى بيت الزوج يحول . ولا صواحب يهدينها إليه . ولا مصلحات يجلينها عليه . ولا مهر مقبوض ولا مؤخر ولا نفقة ولا كسوة تقدر . ولا وليمة ولا نثار . ولا دف ولا إعلان ولا شعار .

والزوج يبذل المهر وهذا التيس يطأ بالأجر . حتى إذا خلا بها وأرخى الحجاب . والمطلق والولي واقفان على الباب . دنا ليطهرها بمائه النجس الحرام . ويطيبها بلعنة الله ورسوله عليه الصلاة والسلام .. حتى إذا قضيا عرس التحليل . ولم تحصل بينهما المودة والرحمة التي ذكرها الله تعالى في التنزيل فإنها لا تحصل باللعن الصريح . ولا يوجبها إلا النكاح الجائز الصحيح .

فإن كان قد قبض أجرة ضرابه سلفًا وتعجيلاً وإلا حبسها حتى تعطيه أجره طويلاً .. فهل سمعتم زوجًا لا يأخذ بالساق حتى يأخذ أجرته بعد الشرط والاتفاق ؟ حتى إذا طهرها وطيبها . وخلصها بزعمه من الحرام وجنبها قال لها : اعترفي بما جرى بيننا ليقع عليك الطلاق . فيحصل بعد ذلك الالتئام والاتفاق . فتأتي هذه المسخمة[1] إلى حضرة الشهود فيسألونها : هل كان ذاك ؟ فلا يمكنها الجحود . فيأخذون منها أو من المطلق أجرًا . وقد أرهقوهما من أمرهما عسرًا . هذا . وكثير من هؤلاء المستأجرين للضراب يحلل الأم وابنتها في عقدين ويجمع ماءه في أكثر من أربع . وفي رحم أختين . وإذا كان هذا من شأنه وضعته . فهو حقيقي بما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال :

---

(١) المسخمة : سخم الله وجهه وطلاه بالسخام وهو سواد القدر ويتفق هذا مع قوله تعالى « فأما الذين اسودت وجوههم ... إلخ » .سورة آل عمران : آية ١٠٦ .

لعن رسول الله ﷺ المحلّل والمحلّل له» . ا.هـ .

رواه الحاكم فى الصحيح والترمذى وقال : حديث حسن صحيح . قال : والعمل عليه عند أهل العلم . منهم عمر بن الخطاب . وعثمان بن عفان . وعبد الله بن عمر رضى الله عنهم . وهو قول الفقهاء .

* * *

الحيل والمكر والخداع

ومن مكايده التى كاد بها الإسلام وأهله : الحيل والمكر والخداع الذى يتضمن تحليل ما حرم الله . وإسقاط ما فرضه . ومضادته فى أمره ونهيه . وهى من الرأى الباطل الذى اتفق السلف على ذمه .

فإن الرأى رأيان : رأى يوافق النصوص وتشهد له بالصحة والاعتبار . وهو الذى : آية اعتبره السلف . وعملوا به .

ورأى يخالف النصوص وتشهد له بالإبطال والإهدار . فهو الذى ذموه وأنكروه . وكذلك الحيل نوعان : نوع يتوصل به إلى فعل ما أمر الله تعالى به . وترك ما نهى عنه والتخلص من الحرام . وتخليص الحق من الظالم المانع له . وتخليص المظلوم من يد الظالم الباغى . فهذا النوع محمود يثاب فاعله ومعلمه .

ونوع يتضمن إسقاط الواجبات . وتحليل المحرمات . وقلب المظلوم ظالمًا . والظالم مظلومًا . والحق باطلاً والباطل حقًا . فهو النوع الذى

اتفق السلف على ذمه . وصاحوا بأهله من أقطار الأرض .

وقال الإمام أحمد رحمه الله : لا يجوز شيء من الحيل في إبطال حق مسلم .

وقال الميموني : قلت لأبي عبد الله : من حلف على يمين ثم احتال لإبطالها . فهل تجوز تلك الحيلة ؟ قال : نحن لا نرى الحيلة إلا بما يجوز . قلت : أليس حيلتنا فيها أن نتبع ما قالوا . وإذا وجدنا لهم قولاً في شيء اتبعناه ؟ قال : بلى هكذا هو : قلت أو ليس هذا منا نحن حيلة ؟ قال : نعم .

فبين الإمام أحمد من اتبع ما شرعه الله له وجاء عن السلف في معاني الأسماء التي علقت بها الأحكام ليس بمحتال الحيل المذمومة : وإن سميت حيلة فليس الكلام فيها .

وغرض الإمام أحمد بهذا : الفرق بين سلوك الطريق المشروعة التي شرعت لحصول مقصود الشارع . وبين الطريق التي تسلك لإبطال مقصوده . فهذا هو سر الفرق بين النوعين . وكلامنا الآن في النوع الثاني .

قال شيخنا(١) : فالدليل على تحريم هذا النوع وإبطاله من وجوه : الوجه الأول : قوله سبحانه وتعالى :

﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين يخادعون

---

(١) وهو شيخ الإسلام ابن تيميه في كتابه «إقامة الدليل على إبطال التحليل» وقد نص ابن القيم على ما أورده هنا .

الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون﴾[1] وقال تعالى : ﴿إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم﴾[2] وقال فى أهل العهد : ﴿وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله﴾[3] .

فأخبر سبحانه وتعالى أن هؤلاء المخادعين مخدوعون . ولا يشعرون أن الله تعالى خادع من خدعه . وأنه يكفى المخدوع شر من خدعه . والمخادعة : هى الاحتيال والمراوغة بإظهار الخير مع إبطان خلافه . ليحصل مقصود المخادع . وهذا موافق لاشتقاق اللفظ فى اللغة . فإنهم يقولون : طريق خيدع . إذا كان مخالفًا للقصد لا يشعر به ولا يفطن له . ويقال للسراب : الخيدع . لأنه يغر من يراه . وضب خدع . أى مراوغ . كما قالوا : أخدع من ضب . ومنه : «الحرب خدعة»[4] وسوق خادعة . أى متلونة . وأصله : الإخفاء والستر . ومنه سميت الخزانة مخدعًا .

فلما كان القائل «آمنت» مظهرًا لهذه الكلمة . غير مريد حقيقتها المرعية المطلوبة شرعًا . بل مريد لحكمها وثمرتها فقط مخادعًا . كان المتكلم بلفظ «بعت» و «اشتريت» و «طلقت» و «نكحت» و «خالعت» و «آجرت» و «ساقيت» و «أوصيت» غير مريد لحقائقها الشرعية المطلوبة منها شرعًا . بل مريد لأمور أخرى غير ما شرعت له . أو ضد ما شرعت له مخادعًا . ذلك مخادع فى أصل

---

(١) سورة البقرة آيه : ٨ ـ ٩ .
(٢) سورة النساء آيه : ١٤٢ .
(٣) سورة الأنفال آيه : ٦٢ .
(٤) خدعة : مثلثة الخاء . وكهمزة . وروى بها جميعًا .

الإيمان . وهذا مخادع فى أعماله وشرائعه قال شيخنا : وهذا ضرب من النفاق فى آيات الله تعالى وحدوده . كما أن الأول نفاق فى أصل الدين .

يؤيد ذلك : ما رواه سعيد بن منصور عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما «أنه جاءه رجل فقال : إن عمى طلق امرأته ثلاثًا : أيحلها له رجل ؟ فقال : من يخادع الله يخدعه» وعن أنس بن مالك : أنه سئل عن العينة . يعنى بيع الحريرة ؟ فقال : إن الله تعالى لا يخدع . هذا ما حرم الله تعالى ورسوله . رواه أبو جعفر محمد بن سليمان الحافظ المعروف بمطين فى كتاب البيوع له .

وعن ابن عباس : «أنه سئل عن العينة . يعنى بيع الحريرة . فقال : إن الله لا يخدع هذا مما حرم الله تعالى ورسوله» رواه الحافظ أبو محمد النخشى .

فسمى الصحابة من أظهر عقد التبايع ومقصوده به الربا خداعًا لله . وهم المرجوع إليهم فى هذا الشأن والمعول عليهم فى فهم القرآن . وقد تقدم عن عثمان . وعبد الله بن عمر . وغيرهما أنهما قالا فى المطلقة ثلاثًا : لا يحلها إلا نكاح رغبة . لا نكاح دلة . قال أهل اللغة : المدالة : المخادعة .

وقال أيوب السختيانى فى المحتالين : يخادعون الله كما يخادعون الصبيان ، فلو أتوا الأمر عيانًا كان أهون عليّ .

وقال شريك بن عبد الله القاضى فى كتاب الحيل : هو كتاب المخادعة .

قال «يعنى شيخ الإسلام بن تيمية» : وتلخيص ذلك أن مخادعة الله تعالى حرام ، والحيل مخادعة لله .

بعض الحـــيل

وللحيل التى يتخلص بها من مكر غيره والغدر به أمثلة :

المثال الأول : إن استأجر أرضًا أو بستانًا أو دارًا سنين . ثم لا يأمن من مكره إذا اصلحت الأرض والبستان . بنوع من أنواع المكر والغدر . ولو لم يكن إلا بأنه يدعى أن أجره المثل فى هذه الحال أكثر مما سمى .

والحيلة فى أمنه من ذلك : أن يسمى لكل سنة أجرا معلوما . ويجعل أجره السنين المتأخرة معظم الأجرة . وأقلها للسنين الأولى . فلا يسهل عليه المكر بعد ذلك .

وعكسه إذا خاف المؤجر مكر المستأجر وغدره فى المستقبل جعل معظم الأجرة فى السنين الأول . وأقلها فى الأواخر .

* * *

المثال الثانى : أن يخاف المؤجر غيبة المستأجر . فلا يتمكن من مطالبة امرأته بالأجرة . ولا من إخراجها . فالحلية فى أمنه من ذلك . أن يؤجرها رب الدار من المرأة . فإن دخل عليه تعذر مطالبتها بالأجرة . ضمن الزوج الأجرة أو أخذ بها رهنا . فإنه كان قد أجرها من الزوج وخاف غيبته أشهد على إقرار المرأة أن الدار له . وأنه فى يدها بحكم إجارة الزوج إلى مدة كذا وكذا . وإن كفل المرأة وقت العقد أنها ترد إليه الدار عند انقضاء المدة نفعه ذلك .

المثال الثالث : أن يخاف المستأجر أن يزاد عليه فى الأجرة . ويفسخ عقده . أما بكون العين المؤجرة وقفًا عند من يرى ذلك . أو يتحيل عليه . حتى يبطل عقده .

فالحيلة فى أمنه وتخليصه : أن يسمى للأجرة أكثر مما اتفقا عليه . ثم يصارفه عليه بقدر المسمى ويدفعه إليه . ويشهد عليه أنه قبض المسمى الذى وقع عليه العقد . فإذا مكر به وطلب فسخ عقده طالبه بما قبضه من المسمى . هذا إذا تعذر عليه رفع تلك الإجارة إلى حاكم يحكم بلادهما . وعدم فسخها للزيادة .

* * *

المثال الرابع : أن يخاف أن يؤجره ما لا يملك . فيأبى المالك ويفسخ العقد . ويرجع عليه بالأجرة .

فالحيلة فى تخليصه : أن يضمن المؤجر درك العين المستأجرة . وإن ضمن من يخاف منه الاستحقاق ومطالبته كان أقوى .

* * *

المثال الخامس : أن يخاف فلس المستأجر ولم يجد من يضمن له الأجرة .

فالحيلة فى فسخه : أن يشهد عليه فى العقد أنه متى تعذر عليه القيام بأجرة شهرًا وسنة فله الفسخ . ويصبح هذا الشرط ولو لم يشرط ذلك . فإنه يملك

الفسخ عند تعذر قبض أجره ذلك ذاك الشهر . أو السنة . ويكون حدوث الفلس عيبًا فى الذمة يتمكن به من الفسخ . كما يكون حدوث العيب فى العين المستأجرة مسوغًا للفسخ . وهذا ظاهر إذا سمى لكل شهر وسنة قسطًا معلومًا . ولا يعين مقدار المدة . بل يقول آجرتك كل سنة بكذا . أو كل شهر بكذا . تقوم لى بالأجرة فى أول الشهر أو السنة . فإن أفلس قبل مضى شىء من المدة ملك المؤجر الفسخ . وإن أفلس بعد مضى شىء منها ، فهل يملك الفسخ ؟ على وجهين :

أحدهما : لا يملكه : لأن مضى بعضها كتلف بعض المبيع . وهو يمنع الرجوع .

والثانى : يملكه . وهو قول القاضى : وهو الصحيح : لأن المنافع إنما تملك شيئًا فشيئًا بخلاف الأعيان فإنها تملك من آن واحد فيتعذر تجدد العقد عند تجدد المنافع .

* * *

المثال السادس : إذا أعسر الزوج بنفقة المرأة . ملكت الفسخ . فإن تحملها عنه غيره لم يسقط ملكها للفسخ . لأن عليها فى ذلك منة . كما إذا أراد قضاء دين عن الغير . فامتنع ربه من قبوله . لم يجبر على ذلك .

وطريقه الحيلة فى إبطال حقها من الفسخ : أن يحيلها بما وجب لها عليه من النفقة على ذلك الغير . فتصح الحوالة . وتلزم على أصلنا . إذا كان المحال عليه

غنيًا .

وطريقة صحة الحوالة : أن يقر ذلك الغير للزوج بقدر يُعيِّنْ لنفقتها سنة أو شهرًا أو نحو ذلك . ثم يحيلها الزوج عليه . فإن لم يمكنه الإجبار في القبول . لعدم من يرى ذلك . وكّل الزوج الملتزم لنفقتها في الإنفاق عليها . والزوج مخير بين أن ينفق عليها بنفسه . أو بوكيله .

وهكذا العمل في مسألة أداء الدين عن الغريم سواء .

* * *

المثال السابع : إذا خاف المضارب[1] أن يضمنه المالك من الأسباب التي لا يملكها بعقد المضاربة . كخلط المال بغيره . واشترائه بأكثر من رأس المال . والاستدانة على مال المضاربة . أو دفعه إلى غيره مضاربة أو أبضاعًا[2] . أو إيداعًا . أو الغربه . فطريق التخلص من ضمانه في هذا كله : أن يشهد على ربّ المال أنه قال له : اعمل برأيك . أو ما تراه مصلحة .

* * *

---

(١) المضاربة : مال من جانب وعمل من جانب آخر وهي لون من المعاملات الإسلامية والكلمة مشتقة من الضرب في الأرض سمي بها لأن المضارب يستحق الربح بسعيه وعمله .

(٢) أي يدفعه بضاعة إلى غيره .

المثال الثامن : إذا كان لكل من الرجلين عروض . وأرادا أن يشتركا فيها شركة عنان[1] . ففي ذلك روايتان :

الرواية الأولى : تصح الشركة وتقوّم العروض عند العقد . ويكون قيمتها هو رأس المال . فيقسم الربح على حسبه . أو على ما شرطاه . وإذا أرادا الفسخ رجع كل منهما إلى قيمة عروضه واقتسما الربح على ما شرطاه . وهذا القول هو الصحيح .

والرواية الثانية : لا تصح إلا على النقدين . لأنها إذا تفاسخا الشركة . وأراد كل واحد منهما الرجوع إلى رأس ماله . أو يقتسما الربح . لم يعلم ما مقدار رأس مال كل منهما إلا بالتقويم . وقد تزيد قيمة العروض وتنقص قبل العمل . فلا يستقر رأس المال .

وأيضًا فمقتضى عقد الشركة : أن لا ينفرد أحد الشريكين بربح مال الآخر . وهذه الشركة تفضي إلى ذلك . لأنه قد تزيد قيمة عروض أحدهما . ولا تزيد قيمة عروض الآخر . فيشاركه من لم تزد قيمة عروضه . وهذا إنما يصح في المقومات كالرقيق والحيوان . ونحوهما . فأما المثليات . فإن ذلك منتف فيها . ولهذا كان الصحيح عند من منع الشركة بالعروض : جوازها بالمثليات . فالصحيح : الجواز في الموضعين . لأن مبنى عقد الشركة على العدل من الجانبين . وكل من الشريكين متردد بين الربح والخسران . فهما في هذا الجواز

---

(١) شركة العنان أن يشتركا في شيء خاص دون سائر أموالهما كأنه عَنَّ لهما شيء فاشترياه مشتركين فيه .

مستويان . فتجويز ربح أحدهما دون الآخر فى مقابلة عكسه . فقد استويا فى رجاء الغنم وخوف الغرم . وهذا هو العدل . كالمضاربة . فإنه يجوز أن يربحا وأن يخسرا . وكذلك المساقاة والمزارعة .

وطريقة الحيلة فى تصحيح هذه المشاركة . عند من لا يجوزها بالعروض : أن يبيع كل منها بعض عروضه ببعض عروض صاحبه . فإذا كان عرض أحدهما يساوى خمسة آلاف . وعرض الآخر يساوى ألفًا . فيشترى صاحب العرض الذى قيمته خمسة آلاف من صاحبه خمسة أسداس عرضه الذى يساوى ألفًا بسدس عرضه الذى يساوى خمسة آلاف . فإذا فعلا ذلك صارا شريكين . فيصير للذى يساوى متاعه ألفًا سدس جميع المتاع . وللآخر خمسة أسداسه . أو يبيع كل منهما صاحبه بعض عرض بثمن مسمى . ثم يتقابضان فيصير مشتركا بينهما . ثم يأذن كل واحد منها لصاحبه فى التصرف . فما حصل من الربح يكون بينهما على ما شرطاه عند أحمد . وعلى قدر رءوس أموالهما عند الشافعى . والخسران على قدر المال اتفاقًا .

* * *

المثال التاسع : إذا تزوجها على أن لا يخرجها من دارها أو بلدها . أو لا يتزوج عليها . ولا يتسرى عليها . فالنكاح صحيح . والشرط لازم . هذا إجماع الصحابة رضى الله عنهم . فإنه صح عن عمر . وسعد ومعاوية . ولا مخالف لهم من الصحابة . وإليه ذهب عامة التابعين وقال به أحمد .

وخالف فى ذلك الثلاثة . فأبطلوا الشرط ولم يوجبوا الوفاء به .

فإذا احتاجت المرأة إلى ذلك . ولم يكن عندها حاكم يرى صحة ذلك ولزومه . فالحيلة فى حصول مقصودها : أن تمتنع من الأذن . إلا أن تشترط بعد العقد أنه إن سافر بها . أو نقلها من دارها . أو تزوج عليها فهى طالق . أو لها الخيار فى المقام معه . أو الفسخ . فإن لم تثق به أن يفعل ذلك . فإنها تطلب مهرًا كثيرًا جدًا . إن لم يفعل . وتطلب ما دونه إن فعل . فإن شرط لها ذلك رضيت بالمهر الأدنى . وإن لم يشرط ذلك طالبته بالأعلى . وجعلته حالاً . ولها أن تمنع نفسها حتى تقبضه . أو يشترط لها ما سألته فإن قيل : فعلى أى المهرين يعقد العقد ؟ .

قيل : فإن خاف أن يشرط لها ما طلبت . ويستقر عليه المهر الزائد . فالحيلة أن يشهد عليها أنها لا تستحق عليه بعد الاشتراط شيئًا من المبلغ الزائد على الصداق الأدنى . وأنها متى ادعت به فدعواها باطلة . فيستوثق منها بذلك . ويكتب هو الشرط . ولها أن تطالب بالصداق الزائد . إذا لم يف لها بالشرط . لأنها لم ترض بأن يكون الأدنى مهرًا إلا فى مقابلة منفعة أخرى تسلم لها . وهى المقام فى دارها . أو بلدها أو يكون الزوج لها وحدها . وهذا جار مجرى بعض صداقها . فإذا فاتها فلها المطالبة بالمهر الأعلى .

* * *

المثال العاشر : إذا أحاله بدينه . وخاف المحتال أن يتوه[1] ماله عند المحال عليه . وأراد التوثيق لماله .

فالحيلة فى ذلك أن يقول : لا تحلنى بالمال . ولكن وكلنى فى المطالبة به . واجعل ما اقبضه فى ذمتى قرضًا . فيبرءان جميعًا بالمقاصة[2] .

فإن خاف المحيل أن يهلك المال فى يد الوكيل قبل اقتراضه ، فيرجع عليه بالدين .

فالحيلة له : أن يقول للمحال عليه : اضمن عنى هذا الدين لهذا الطالب . فيضمنه فإذا قبضه قبضه لنفسه . فإن امتنع المحال عليه من الضمان احتال الطالب عليه على أنه لم يوفه حقه إلى وقت كذا وكذا ، فالمحيل ضامن لهذاالمال . ويصبح تعليق الضمان بالشرط . فإن وفاه المحيل عليه وإلا رجع إلى المحال ، وآخذه بالمال .

* * *

المثال الحادى عشر : إذا كان له دين على رجل فرهنه به رهنًا ، ثم خاف أن يستحق الرهن فتبطل الوثيقة .

---

(١) يهلك ويذهب .
(٢) المقاصّة : قاصّ قصاصًا ومقاصة جازاه وفعل به مثل ما فعل وتقاص القوم قاص كل واحد منهم صاحبه فى ماله أو غيره .

فالحيلة فيه : أن يضمن دينه لمن يخاف منه استحقاق الرهن . فإذا استحقه عليه طالبه بالمال . أو يضمنه درك الرهن . أو يشهد عليه أن لا حق له فيه . ومتى ادعى فيه حقًا فدعواه باطلة .

* * *

المثال الثانى عشر : إذا كان عليه مائة دينار . خمسون منها بوثيقة . وخمسون بغير وثيقة . وجحده الغريم القدر الذى بغير وثيقة .

فالحيلة له فى تخليص ماله : أن يوكل رجلاً غريبًا يقبض المال الذى بالوثيقة . ويشهد على وكالته علانية . ثم يشهد شهود وكالته . فإذا قبض الخمسين دينارا دفعها إلى مستحقها وغاب . ثم يطالبه المستحق بهذه الخمسين . فإن قال : دفعتها إلى وكيلك . أقام البينة أنه كان قد عزله عن الوكالة . فيلزمه الحاكم بالمال . ويقول له : اتبع القابض . فخذ مالك منه فإن كان الغريم حذرًا لم يدفع إلى الوكيل شيئًا خشية مثل هذا . ويقول : لا أدفع إليك إلا بحضرة الموكل وإقراره أنك وكيله . فتبطل هذه الحيلة .

* * *

المثال الثالث عشر : إذا حضره الموت . ولبعض ورثته عليه دين . وأراد تخليص ذمته ، فإن أقر له به . ولم يصح إقراره . وان وصى لربه ، كان وصية

لوارث .

فالحيلة فى خلاصه : أن يواطئه على أن يأتى بمن يثق به . فيقر له بذلك الدين . فإذا قبضه أوصله إلى مستحقه . فإن خاف الأجنبى أن يلزمه الحاكم أن يحلف أن هذا الدين واجب لك على الميت . ولم تبرئه منه . ولا من شىء ومنه لم يجزله أن يحلف على ذلك .

وانتقلنا إلى حيلة أخرى . وهى أن يقول المريض : بع دارك . أو عبدك من وارثى بالمال الذى له على فيفعل . فإذا لزمته اليمين بعد هذا حلف على أمر صحيح . فإن لم يكن له ما يبيعه إياه وهب له الوارث عبدًا أو أمة . فقبضه . ثم باعه من الوارث بالدين الذى على الميت .

* * *

المثال الرابع عشر : إذا قال لامرأته : إن سألتنى الخلع . فأنت طالق ثلاثًا إن لم أخلعك . وقالت المرأة : كل مملوك لها حر . إن لم أسألك الخلع اليوم .

فسئل أبو حنيفة فيها فقال للمرأة : سليه الخلع . فقالت أسألك أن تخلعنى . فقال للزوج : قل خلعتك على ألف درهم . فقال ذلك . فقال أبو حنيفة للمرأة قولى : لا أقبل . فقالت : لا أقبل . فقال أبو حنيفة : قومى مع زوجك . فقد برّ كل منكما فى يمينه .

* * *

المثال الخامس عشر : سئل أبو حنيفة عن أخوين تزوجا أختين . فزفت امرأة كل واحد منها إلى الآخر . فوطئها . ولم يعلموا بذلك حتى أصبحوا ، فقيل له : ما الحيلة فى ذلك ؟ فقال : أكل منهما راض بالتى دخل بها ؟ قالوا : نعم . فقال : ليطلق كل واحد منها امرأته طلقة . ففعلا . فقال : ليتزوج كل منها المرأة التى وطئها . فطابت أنفسهما .

* * *

المثال السادس عشر : إذا كان لرجل على رجل مال . وللذى عليه المال عقار . فأراد أن يجعل عقاره فى يد غريمه يستغله . ويقبض غلته من دينه جاز ذلك . لأنه توكيل له فيه . فإن خاف الغريم أن يعزله صاحب العقار عن الوكالة .

فالحيلة : أن يسترهنه منه ويستديم قبضه . ثم يأذن له فى قبض أجرته من دينه ولو لم يأذن له فله أن يقبضها قصاصًا .

وله حيلة أخرى : أن يستأجره منه بمقدار دينه . فما وجب له عليه من الأجرة سقط من دينه بقدره قصاصًا .

* * *

المثال السابع عشر : إذا بانت منه إمرأته بينونة صغرى . وأراد أن يجدد نكاحها فخاف إن أعلمها لم تتزوج به . فله فى ذلك حيل :

إحداها : أن يقول : قد حلفت بيمين . ثم استفتيت . فقيل لى : جدد نكاحك فإن كانت قد بانت منك عاد بالنكاح وإلا لم يضرك . فإن كان ولى جدد نكاحها وإلا فالحاكم أو نائبه .

ومنها : أن يظهر أنه يريد سفرًا . وأنه يريد أن يقر لها بمال . أو يوصى لها به . وأن ذلك لا يتم . والأحوط أن أظهر عقد نكاح وأجعل ذلك صداقًا فيه .

فإن قيل : إذا بانت منه ملكت نفسها . ولم يصح نكاحها إلا برضاها . ولعلها لو علمت الحال لم ترض بالنكاح الثانى .

قيل : رضاها بتجديد العقد للغرض الذى يريده يتضمن رضاها بالنكاح . وهى لو هزلت بالإذن صح إذنها . وصَحَّ النكاح . مع أنها لم تقصده . كما لو هزل الزوج بالقبول صح نكاحها . وهاهنا قد قصدت بقاء النكاح . ورضيت به . فهو أولى بالصحة .

فإن قيل : فالرجل قاصد إلى النكاح . والمرأة غير قاصدة له ؟

قيل : بل قصدت إلى تجديد نكاح يتم به غرضها . فلم تخرج بذلك عن القصد والرضا .

ولو قال رجل لرجل . هزلاً ومزاحًا : زوجنى ابنتك على مائة درهم . أو قال : زوجنى موليتك . وهى تسمع . فقال له : مزاحًا وهزلاً . قد زوجتكما . انعقد النكاح وحل له وطؤها لحديث أبى هريرة رضى الله عنه الذى رواه أهل السنن عن النبى ﷺ :

«ثلاث جدهن جد . وهزلن جد : النكاح . والطلاق . والرجعة» .

* * *

المثال الثامن عشر : إذا كان لرجلين على امرأة ألف درهم مثلاً . فتزوجها أحدهما على نصيبه فى رأس المال الذى عليها صح النكاح . وبرئت ذمة المرأة من ذلك المقدار . ولم يلزم الزوج أن يضمن لصاحبه شيئًا منه . لأنه لم يقبض شيئًا من نصيبه . ولم يحصل فى ضمانه . فجرى مجرى إبرائها له منه .

وبعض الفقهاء يضمنه نصيب شريكه فى المهر . ويجعله كالمقبوض . لأنه عاوض عليه بالبضع . فهو كما لو اشترى منها به سلعة . فإنها تكون بينهما . وهاهنا تقدرت مشاركته فى البضع . فيشاركه فى بدله وهو المهر . فكأنها وفّته نصيبه من الدين .

وطريق الحيلة فى تخلصه من ذلك : أن يهب لنا نصيبه مما عليها ثم يتزوجها بعد ذلك على خمسمائة فى ذمته . ثم تهب المرأة ما لها من الصداق . فإن أحد الشريكين إذا وهب نصيبه من المال المشترك لا يضمن لشريكه شيئًا . لأنه متبرع .

فإن خاف أن يهبها أو يبرئها فتغدر به . ولا تتزوج به ؟ فالحيلة له : أن يشهد على إقرارها أنه يستحق عليها ذلك المبلغ . ما دامت أجنبية منه . وأنه لا يستحق على زوجته فلانة شيئًا من ذلك المال .

وأكثر ما فيه : أن يسميها زوجة قبل العقد . فإذا تم العقد برئت من الدين .

فإن خاف أن لا تبرئه من الصداق . وتطالبه به ويسقط حقه من المال الذى عليها . فالحيلة له : أن يشهد عليها فى العقد : أنه برئ إليها من الصداق . وأنها لا تستحق المطالبة به .

* * *

بيان المقصود بهذه الأمثلة

والمقصود بهذه الأمثلة وأضعافها . مما لم نذكره : أن الله سبحانه أغنانا بما شرعه لنا من الحنيفية السمحة . وما يسره من الدين على لسان رسول ﷺ وسهله للأمة عن الدخول فى الآصار والأغلال . وعن ارتكاب طرق المكر والخداع والاحتيال . كما أغنانا عن كل باطل ومحرم وضار . بما هو أنفع لنا منه من الحق والمباح النافع . فأغنانا بأعياد الإسلام عن أعياد الكفار والمشركين من أهل الكتاب والمجوس والصابئين وعبدة الأصنام .

وأغنانا بوجوه التجارات والمكاسب الحلال عن الربا والميسر والقمار وأغنانا بنكاح ما طاب لنا من النساء مثنى وثلاث ورباع . والتسرى بما شئنا من الإماء عن الزنا والفواحش .

وأغنانا بأنواع الأشربة اللذيذة النافعة للقلب والبدن عن الأشربة الخبيثة المسكرة المذهبة للعقل والدين .

وأغنانا بأنواع الملابس الفاخرة . من الكتان . والقطن . والصوف . عن الملابس . المحرمة من الحرير والذهب .

وأغنانا عن سماع الأبيات وقرآن الشيطان بسماع الآيات وكلام الرَّحمن .

وأغنانا عن الاستقسام بالأزلام . طلبًا لما هو خير وأنفع لنا باستخارته التى هى توحيد وتفويض واستعانة وتوكل .

وأغنانا عن طلب التنافس فى الدنيا وعاجلها بما أحبه لنا وندبنا إليه من التنافس فى الآخرة . وما أعد لنا فيها . وأباح الحسد فى ذلك . وأغنانا به عن الحسد على الدنيا وشهواتها .

وأغنانا بالفرح بفضله ورحمته . وهما فى القرآن . ومن الإيمان . عن الفرح بما يجمعه أهل الدنيا من المتاع . والعقار . والأثمان . فقال تعالى :

﴿**قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون**﴾[1] .

وأغنانا بالتكبر على أعداء الله تعالى . وإظهار الفخر والخيلاء لهم . عن التكبر على أولياء الله تعالى والفخر والخيلاء عليهم . فقال ﷺ عمن رآه يتبختر بين الصفين . «إنها لمشية يبغضها الله إلا فى مثل هذا الموطن» .

وأغنانا بالفروسية الإيمانية والشجاعة الإسلامية التى تأثيرها فى الغضب على أعدائه ونصر دينه . عن الفروسية الشيطانية التى يبعث عليها الهوى

---

(١) سورة يونس : آية ٥٨ .

وحمية الجاهلية .

وأغنانا بالخلوة الشرعية حال الاعتكاف . عن الخلوة البدعية التي يترك لها الحج والجهاد والجمعة والجماعة .

وكذلك أغنانا بالطرق الشرعية عن طرق أهل المكر والاحتيال .

فلا تشتد حاجة الأمة إلى شيء إلا وفيما جاء به الرسول ﷺ ما يقتضى إباحته وتوسعته . بحيث لا يحوجهم فيه إلى مكر واحتيال . ولا يلزمهم الآصار والأغلال . فلا هذا من دينه . ولا هذا .

كما أغنانا بالبراهين والآيات التي أرشد إليها القرآن عن الطرق المتكلفة المتعسفة المعقدة . التي باطلها أضعاف حقها : من الطرق الكلامية . التي الصحيح منها كلحم جمل غث على رأس جبل وعر . لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل .

ونحن نعلم علمًا لا نشك فيه أن الحيل التي تتضمن تحليل ما حرمه الله تعالى . وإسقاط ما أوجبه لو كانت جائزة لسنها الله سبحانه . وندب إليها . لما فيها من التوسعة . والفرج للمكروب . والإغاثة للملهوف . كما ندب إلى الإصلاح بين الخصمين .

وقد قال المبعوث بالحنيفة السمحة ﷺ :

«ما تركت من شيء يقربكم إلى الجنة إلا وقد حدثتكم به . ولا تركت

من شيء يبعدكم عن النار إلا وقد حدثتكم به . إلا وقد حدثتكم به . وتركتكم على البيضاء ليلها كنهارها . لا يزيغ عنها بعدى إلا هالك» .

فهلا ندب النبي ﷺ إلى الحيل . وحض عليها كما حض على إصلاح ذات البين . بل لم يزل يحذر من الخداع . والمكر . والنفاق . ومشابهة . أهل الكتاب باستحلال محارمه بأدنى الحيل .

ولو كان مقصود الشارع إباحة تلك المحرمات التي رتب عليها أنواع الذم والعقوبات وسد الذرائع الموصلة إليها . لكان ترك أبوابها مفتحة أسهل من المبالغة في غلقها وسدها . ثم يفتح لها أنواع الحيل ، حتى ينقب المحتال عليها من كل ناحية . فهذا مما تصان عنه الشرائع . فضلاً عن أكملها شريعة وأفضلها دينًا .

وقد قدمنا أن الضرر والمفاسد الحاصلة من تلك المحرمات لا يزول بالاحتيال والتنقيب عليها . بل تقوى وتشتد مفاسدها .

* * *

أقسام الحيل

إذا عرف هذا . فالطرق التي تتضمن نفع المسلمين ، والذب عن الدين ، ونصر المظلومين ، وإغاثة الملهوفين ، ومعارضة المحتالين بالباطل ليدحضوا به الحق .. من أنفع الطرق . وأجلها علمًا وعملاً وتعليمًا .

فيجوز للرجل أن يظهر قولاً وفعلاً مقصوده به مقصود صالح . وإن ظن الناس أنه قصد به غير ما قصد به . إذا كان فيه مصلحة دينية . مثل دفع ظلم عن نفسه أو عن مسلم أو معاهد . أو نصرة حق . أو إبطال باطل . من حيلة محرمة . أو غيرها . أو دفع الكفار عن المسلمين أو التوصل إلى تنفيذ أمر الله تعالى ورسوله .

فكل هذه طرق جائزة أو مستحبة . أو واجبة .

وإنما المحرم : أن يقصد بالعقود غير ما شرعت له ، فيصير مخادعًا لله ، فهذا مخادع لله ورسوله . وذلك مخادع للكفار والفجار . والظلمة . وأرباب المكر والاحتيال . فبين هذا الخداع وذاك الخداع من الفرق كما بين البر والإثم . والعدل والظلم . والطاعة والمعصية . فأين من قصده إظهار دين الله تعالى ، ونصر المظلوم . وكسر المظالم إلى من قصده ضد ذلك . .

إذا عُرف هذا فنقول : الحيل أقسام :

القسم الأول : الطرق الخفية التى يتوصل بها إلى ما هو محرم فى نفسه . فمتى كان المقصود بها حرامًا فى نفسه . فهى حرام باتفاق المسلمين ، وصاحبها ظالم آثم .

وذلك كالتحيل على هلاك النفوس . وأخذ الأموال المعصومة ، وفساد ذات البين وحيل الشياطين على إغواء بنى آدم . وحيل المخادعين بالباطل على إدحاض الحق ، وإظهار الباطل فى الخصومات الدينية والدنيوية ، فكل ما هو محرم فى نفسه . فالتوصل إليه محرم بالطرق الظاهرة والخفية ، بل التوصل إليه

بالطرق الخفية أعظم إثمًا . وأكبر عقوبة . فإن أذى المخادع وشره يصل إلى المظلوم من حيث لا يشعر . ولا يمكنه الاحتراز عنه ، ولهذا قطع السارق دون المنتهب والمختلس .

ومن هذا رأى مالك ومن وافقه : أن القاتل غيلة يقتل . وإن قتل من لا يكافئه . لمفسدة فعله . وعدم إمكان التحرز منه .

ومن هذا : رأى عبد الله بن الزبير : قطع يد الزغلى لعظم ضرره ، على الأموال . وعدم الاحتراز منه . بخلاف جاحد الوديعة فإنه هو الذى ائتمنه .

والعمدة فى ذلك على السنة الصحيحة التى لا معارض لها .

والقصد : أن التوصل إلى الحرام حرام . سواء توصل إليه بحيلة خفية أو بأمر ظاهر . وهذا النوع من الحيل ينقسم قسمين :

أحدهما : ما يظهر فيه أن مقصود صاحبه الشر والظلم كحيل اللصوص . والظلمة والخونة .

والثانى : ما لا يظهر ذلك فيه ، بل يظهر المحتال أن قصده الخير . ومقصوده الظلم والبغى . مثل إقرار المريض لوارث لا شيء له عنده ، قصدًا لتخصيصه بالمقربة . أو إقراره بوارث . وهو غير وارث . إضرارًا بالورثة ، وهذا حرام باتفاق الأمة . وتعليمه لمن يفعله حرام ، والشهادة عليه حرام ، إذا علم الشاهد صورة الحال . والحكم بموجب ذلك حكم باطل حرام يأثم به الحاكم باتفاق المسلمين ، إذا علم صورة الحال ، فهذه الحيلة فى نفسها

محرمة . لأنها كذب وزور . والمقصود بها محرم ، لكونه ظلمًا وعدوانًا .

ولكن لما أمكن أن يكون صدقًا اختلف العلماء فى اقرار المريض لوارث . هل هو باطل . سدًا للذريعة . وردًا للإقرار الذى صادف حق الورثة فيما هو متهم فيه . لأنه شهادة على نفسه فيما تعلق به حقهم . فيرد للتهمة . كالشهادة على غيره . أو هو مقبول . إحسانًا للظن بالمقر . ولا سيما عند الخاتمة ؟

القسم الثانى : ومن هذا الباب : احتيال المرأة على فسخ نكاح الزوج . مع إمساكه بالمعروف بإنكارها الإذن للولى . أو إساءة عشرة الزوج . ونحو ذلك .

واحتيال البائع على فسخ البيع . بدعواه أنه كان محجورًا عليه .

واحتيال المشترى على الفسخ بأنه لم ير المبيع .

واحتيال المؤجر على المستأجر فى فسخ الإجارة . أو احتيال المستأجر عليه بأنه استأجر ما لم يره .

واحتيال الراهن على المرتهن فى فسخ الرهن . بأن يظهر أنه آجره قبل الرهن . أو كان رهنه عند زوجته . أو أمته . ونحو ذلك .

فهذا النوع لا يَسْتَبِيحُه أحد لأنه من كبار الآثام . وهو من أقبح المحرمات . وهو بمنزلة لحم خنزير ميت حرام . وأنه فى نفسه معصية . لتضمنه الكذب والزور ومن جهة تضمنه إبطال الحق ، وإثبات الباطل .

القسم الثالث : ما هو مباح فى نفسه . لكن بقصد المحرم صار حرامًا .

كالسفر لقطع الطريق . ونحو ذلك . فهاهنا المقصود حرام . والوسيلة فى نفسها غير محرمة . لكن لما توسل بها إلى الحرام صارت حرامًا .

القسم الرابع : أن يقصد بالحيلة أخذ حق . أو دفع باطل . لكن تكون الطريق إلى حصول ذلك محرمة . مثل أن يكون له على رجل حق فيجحده . فيقيم شاهدين لا يعرفان غريمه . ولم يرياه يشهدان له بما ادعاه . فهذا محرم أيضًا . وهو عند الله تعالى عظيم . لأن الشاهدين يشهدان بالزور . وشهادة الزور من الكبائر . وقد حملها على ذلك . وكذلك لو كان عند رجل دين فجحده إياه . وله عنده وديعة فجحد الوديعة . وحلف أنه لم يودعه . أو كان له على رجل دين لا بينة له به . ودين آخر به بينة . لكنه اقتضاه منه . فيدعى هذا الدين . ويقيم بينه به بينه . وينكر الاستيفاء .

أو يكون قد اشترى منه شيئًا . فظهر به عيب تلف المبيع به . فادعى عليه بثمنه . فأنكر أصل العقد . وأنه لم يشتر منه شيئًا . أو تزوج امرأة فأنفق عليها مدة طويلة . فادعت عليه أنه لم ينفق عليها شيئًا . فجحد نكاحها بالكلية .

فهذا حرام أيضًا لأنه كذب . لا سيما إن حلف عليه . ولكن لو تأول فى يمينه لم يكن به بأس فإنه مظلوم .

فإن قيل : فما تقولون لو عامله معاملة ربا . فقبض رأس ماله . ثم ادعى عليه بالزيادة المحرمة . هل يسوغ له أن ينكر المعاملة أو يحلف عليها ؟.

قيل : يسوغ له الحلف على عدم استحقاقها . وأن دعواها دعوى باطلة .

فلو لم يقبل منه الحاكم هذا الجواب ساغ له التأويل فى اليمين ـ لأنه مظلوم ـ ولا يسوغ له الإنكار والحلف من غير تأويل ـ لأنه كذب صريح ـ فليس له أن يقابل الفجور بمثله ، كما أنه ليس له أن يكذب على من كذب عليه ، أو يقذف من قذفه ـ أو يفجر بزوجة من فجر بزوجته ـ أو بابن من فجر بابنه .

فإن قيل : فما تقولون فى مسألة الظفر ؟ هل هى من هذا الباب ، أو من القصاص المباح ؟

قيل : قد اختلف الفقهاء فيها على خمسة أقوال :

أحدها : أنها من هذا الباب ، وأنه ليس له أن يخون من خانه ـ ولا يجحد من جحده ـ ولا يغضب من أغضبه . وهذا ظاهر مذهب أحمد ومالك .

والثانى : يجوز له أن يستوفى قدر حقه ، إذا ظفر بجنسه أو غير جنسه : وفى غير الجنس يدفعه إلى الحاكم يبيعه ويستوفى ثمنه منه ، وهذا قول أصحاب الشافعى .

والثالث : يجوز له أن يستوفى قدر حقه ، إذا ظفر بجنس ماله : وليس له أن يأخذ من غير الجنس ، وهذا قول أصحاب أبى حنيفة .

والرابع : أنه إن كان عليه دين لغيره لم يكن له الأخذ ، وان لم يكن عليه دين فله الأخذ ، وهذه إحدى الروايتين عن مالك .

والخامس : أنه إن كان سبب الحق ظاهرًا ، كالنكاح ، والقرابة ، وحق الضيف ، جاز للمستحق الأخذ بقدر حقه ، كما أذن فيه النبى ﷺ لهند :

«أن تأخذ من مال أبي سفيان ما يكفيها ويكفي بيتها» .

وكما أذن لمن نزل بقوم ولم يضيفوه أن يعقبهم في مالهم بمثل قراه ، كما في الصحيحين عن عقبة بن عامر قال :

قلت للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : «إنك تبعثنا فننزل بقوم لا يقرونا فما ترى ؟ فقال لنا : إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا . وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم» .

وفي المسند من حديث المقدام أبي كريمة أنه سمع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول : «من نزل بقوم فعليهم أن يقروه فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه»[1] .

وفي المسند لأحمد أيضًا من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

«أيما ضيف نزل بقوم فأصبح الضيف محرومًا ، فله أن يأخذ بقدر قراه ولا حرج عليه» .

وإن كان سبب الحق خفيًا ، بحيث يتهم بالأخذ وينسب إلى الخيانة ظاهرًا لم يكن له الأخذ وتعريض نفسه للتهمة والخيانة وإن كان في الباطن آخذ حقه . كما أنه ليس له أن يتعرض للتهمة التي تسلط الناس على عرضه . وإن ادعى

---

(١) يعقبهم : أي يأخذ منهم عوضًا عما حرموه من القرى . يقال : يعقبهم . مشددًا . ومخففًا وأعقبهم إذا أخذ منهم عقبي وعقبة . وهو أن يأخذ منهم بدلاً عما فاته . ا.هـ . محقق نسخة الحلبي .

أنه محق غير متهم .

وهذا القول أصح الأقوال وأسدها ، وأرفقها لقواعد الشريعة وأصولها ، وبه تجتمع الأحاديث .

فانه قد روى أبو داود فى سننه من حديث يوسف بن ماهك قال : «كنت أكتب لفلان نفقة أيتام كان وليهم ، فغالطوه بألف درهم ، فأداها إليهم ، فأدركت له من أموالهم مثلها ، فقلت : اقبض الألف الذى ذهبوا به منك . قال : لا .

وحديث أبى أنه سمع رسول الله صلى الله عليه تعالى وآله وسلم يقول : «أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك» .

وهذا ، وإن كان فى حكم المنقطع ، فإن له شاهدًا من وجه آخر ، وهو حديث طلق بن غنام : أخبرنا شريك وقيس عن أبى حصين عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال : «أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك ، ولا تخن من خانك» .

وقيس هو بن الربيع ، وشريك ثقة ، وقد قوى حديثه بمتابعة قيس له ، وإن كان فيه ضعف .

وله شاهد من حديث أيوب بن سويد عن أبى شوذب عن أبى التياح عن أنس رضى الله عنه عن النبى ﷺ نحوه ، وأيوب بن سويد ـ وإن كان فيه ضعف فحديثه يصلح للاستشهاد به .

وله شاهد آخر . وإن كان فيه ضعف . فهو يقوى بانضمام هذه الأحاديث إليه . رواه يحيى بن أيوب عن إسحاق بن أسيد عن أبى حفص الدمشقى عن مكحول : أن رجلاً قال لأبى أمامة الباهلى .

«الرجل أستودعه الوديعة . أو يكون لى عليه دين . فيجحدنى . ثم يستودعنى أن يكون له عندى الشىء . أفأجحده ؟ فقال : لا . سمعت رسول الله ﷺ يقول : أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك . ولا تخن من خانك» .

وله شاهد آخر مرسل . قال يحيى بن أيوب : عن ابن جريج عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم : «أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك .

قلت : يارسول الله . الرجل أمر به فلا يقرينى . ولا يضيفنى . فيمر بى . أفأجزيه ؟ قال : لا : أقره» .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . وله شاهد آخر . وهو ما رواه أبو داود من حديث بشر بن الخصاصية . قال :

«قلت : يارسول الله : إن أهل الصدقة يعتدون علينا . أفنكتم من أموالنا بقدر ما يعتدون علينا ؟ فقال : لا» .

وله شاهد آخر من حديث بشر هذا أيضًا .

«قلت : يارسول الله . إن لنا جيرانا لا يدعون لنا شاذة . ولا فاذة إلا أخذوها فإذا قدرنا لهم على شىء أنأخذه ؟ فقال : أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك» كتبه شيخنا فى كتاب إبطال التحليل .

فهذه الآثار ، مع تعدد طرقها واختلاف مخارجها ، يشد بعضها بعضًا ، ولا يشبه الأخذ فيها الأخذ فى الموضعين اللذين أباح رسول الله ﷺ فيها الأخذ لظهور سبب الحق ، فلا ينسب الآخذ إلى الخيانة ، ولا يتطرق إليه ، تهمة ، ولتعسر الشكوى فى ذلك إلى الحاكم ، وإثبات الحق والمطالبة به

والذين جوزوه يقولون : إذا أخذ قدر حقه من غير زيادة ، لم يكن ذلك خيانة ، فإن الخيانة أخذ ما لا يحل له أخذه ، وهذا ضعيف جدًا ، فإنه يبطل فائدة الحديث . فإنه قال : «ولا تخن من خانك» فجعل مقابلته له خيانة ، ونهاه عنها ، فالحديث نص بعد صحته .

فإن قيل : فهلا جعلتموه مستوفيًا لحقه بنفسه ، إذ عجز عن استيفائه بالحاكم ، كالمغصوب ماله ، إذا رآه فى يد الغاصب ، وقدر على أخذه منه قهرًا ؟ فهل تقولون : إنه لا يحل له أخذ عين ماله ، وهو يشاهده فى يد الظالم المعتدى ؟ ولا يحل له إخراجه من داره وأرضه ؟

وكذلك إذا أغضب زوجته وحال بينه وبينها ، وعقد عليها ظاهرًا ، بحيث لا يتهم فهل يحرم على الزوج الأول انتزاع زوجته منه ، خشية التهمة ؟ وهذا لا تقولونه أنتم ، ولا أحد من أهل العلم .

ولهذا قال الشافعى ، وقد ذكر حديث هند : وإذ قد دَلَّتْ السنة وإجماع كثير من أهل العلم على أن يأخذ الرجل حقه لنفسه سرًا ، فقد دل أن ذلك ليس بخيانة . إذ الخيانة أخذ ما لا يحل له أخذه .

فالجواب : أنا نقول : يجوز له أن يستوفى قدر حقه ، لكن بطريق مباح ،

فأما بخيانة وطريق محرمة فلا .

وقولكم : ليس بخيانة قلنا : بل هو خيانة حقيقة . ولغة . وشرعًا . وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خيانة . وغايتها أنها خيانة مقابلة ومقاصة . لا خيانة ابتداء . فيكون كل واحد منهما مسيئًا في الآخر ظالمًا له . فإن تساوت الخيانتان قدرا وصفة فقد يتساقط إثمهما . والمطالبة في الآخرة . أو يكون لكل منهما على الآخر مثل ما للآخر عليه وإن بقي لأحدهما فضل رجع به . فهذا في أحكام الثواب والعقاب .

وأما في أحكام الدنيا فليس كذلك . لأن الأحكام فيها مرتبة على الظواهر . وأما السرائر فإلى الله . ولهذا قال النبي ﷺ :

«إنكم تختصمون إلى . وإنما أنا بشر أقضي بنحو مما أسمع . ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض . فمن قضيت لى بشيء من حق أخيه فلا يأخذه . فإنما أقطع له قطعة من النار» . فأخبر ﷺ أنه يحكم بينهم بالظاهر . وأعلم المبطل في نفس الأمر أن حكمه لا يحل له أخذ ما يحكم له به . وأنه مع حكمه له به فإنما يقطع له قطعة من النار . فإذا كان الحق مع هذا الخصم في الظاهر وجب على الحاكم أن يحكم له به . ويقره بيده . وإن كانت يدًا عادية ظالمة عند الله تعالى . فكيف يسوغ لخصمه أن يحكم لنفسه . ويستوفى لنفسه بطريق محرمة باطلة . لا يحكم بمثلها الحاكم وإن كان محقًا في نفس الأمر ؟.

وليس هذا بمنزلة من رأى عين ماله أو زوجته بيد غاصب ظالم . فخلصها منه قهرا . فإنه قد تعين حقه في هذه العين . بخلاف صاحب الدين . فإن حقه

لم يتعين فى تلك العين التى يريد أن يستوفى منها . ولأنه لا يتكتم بذلك ، ولا يستخفى به كما يفعل الخائن . بل يكابر صاحب اليد العادية ويغالبه . ويستعين عليه بالناس . فلا ينسب إلى خيانة . والأول متكتم مستخف . متصور بصورة خائن وسارق . فإلحاق أحدهما بالآخر باطل . والله أعلم .

* * *

نـوع من الحـيل

وهو أن يقصد ما حرمه الشارع . أو سقوط ما أوجبه . بأن يأتى بسبب نصبه الشارع سببًا إلى أمر مباح مقصود . فيجعله المحتال المخادع سببًا إلى أمر محرم مقصود اجتنابه . فهذه هى الحيل المحرمة التى ذمها السلف . وحرموا فعلها وتعليمها .

وهذا حرام من جهتين : من جهة غايته . ومن جهة سببه .

أما غايته : فإن المقصود به إباحة ما حرمه الله ورسوله . وإسقاط ما أوجبه .

وأما من جهة سببه : فإنه اتخذ آيات الله هزوًا . وقصد بالسبب ما لم يشرع لأجله ولا قصده به الشارع . بل قصد ضده ، فقد ضاد الشارع فى الغاية والحكمة والسبب جميعًا .

وقد يكون أصحاب القسم الأول من الحيل أحسن حالاً من كثير من

أصحاب هذا القسم . فإنهم يقولون : إن ما نفعله حرام . وإثم . ومعصية . ونحن أصحاب تحيل بالباطل . عصاة لله ولرسوله . مخالفون لدينه . وكثير من هؤلاء يجعلون هذا القسم من الدين الذى جاءت به الشريعة . وأن الشارع جوز لهم التحيل بالطرق المتنوعة على إباحة ما حرمه . وإسقاط ما أوجبه . فأين حال هؤلاء من حال أولئك .

ثم إن هذا النوع من الحيل يتضمن نسبة العبث إلى الشارع . وشرع ما لا فائدة فيه إلا زيادة الكلفة والعناء . فإن حقيقة الأمر عند أرباب الحيل الباطلة : أن تصير العقود الشرعية عبثًا لا فائدة فيها . فإنها لم يقصد بها المحتال مقاصدها التى شرعت لها . بل لا غرض له فى مقاصدها وحقائقها ألبتة . وإنما غرضه التوصل بها إلى ما هو ممنوع منه . فجعلها سترة وجُنَّة يتستر بها من ارتكاب ما نهى عنه صرفا . فأخرجه فى قالب الشرع .

كما أخرجت الجهمية التعطيل فى قالب التنزيه .

وأخرج المنافقون النفاق فى قالب الإحسان والتوفيق والعقل المعيشى .

وأخرج الظلمة الفجرة الظلم والعدوان فى قالب السياسة وعقوبة الجناة .

وأخرج المكاسون أكل المكوس فى قالب إعانة المجاهدين . وسد الثغور . وعمارة الحصون .

وأخرج الروافض الإلحاد والكفر . والقدح فى سادات الصحابة . وحزب رسول الله ﷺ وأوليائه وأنصاره . فى قالب محبة أهل البيت .

والتعصب لهم . وموالاتهم .

وأخرجت الإباحية وفسقة المتسببين إلى الفقر والتصوف بدعهم وشطحهم في قالب الفقر . والزهد . والأحوال . والمعارف . ومحبة الله . ونحو ذلك .

وأخرجت الاتحادية أعظم الكفر والإلحاد في قالب التوحيد . وأن الوجود واحد لا اثنان . وهو الله وحده . فليس هاهنا وجودان : خالق . ومخلوق . ولا ربّ وعبد . بل الوجود كله واحد . وهو حقيقة الربّ .

وأخرجت القدرية إنكار عموم قدرة الله تعالى على جميع الموجودات : أفعالها . وأعيانها في قالب العدل . وقالوا : لو كان الربّ قادرًا على أفعال عباده لزم أن يكون ظالمًا لهم . فأخرجوا تكذيبهم بالقدر في قالب العدل .

وأخرجت الجهمية جحدهم لصفات كماله سبحانه في قالب التوحيد . وقالوا : لو كان له سبحانه سمع وبصر . وقدرة وحياة وإرادة . وكلام يقوم به لم يكن واحدًا وكان آلهةً متعددة .

وأخرجت الفسقة والذين يتبعون الشهوات والعصيان في قالب الرجاء وحسن الظن بالله تعالى . وإساءة الظن به . ونسبة له إلى خلاف الجود والكرم والعفو .

وأخرجت الخوارج قتال الأئمة . والخروج عليهم بالسيف في قالب الأمر بالمعروف . والنهي عن المنكر .

وأخرج أرباب البدع جميعهم بدعهم في قوالب متنوعة . بحسب

تلك البدع .

وأخرج المشركون شركهم فى قالب التعظيم لله . وأنه أجل من أن يتقرب إليه بغير وسائط وشفعاء . وآلهة تقربهم إليه .

* فكل صاحب باطل لا يتمكن من ترويج باطله إلا بإخراجه فى قالب حق .

والمقصود : أن أهل المكر والحيل المحرمة يخرجون الباطل فى القوالب الشرعية . ويأتون بصور العقود دون حقائقها ومقاصدها .

* * *

أقسام هـذا النـوع : وهذا النوع أنواع .

أحدها : الاحتيال لحل ما هو حرام فى الحال ، كالحيل الربوية . وحيلة التحليل .

الثانى : الاحتيال على حل ما انعقد سبب تحريمه ، فهو صائر إلى التحريم ولابد . كما إذا علق طلاقها بشرط محقق ، تعليقًا يقع به . ثم أراد منع وقوع الطلاق عند الشرط فخالعها خلع الحيلة حتى بانت . ثم تزوجها بعد ذلك .

الثالث : الاحتيال على إسقاط ما هو واجب فى الحال . كالاحتيال على إسقاط الإنفاق الواجب عليه ، وأداء الدين الواجب ، بأن يملك ماله لزوجته

أو ولده ، فيصير معسرًا ، فلا يجب عليه الإنفاق والأداء . وكمن يدخل عليه رمضان ولا يريد صومه . فيسافر ولا غرض له سوى الفطر ، ونحو ذلك .

الرابع : الاحتيال على إسقاط ما انعقد سبب وجوبه ولم يجب ، لكنه صائر إلى الوجوب ، فيحتال حتى يمنع الوجوب ، كالاحتيال على إسقاط الزكاة ، بتمليكه ماله قبل مضى الحول لبعض أهله ، ثم استرجاعه بعد ذلك ، وهذا النوع ضربان :

أحدهما : إسقاط حق المسلم قبل وجوبه ، أو انعقاد سببه .

والثانى : إسقاط حق المسلم بعد وجوبه ، أو انعقاد سببه ، كالاحتيال على إسقاط الشفعة التى شرعت دفعًا للضرر عن الشريك ، قبل وجوبها أو بعده .

الخامس : الاحتيال على أخذ حقه أو بعضه أو بدله بخيانة ، وله صور كثيرة .

منها : أن يجحده دينه ، كما جحده .

ومنها : أن يخونه فى وديعته ، كما خانه .

ومنها : أن يغشه فى بيع معيب ، كما غشه هو فى بيع معيب .

ومنها : أن يسرق ماله كما سرق ماله .

ومنها : أن يستعمله بأجرة دون أجرة مثله ظلمًا وعدوانًا ، أو غرورًا وخداعًا ، أو عبثًا ، فيقدر المستأجر له على مال فيأخذ تمام أجرته .

وهذا النوع يستعمله كثير من أرباب الديوان ، ونظار الوقوف ، والعمال ،

وجباة الفئ والخراج والجزية والصدقة . وامثالهم . فإن كان المال مشتركًا بين المسلمين رتعوا وربعوا . ورأى أحدهم أن من الغبن أن يفوته شئ منه . ويرى ـ إن عدل ـ أن له نصف ذلك المال . ويسعى فى السدس . تكملة للثلثين كما قيل فى بعضهم :

له نصف بيت المال فرض مقرر وفى سدس التكميل يسعى ليخلصا
من القوم لا تثنيهم عن مرادهم عقوبة سلطان بسوط ولا عصا

* * *

المحبة النافعة والمحبة الضارة

(فصل) : من المحبة النافعة : محبة الزوجة وما ملكت يمين الرجل . فإنها معينة على ما شرع الله سبحانه له من النكاح . وملك اليمين . ومن إعفاف الرجل نفسه وأهله . فلا تطمح نفسه إلى سواها من الحرام . ويعفها فلا تطمح نفسها إلى غيره . وكلما كانت المحبة بين الزوجين أتم وأقوى كان المقصود أتم وأكمل . قال تعالى :

﴿هو ٱلذى خَلَقكُمْ مِنْ نَفسٍ وَاحدة . وجعلَ مِنها زوجها ليسكُن إليها﴾ (١)

(١) سورة الأعراف : آية ١٨٩ .

وقال : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ (١) .

وفى الصحيح عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه سئل «من أحب الناس إليك ؟ فقال : عائشة» ا.هـ ولهذا كان مسروق رحمة الله يقول : اذا حدث عنها :

«حدثتنى الصديقة بنت الصديق ، حبيبة رسول الله ﷺ المبرأة من فوق سبع سماوات» .

وصح عنه ﷺ أنه قال : «حُبب إلىَّ من دنياكم النساء ، والطيب ، وجُعلت قرة عينى فى الصلاة» .

فلا عيب على الرجل فى محبته لأهله ، وعشقه لها ، إلا إذا شغله ذلك عن محبة ما هو أنفع له ، من محبة الله ورسوله ، وزاحم حبه وحب رسوله ، فإن كل محبة زاحمت محبة الله ورسوله ، بحيث تضعفها وتنقصها فهى مذمومة ، وإن أعانت على محبة الله ورسوله ، وكانت من أسباب قوتها ، فهى محمودة ، ولذلك كان رسول الله ﷺ يحب الشراب البارد الحلو ، ويحب الحلواء والعسل ، ويحب الخيل ، وكان أحب الثياب إليه القميص ، وكان يحب الدباء ، فهذه المحبة لا تزاحم محبة الله ، بل قد تجمع الهم والقلب على التفرغ لمحبة الله ، فهذه محبة طبيعية تتبع نية صاحبها وقصده بفعل ما يحبه .

---

(١) سورة الروم : آية ٢١ .

فإن نوى به القوة على أمر الله تعالى وطاعته كانت قربة . وإن فعل ذلك بحكم الطبع والميل المجرد لم يثب ولم يعاقب . وإن فاته درجة من فعله متقربًا به إلى الله .

فالمحبة النافعة ثلاثة أنواع : محبة الله ومحبة فى الله . ومحبة على ما يعين على طاعة الله تعالى واجتناب معصيته .

والمحبة الضارة ثلاثة أنواع : المحبة مع الله . ومحبة ما يبغضه الله تعالى . ومحبة ما تقطع محبته عن محبة الله تعالى أو تنقصها .

فهذه ستة أنواع ، عليها مدار محاب الخلق .

فمحبة الله عز جل أصل المحاب المحمودة ، وأصل الإيمان والتوحيد . والنوعان الآخران تبع لها .

والمحبة مع الله أصل الشرك والمحاب المذمومة . والنوعان الآخران تبع لها .

ومحبة الصور المحرمة وعشقها من موجبات الشرك . وكلما كان العبد أقرب إلى الشرك وأبعد عن الإخلاص . كانت محبته بعشق الصور أشد . وكلما كان أكثر إخلاصًا وأشد توحيدًا ، كان أبعد من عشق الصور . ولهذا أصاب امرأة العزيز ما أصابها من العشق لشركها . ونجا منه يوسف الصديق عليه السلام بإخلاصه : قال تعالى :

﴿كَذَٰلك لنصرِفَ عَنهُ ٱلسُوء وٱلفحَشَاء . إنه مِنْ عِبَادِنَا ٱلمُخْلصين﴾ (١)

(١) سورة يوسف : آية ٢٤ .

فالسوء : العشق . والفحشاء : الزنا . فالمخلص قد خلص حبه لله . فخلصه الله من فتنة العشق والمشرك قلبه متعلق بغير الله . لم يخلص توحيده وحبه لله عز وجل .

* * *

الفتنــة

والفتنة نوعان : فتنة الشبهات وهى أعظم الفتنتين ـ وفتنة الشهوات . وقد يجتمعان للعبد . وقد ينفرد بإحداهما .

فتنة الشبهات :

ففتنة الشبهات من ضعف البصيرة . وقلة العلم . ولا سيما إذا اقترن بذلك فساد القصد . وحصول الهوى . فهنالك الفتنة العظمى . والمصيبة الكبرى . فقل ما شئت فى ضلال سىء القصد . الحاكم عليه الهوى لا الهدى . مع ضعف بصيرته . وقلة علمه بما بعث الله به رسوله . فهو من الذين قال الله تعالى فيهم :

﴿إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس﴾(١) .

وقد أخبر الله سبحانه أن اتباع الهوى يضل عن سبيل الله . فقال :

---

(١) سورة النجم : آية ٢٣

﴿يا داود إنا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب﴾[1] .

وهذه الفتنة مآلها إلى الكفر والنفاق . وهى فتنة المنافقين . وفتنة أهل البدع . على حسب مراتب بدعهم . فجميعهم إنما ابتدعوا من فتنة الشبهات التى اشتبه عليهم فيها الحق بالباطل والهدى بالضلال .

ولا ينجى من هذه الفتنة إلا تجريد اتباع الرسول . وتحكيمه فى دقيق الدين وجله ظاهره وباطنه . عقائده وأعماله . حقائقه وشرائعه . فيتلقى عنه حقائق الإيمان وشرائع الإسلام . وما يثبته الله من الصفات والأفعال . والأسماء . وما ينفيه عنه . كما يتلقى عنه وجوب الصلوات وأوقاتها وأعدادها . ومقادير نصب الزكاة ومستحقيها . ووجوب أمور الدين . بل هو رسول فى كل شىء تحتاج إليه الأمة فى العلم والعمل . لا يتلقى إلا عنه . ولا يؤخذ إلا منه . فالهدى كله دائر على أقواله وأفعاله . وكل ما خرج عنها فهو ضلال . فإذا قلبه على ذلك وأعرض عما سواه . ووزنه بما جاء به الرسول فإن وافقه قبله لا لكون ذلك القائل قاله . بل لموافقته لرسالته . وإن خالفه رده . ولو قال من قاله . فهذا الذى ينجيه من فتنة الشبهات . وإن فات ذلك أصاب من فتنتها بحسب ما فاته منه .

وهذه الفتنة تنشأ تارة من فهم فاسد . وتارة من نقل كاذب . وتارة

---

(١) سورة ص : آية ٢٦ .

من حق ثابت خفى على الرجل فلم يظفر به . وتارة من غرض فاسد . وهوى متبع . فهى من عمى فى البصيرة . وفساد فى الإرادة .

* * *

فتنة الشهوات :

وهذا هو النوع الثانى من الفتنة . وقد جمع سبحانه بين ذكر الفتنتين فى قوله :

﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالاً وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُم بِخَلَاقِكُمْ﴾[1] .

أى تمتعوا بنصيبهم من الدنيا وشهواتها . والخلاق هو النصيب المقدر . ثم قال : ﴿**وخضتم كالذى خاضوا**﴾فهذه الخواص بالباطل . وهو الشبهات .

فأشار سبحانه فى هذه الآية إلى ما يحصل به فساد القلوب والأديان من الاستمتاع بالخلاق . والخوض بالباطل . لأن فساد الدين إما أن يكون باعتقاد الباطل والتكلم به . أو بالعمل بخلاف العلم الصحيح .

فالأول : هو البدع وما والاها . **والثانى** : فسق الأعمال .

فالأول : فساد من جهة الشبهات . **والثانى** : من جهة الشهوات .

---

(١) سورة التوبة : آية ٦٩ .

ولهذا كان السلف يقولون «احذروا من الناس صنفين : صاحب هوى قد فتنه هواه ، وصاحب دنيا أعمته دنياه» .

وكانوا يقولون «احذروا فتنة العالم الفاجر ، والعابد الجاهل ، فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون» .

وأصل كل فتنة إنما هو من تقديم الرأى على الشرع ، والهوى على العقل .

فالأول : أصل فتنة الشبهة ، والثانى : أصل فتنة الشهوة .

ففتنة الشبهات تدفع باليقين ، وفتنة الشهوات تدفع بالصبر ، ولذلك جعل سبحانه إمامه الدين منوطة بهذين الأمرين فقال :

﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُواْ وَكَانُواْ بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ (1) .

فدل على أنه بالصبر واليقين تنال الإمامة فى الدين .

وجمع بينهما أيضًا فى قوله :

﴿وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ﴾ .

فتواصوا بالحق الذى يدفع الشبهات ، وبالصبر الذى يكف عن الشهوات ، وجمع بينهما فى قوله :

﴿وَٱذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُوْلِى ٱلْأَيْدِى وَٱلْأَبْصَارِ﴾ (2) .

---

(1) سورة السجدة «الم» : آية ٢٤ .
(2) سورة ص : آية ٤٥ .

فالأيدى : القوة والعزائم في ذات الله . والأبصار : البصائر فى أمر الله . وعبارات السلف تدور على ذلك .

قال ابن عباس : «أولى القوة فى طاعة الله . والمعرفة بالله» .

وقال العكبي : «أولى القوة فى العبادة . والبصر فيها» .

وقال مجاهد : «الأيدى : القوة فى طاعة الله . والأبصار : البصر فى الحق» .

وقال سعيد بن جبير : القوة فى العمل . والأبصار : بصرهم بما هم فيه من دينهم» .

وقد جاء فى حديث مرسل : «إن الله يحب البصر النافذ عند ورود الشبهات . ويحب العقل الكامل عند حلول الشهوات» .

فبكمال العقل والصبر تدفع فتنة الشهوة . وبكمال البصيرة واليقين تدفع فتنة الشبهة . والله المستعان .

* * *

حصول الغاية المطلوبة

(فصل) إذا سَلِمَ العبد من فتنة الشبهات والشهوات حصل له أعظم غايتين

مطلوبتين . بهما سعادته وفلاحه وكماله . وهما الهدى . والرحمة .

قال الله تعالى عن موسى وفتاه :

﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَدُنَّا عِلْمًا ﴾ (١) .

فجمع له بين الرحمة والعلم . وذلك نظير قول أصحاب الكهف :

﴿ رَبَّنَا آتِنَا مِن لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّىءْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا ﴾ (٢) .

فإن الرشد هو العلم بما ينفع . والعمل به . والرشد والهدى إذا أفرد كل منهما تضمن الآخر . وإذا قرن أحدهما بالآخر . فالهدى هو العلم بالحق . والرشد هو العمل به وضدهما الغي واتباع الهوى .

وقد يقال الرشد بالضر والشر . قال تعالى :

﴿ قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴾ (٣) .

وقال مؤمنو الجن :

﴿ وَأَنَّا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ﴾ (٤) .

فالرشد يقابل الغي . كما في قوله :

(١) سورة الكهف : آية ٦٥ .
(٢) سورة الكهف : آية ١٠ .
(٣) سورة الجن : آية ٢١ .
(٤) سورةالجن : آية ١٠ .

﴿وإن يَرَوْا سَبِيل الرشد لا يتخذوه سبيلاً . وإن يروْا سبيل الغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلاً﴾[1] .

ويقابل الضر والشر كما تقدم . وذلك لأن الغي سبب لحصول الشر والضر ووقوعهما بصاحبه .

فالضر والشر غاية البغي وثمرته . كما أن الرحمة والفلاح غاية الهدى وثمرته .

فلهذا يقابل كل منهما بنقيضه وسبب نقيضه . فيقابل الهدى بالضلال . كقوله : ﴿يُضل من يشاء ويهدى من يشاء﴾[2] . وقوله :

﴿إن تحرص على هُداهم فإن الله لا يهدى من يضل﴾[3] وهو كثير .

ويقابل بالضلال والعذاب . كقوله :

﴿فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى﴾[4] .

فقابل الهدى بالضلال والشقاء .

ويجمع سبحانه بين الهدى والفلاح . والهدى والرحمة . كما يجمع بين الضلال والشقاء والضلال والعذاب كقوله :

---

(١) سورة الأعراف : آية ١٤٦ .
(٢) سورة النحل : آية ٩٣ .
(٣) سورة النحل : آية ٣٧ .
(٤) سورة طه : آية ١٢٣ .

﴿إن المجرمين فى ضلال وسعر﴾[1] .

فالضلال ضد الهدى . والسعر العذاب . وهو ضد الرحمة .

وقال : ﴿ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكًا . ونحشره يوم القيامة أعمى﴾[2] . والمقصود : أن من سلم من فتنة الشبهات والشهوات جمع له بين الهدى والرحمة . والهدى والفلاح .

قال تعالى عن أوليائه : ﴿ربنا لا تُزِغْ قلُوبَنا بعد إذْ هَدَيْتنَا وهَب لنا من لَدُنْك رحمةً إنك أنتَ الوهَّاب﴾[3] . وقال تعالى : ﴿هذا بَصَائِرُ للنَّاس وهُدًى ورحمةٌ لقوم يوقِنون﴾[4] .

فقوله : ﴿هذا بصائر للناس﴾ مطلق وقوله : ﴿وهدى ورحمة لقوم يوقنون﴾ خاص بأهل اليقين ن .

وقد أخبر أنه هدى عام لجميع المكلفين . فقال :

﴿إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى﴾[5] .

فأخبر سبحانه أن القرآن بصائر لجميع الناس . والبصائر جمع بصيرة .

---

(١) سورة القمر : آية ٤٧ .
(٢) سورة طه : آية ١٢٤ .
(٣) سورة آل عمران : آية ٨ .
(٤) سورة الجاثية : آية ٢٠ .
(٥) سورة النجم : آية ٢٣ .

وهى فعلية بمعنى مفعلة . أى مبصرة لمن تبصر . ومنه قوله تعالى :

﴿وآتينا ثمود الناقة مبصرة﴾[1] .

أى مبينة موجبة للتبصر . وفعل الإبصار يستعمل لازمًا ومتعديًا . يقال : أبصرته . بمعنى أريته . وأبصرته . بمعنى رأيته . فمبصرة فى الآية : بمعنى مرئية . لا بمعنى رائية . والذين ظنوها بمعنى رائية غلطوا فى الآية . وتحيروا فى معناها .

فإنه يقال : بصر به . وأبصره ، فيعدى بالباء تارة . والهمزة تارة . ثم يقال : أبصرته كذا . أى أريته إياه ، كما يقال : بصرته به . وبصر هو به .

فههنا بصيرة . وتبصره . ومبصرة ، فالبصيرة : المبينة التى تبصر . والتبصرة مصدر مثل التذكرة . وسمى بها ما يوجب التبصرة . فيقال : هذه الآية تبصرة ، لكونها آلة التبصرة . وموجبة .

فالقرآن بصيرة وتبصرة . وهدى وشفاء . ورحمة . بمعنى عام . وبمعنى خاص . ولهذا يذكر الله سبحانه هذا وهذا . فهو هدى للعالمين . وموعظة للمتقين . وهدى للمتقين . وشفاء للعالمين . وشفاء للمؤمنين . وموعظة للعالمين . وموعظة للمتقين ، فهو فى نفسه هدى ورحمة . وشفاء وموعظة . فمن اهتدى به واتعظ واشتفى ، كان بمنزلة من استعمل الدواء الذى يحصل به الشفاء فهو دواء له بالفعل . وإن لم يستعمله . فهو دواء له بالقوة . وكذلك الهدى .

---

(١) سورة الإسراء : آية ٥٩ .

فالقرآن هدى ينتفع من اهتدى به . وبالقوة من لم يهتد به . فإنما يهتدى به ويرحم ويتعظ المتقون الموقنون .

والهدى فى الأصل : مصدر هدى يهدى هدى .

فمن لم يعمل بعلمه لم يكن مهتديا . كما فى الأثر «من ازداد علما ولم يزدد هدى لم يزدد من الله تعالى إلا بعدا» ولكن يسمى هدى . لأن من شأنه أن يهدى .

وهذا أحسن من قول من قال : إنه هدى ؟ بمعنى هاد . فهو مصدر بمعنى الفاعل . كعدل بمعنى العادل . وزور بمعنى الزائر . ورجل صوم أى بمعنى صائم . فإن الله سبحانه قد أخبر أنه يهدى به .

فالله الهادى . وكتابه الهدى الذى يهدى به على لسان رسوله ﷺ .

فهنا ثلاثة أشياء : فاعل . وقابل . وآلة .

فالفاعل : هو الله تعالى .

والقابل : قلب العبد .

والآلة : هو الذى يحصل به الهدى . وهو الكتاب المنزل .

والله سبحانه يهدى خلقه هدى . كما يقال : دلهم دلالة . وأرشدهم إرشادا . وبين لهم بيانا .

والمقصود : أن المحل القابل هو قلب العبد المتقى . المنيب إلى ربه . الخائف

منه . الذى يبغى رضاه . ويهرب من سخطه . فإذا هداه الله فكأنه وصل أثر فعله إلى محل قابل . فيتأثر به . هدى له وشفاء ورحمة وموعظة بالوجود والفعل والقبول . وإذا لم يكن المحل قابلاً وصل إليه الهدى فلم يؤثر فيه . كما يصل الغذاء إلى محل غير قابل للاغتذاء . فإنه لا يؤثر فيه شيئًا . بل لا يزيده إلا ضعفًا وفسادًا إلى فساده . كما قال تعالى :

﴿ فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانًا وهم يستبشرون . وأما الذين فى قلوبهم مرض فزادتهم رجسًا إلى رجسهم ﴾[1] . وقال : **﴿ وَننزل مِنَ ٱلقُرآن مَا هو شِفاء وَرحَمة للمُؤمِنين . ولاَ يَزيد ٱلظالِمِين إلا خسَارًا ﴾**[2] .

فتخلف الاهتداء يكون لعدم قبول المحل تارة . ولعدم آلة الهدى تارة . ولعدم فعل الفاعل . وهو الهادى تارة . ولا يحصل الهدى على الحقيقة إلا عند اجتماع لهذه الأمور الثلاثة .

وقد قال سبحانه : **﴿ ولو علم الله فيهم خيرًا لأسمعهم . ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون ﴾**[3] .

فأخبر سبحانه أنه قطع عنهم مادة الاهتداء . وهو إسماع قلوبهم وإفهامها ما ينفعها . لعدم قبول المحل . فإنه لا خير فيه . فإن الرجل إنما ينقاد للحق بالخير الذى فيه . والميل إليه . والطلب له . ومحبته . والحرص عليه . والفرح

---

(١) سورة التوبة : آية ١٢٤ . ١٢٥ .
(٢) سورة الإسراء : آية ٨٢ .
(٣) سورة الأنفال : آية ٢٣ .

بالظفر به . وهؤلاء ليس فى قلوبهم شئ من ذلك . فوصل الهوى إليها ووقع عليها كما يصل الغيث النازل من السماء ويقع على الأرض الغليظة العالية . التى لا تمسك ماء . ولا تنبت كلأ . فلا هى قابلة للماء ولا النبات ، فالماء فى نفسه رحمة وحياة . ولكن ليس فيها قبول له .

ثم أكد الله هذا المعنى فى حقهم بقوله :

﴿ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون﴾ .

فأخبر أن فيهم مع عدم القبول والفهم آفة أخرى . وهى الكبر والإعراض . وفساد القصد . فلو فهموا لم ينقادوا . ولم يتبعوا الحق . ولم يعلموا به . فالهدى فى حق هؤلاء هدى بيان وإقامة حجة . لا هدى توفيق وإرشاد ، فلم يتصل الهدى فى حقهم بالرحمة .

وأما المؤمنون : فاتصل الهدى فى حقهم بالرحمة . فصار القرآن لهم هدى ورحمة ولأولئك هدى بلا رحمة .

والرحمة المقارنة للهدى فى حق المؤمنين عاجلة وآجلة .

وأما العاجلة فما يعطيهم الله تعالى فى الدنيا من محبة الخير والبر . وذوق طعم الإيمان . ووجدان حلاوته . والفرح والسرور بان هداهم الله تعالى لما أضل عنه غيرهم . ولما اختلف فيه من الحق بإذنه . فهم يتقلبون فى نور هداه . ويمشون به فى الناس . ويرون غيرهم متحيرا فى الظلمات ، فهم أشد الناس فرحًا بما آتاهم ربهم من الهدى قال تعالى :

﴿قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون﴾[1] .

فأمر سبحانه عباده المؤمنين المهتدين أن يفرحوا بفضله ورحمته .

وقد دارت عبارات السلف على أن الفضل والرحمة هو العلم والإيمان والقرآن . وهما اتباع الرسول ، وهذا من أعظم الرحمة التي يرحم الله بها من يشاء من عباده . فإن الأمن والعافية والسرور . ولذة القلب ونعيمه وبهجته ، وطمأنينته : مع الإيمان والهدى إلى طريق الفلاح والسعادة . والخوف . والهم . والغم . والبلاء . والألم . والقلق : مع الضلال والحيرة . ومثل هذا بمسافرين . أحدهما قد اهتدى لطريق مقصده ، فسار آمنا مطمئنًا . والآخر قد ضل الطريق فلم يدر أين يتوجه ؟ كما قال تعالى :

﴿قل أندعو من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا ونرد على أعقابنا بعد إذ هدانا الله كالذي استهوته الشياطين في الأرض حيرانَ له أصحابٌ يدعونه إلى الهدى ائتنا قل إن هدى الله هو الهُدَىٰ﴾[2] .

فالرحمة التي تحصل لمن حصل له الهدى . هي بحسب هداه ، فكلما كان نصيبه من الهدى أتم كان حظه من الرحمة أوفر . وهذه هي الرحمة الخاصة بعباده المؤمنين . وهي غير الرحمة العامة بالبر والفاجر .

وقد جمع الله سبحانه لأهل هدايته بين الهدى والرحمة والصلاة عليهم . فقال تعالى :

---

(١) سورة يونس : آية ٥٨ .

(٢) سورة الأنعام : آية ٧١ .

﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون﴾[1] .

قال عمر بن الخطاب رضى الله «نعم العدلان . ونعمت العلاوة .

قال البغوى : فالعدلان : الصلاة والرحمة . والعلاوة : الهداية .

فبالهدى خلصوا من الضلال . وبالرحمة نجوا من الشقاء والعذاب . وبالصلاة عليهم نالوا منزلة القرب والكرامة . والضالون حصل لهم ضد هذه الثلاثة : الضلال عن طريق السعادة . والوقوع فى ضد الرحمة من الألم والعذاب . والذم واللعن . الذى هو ضد الصلاة ولما كان نصيب كل عبد من الرحمة على قدر نصيبه من الهدى كان أكمل المؤمنين إيمانًا أعظمهم رحمة . كما قال تعالى فى أصحاب رسول ﷺ :

﴿مُحمّد رَسول الله وَالذين مَعَهُ أَشدّاء عَلى الكُفارِ رُحَماء بَيْنهمْ﴾[2] .

وكان الصديق رضى الله عنه من أرحم الأمة . وقد روى عن النبى صلى ﷺ أنه قال : «أرحم أمتى بأمتى أبو بكر» رواه الترمذى . وكان أعلم الصحابة باتفاق الصحابة . كما قال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه «وكان أبو بكر رضى الله عنه أعلمنا به» يعنى النبى صلى الله عليه وآله وسلم» فجمع الله له بين سعة العلم والرحمة .

وهكذا الرجل كلما اتسع علمه اتسعت رحمته . وقد وسع ربنا كل شىء

(١) سورة البقرة : آية ١٥٧ .
(٢) سورة الفتح : آية ٢٩

رحمةً وعلمًا فوسعت رحمته كل شيء . وأحاط بكل شيء علمًا . فهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها . بل هو أرحم بالعبد من نفسه . كما هو أعلم بمصلحة العبد من نفسه . والعبد لجهله بمصالح نفسه وظلمه لها يسعى فيما يضرها ويؤلمها . وينقضي حظها من ثوابه . ويبعدها من قربه . وهو يظن أنه ينفعها ويكرمها . وهذا غاية الجهل والظلم . والإنسان ظلوم جهول . فكم من مكرم لنفسه بزعمه . وهو لها مهين . ومرفه لها وهو لها متعب . ومعطيها بعض غرضها ولذتها . وقد حال بينها وبين جميع لذاتها . فلا علم له بمصالحها التي هي مصالحها . ولا رحمة عنده لها . فما يبلغ عدوه منه ما يبلغ هو من نفسه . فقد بخسها حظها . وأضاع حقها . وعطل مصالحها . وباع نعيمها الباقي . ولذتها الدائمة الكاملة . بلذة فانية مشوبة بالتنغيص . إنما هي كأضغاث أحلام أو كطيف زار في المنام . وليس هذا العجيب من شأنه . وقد فقد نصيبه من الهدى والرحمة . فلو هدى ورحم لكان شأنه غير هذا الشأن . ولكن الرب تعالى أعلم بالمحل الذي يصلح للهدى والرحمة . فهو الذي يؤتيها العبد . كما قال عن عبده الخضر :

﴿فوجدا عبدًا من عبادنا آتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علمًا﴾ (١) .

﴿ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيء لنا من أمرنا رشدًا﴾ (٢)

---

(١) سورة الكهف : آية ٦٥ .

(٢) سورة الكهف : آية ١٠ .

تلاعب الشيطان بالأمة الغضبية وهم اليهود

قال تعالى فى حقهم ﴿ **بئسما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله بغيًا أن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده فباءوا بغضب على غضب** ﴾ [1] .

وقد أمرنا الله سبحانه أن نسأله فى صلواتنا أن يهدينا صراط الذين أنعم عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين .

وثبت عن النبى ﷺ أنه قال : «اليهود مغضوب عليهم . والنصارى ضالون» .

فأول تلاعب الشيطان بهذه الأمة فى حياة نبيها . وقرب العهد بإنجائهم من فرعون وإغراقه وإغراق قومه . فلما جاوزوا البحر رأوا أقوامًا يعكفون على أصنام لهم فقالوا :

«يا موسى اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة» .

فقال لهم موسى عليه السلام :

﴿ **إنكم قوم تجهلون . إن هؤلاء متبر ما هم فيه . وباطل ما كانوا يعملون** ﴾ [2] .

فأى جهل فوق هذا ؟ والعهد قريب . وإهلاك المشركين أمامهم . بمرأى

---

(١) سورة البقرة : آية ٩٠ .

(٢) سورة الأعراف : آية ١٣٨ . ١٣٩ .

من عيونهم . فطلبوا من موسى عليه السلام أن يجعل لهم إلهًا . فطلبوا من مخلوق أن يجعل لهم إلهًا مخلوقًا وكيف يكون إلا له مجعولاً ؟ فإن الإله هو الجاعل لكل ما سواه . والمجعول مربوب مصنوع ، فيستحيل أن يكون إلهًا .

وما أكثر الخلف لهؤلاء فى اتخاذ إله مجعول ، فكل من اتخذ إلهًا غير الله فقد اتخذ إلهًا مجعولاً .

وقد ثبت عن النبي ﷺ «أنه كان فى بعض غزواته . فمروا بشجرة يعلق عليها المشركون أسلحتهم وشاراتهم وثيابهم . يسمونها ذات أنواط ، فقال بعضهم : يا رسول الله . اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، فقال الله أكبر . قلتم كما قال قوم موسى لموسى : اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة . ثم قال : لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة» ا.هـ.

* * *

ومن تلاعب الشيطان بهذه الأمة وكيده لهم :

أنهم قيل لهم . وهم مع نبيهم . والوحى ينزل عليه من الله تعالى .

﴿ادخلوا هذه القرية﴾ [1] .

قال قتادة ، وابن زيد ، والسدى ، وابن جرير وغيرهم : هى قرية

---

(١) سورة البقرة : آية ٥٨ .

ببيت المقدس : «فكلوا منها حيث شئتم رغدا» أي : هنيئا واسعًا . «وادخلوا الباب سجدًا» قال السدى : هو باب من أبواب بيت المقدس . وكذلك قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما . قال : والسجود بمعنى الركوع . وأصل السجود : الانحناء لمن تعظمه . فكل منحن لشيء تعظيمًا له فهو ساجد . قاله ابن جرير وغيره .

قلت : وعلى هذا فانحناء المتلاقيين عند السلام . أحدهما لصاحبه من السجود المحرم . وفيه نهى صريح عن النبى ﷺ .

ثم قيل لهم «قولوا حطة» .

أى حط عنا خطايانا . هذا قول الحسن . وقتادة . وعطاء .

وقال عكرمة وغيره : أى قولوا : «لا إله إلا الله» وكأن أصحاب هذا القول اعتبروا الكلمة التى تحط بها الخطايا . وهى كلمة التوحيد .

وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس «أمروا بالاستغفار» وعلى القولين : فيكونون مأمورين بالدخول بالتوحيد والاستغفار . وضمن لهم بذلك مغفرة خطاياهم . فتلاعب الشيطان بهم . فبدلوا قولاً غير الذى قيل لهم . وفعلاً غير الذى أمروا به .

فروى البخارى فى صحيحه ومسلم أيضًا . من حديث همام بن منبه عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

«قيل لبنى إسرائيل ادخلوا الباب سُجَّدًا وقولوا حطة . نغفر لكم

خطاياكم . فبدلوا . فدخلوا الباب يزحفون على أستاههم . وقالوا : حبة في شعرةٍ . فبدلوا القول والفعل معًا . فأنزل الله عليهم رجزًا من السماء» .

قال أبو العالية : هو الغضب . وقال ابن زيد : هو الطاعون .

وعلى هذا فالطاعون بالرصد لمن بدل دين الله قولاً وعملاً .

* * *

ومن تلاعب الشيطان بهم :

أنهم يزعمون أن الفقهاء إذا أحلوا لهم الشئ صار حلالاً . وإذا حرموه صار حرامًا . وإن كان نصُّ التوراة بخلافه .

وهذا تجويز منهم لنسخهم ما شاء في شريعة التوراة . فحجروا على الرب تعالى وتقدس أن ينسخ ما يريد من شريعة . وجوزوا ذلك لأحبارهم وعلمائهم .

كما تكبر إبليس أن يسجد لآدم . ورأى أن ذلك يغض منه . ثم رضى أن يكون قوادًا لكل عاص وفاسق .

وكما أبى عباد الأصنام أن يكون النبي المرسل إليهم بشرًا . ثم رضوا أن يكون إلههم ومعبودهم حجرًا .

وكما نزهت النصارى بطاركهم عن الولد والصاحبة . ولم يتحاشوا من نسبة ذلك إلى الله سبحانه وتعالى .

وكما نزهت الفرعونية من الجهمية الرب سبحانه أن يكون مستويًا على عرشه ، لئلا يلزم الحصر ، ثم جعلوه سبحانه فى الآبار والحانات ، وأجواف الحيوانات .

* * *

ومن تلاعب الشيطان بهذه الأمة الغضبية :

أنهم إذا رأوا الأمر أو النهى مما أمروا به أو نهوا عنه شاقًا عليهم ، طلبوا التخلص منه بوجوه الحيل ، فإن أعيتهم الحيل قالوا : هذا كان علينا لما كان لنا الملك والرياسة .

فمن ذلك : أنهم إذا أقام أخوان فى موضع واحد ، ومات أحدهما ولم يعقب ولدًا فلا تخرج امرأة الميت إلى رجل أجنبى ، بل ولد حميها ينكحها . وأول ولد ممن ينكحها ينسب إلى أخيه الدارج ، فإن أبىٰ أن ينكحها خرجت مشتكية منه إلى مشيخة قومه ، تقول : قد أبى ابن حمى أن يستبقى اسمًا لأخيه فى إسرائيل ، ولم يرد نكاحى ، فيحضره الحاكم هناك ، ويكلفه أن يقف ويقول : ما أردت نكاحها ، فتناول المرأة نعله فتخرجها من رجله ، وتمسكها بيدها وتبصق فى وجهه ، وتنادى عليه : كذا فليصنع بالرجل الذى لا يبنى بيت أخيه ، ويدعى فيما بعد بالمخلوع النعل ويدعى بنوه بأبناء مخلوع النعل .

هذا كله مفترض عليهم فيما يزعمون فى التوراة .

وهكذا تلاعب الشيطان بهذه الأمة . كما تلاعب بالنصارى فى عقائدهم وقولهم الله ثلاثة . وتأليههم لعيسى عليه السلام وهو برىء منهم .

ودائمًا يتلاعب الشيطان بالإنسان فيقويه ويضريه حتى يضل ويذل أمام الهوى والنفس والدنيا ، كما أضل جمعًا كبيرًا من المسلمين فى زماننا فأنساهم ذكر الله . مما أوجده فى حياتنا اليومية من أفلام ساقطة وأغان خليعة . وشرب . ورقص ... الخ ..

فلو أدرك الإنسان العاقل مصايد الشيطان وألاعيبه لما وقع فيها . ولكنه تناساه وتناساه . فظهرت أمامه الدنيا والشهوة . فقسا قلبه ، فكان من الغاوين ..

نسأل الله أن يثبت قلوبنا على دينه ، وأن يختم لنا بحسن الختام .. إنه على ما يشاء قدير ، وبالإجابة جدير ، نعم المولى ، ونعم النصير ..

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

إبراهيم مُحمَّد الجَمَل

فهرس الكتاب

الموضـــوع	الصفحة

* * *

رقم الإيداع بدار الكتب ٤٧٧٤ ١٩٨٣

رقيم الدولى ٥ - ١١ - ١٣٤٠ - ٩٧٧

دار النصر للطباعة الإسلامية

١٢ نشاطى - شبرا مصر